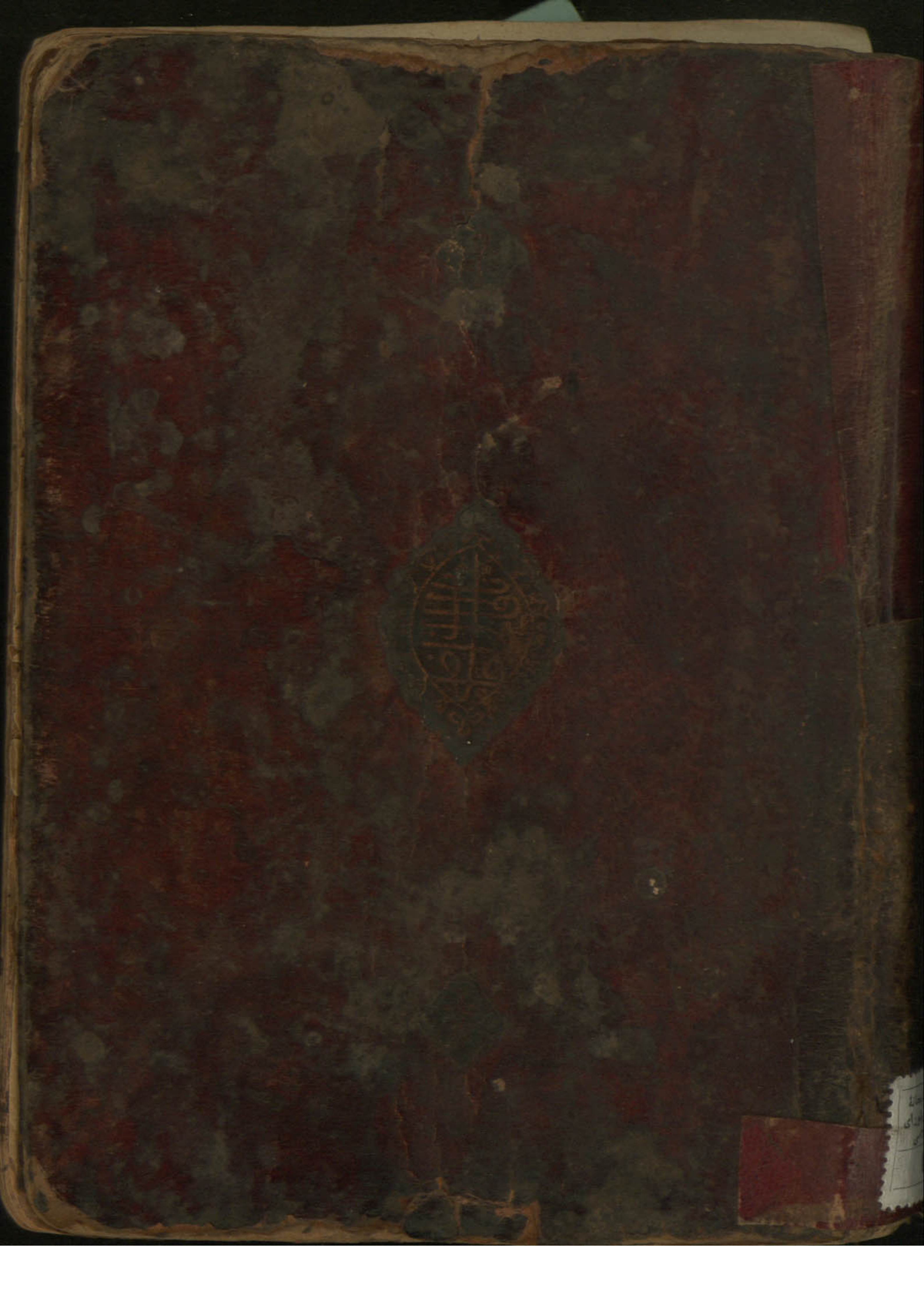



کتابخانهٔ مجلس شورای اسلامی
جمهوری اسلامی ایران
شماره ثبت کتاب
۹۰۲۸۱
کتاب
مؤلف
مترجم
شمارهٔ قفسه
۱۱۹۱۷



کتابخانهٔ مجلس شورای اسلامی
جمهوری اسلامی ایران
شماره ثبت کتاب
۹۰۲۸۱
کتاب
مؤلف
مترجم
شمارهٔ قفسه
۱۴۹۷۱
۱۱۹۱۷

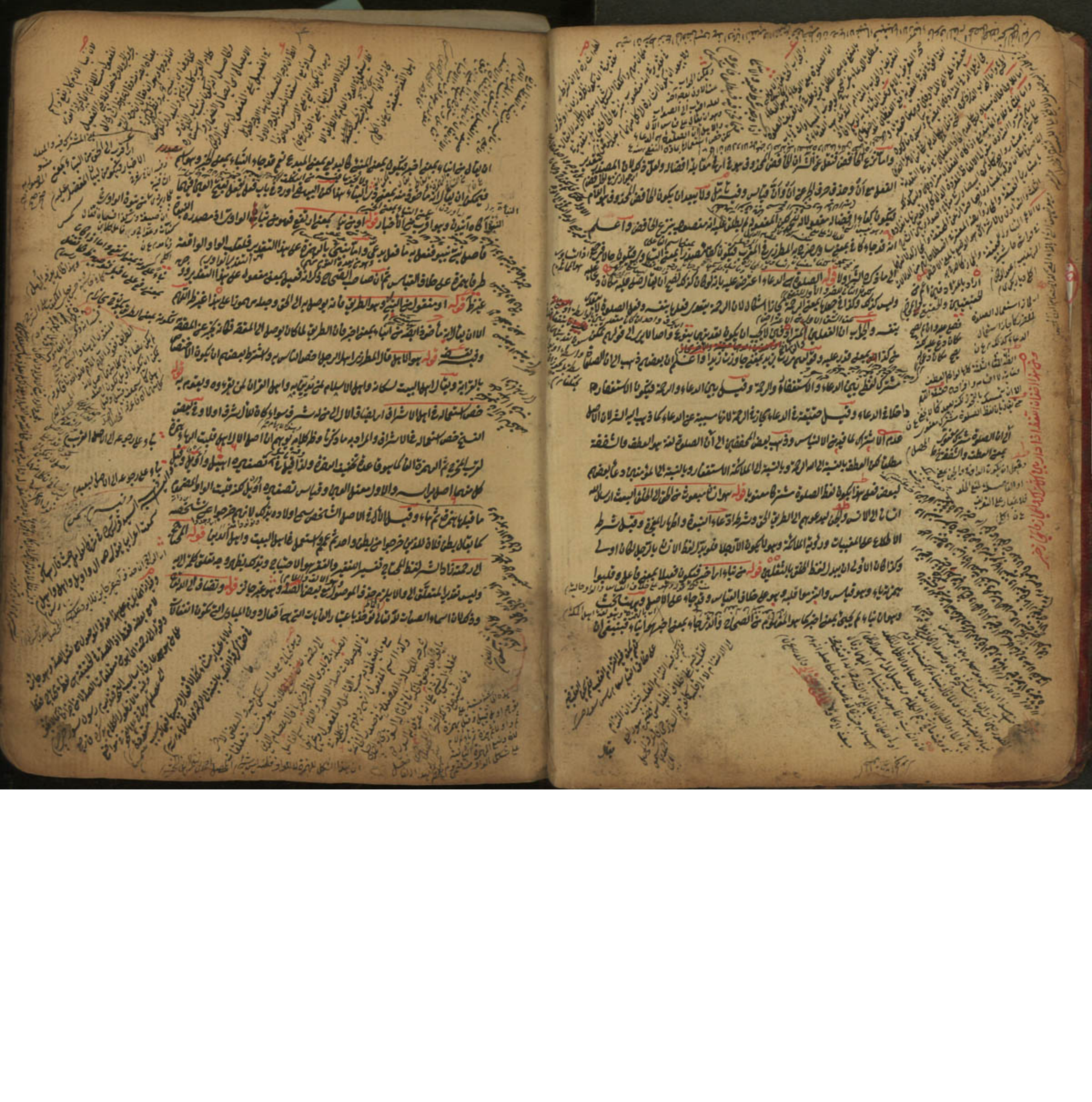


والقرن من الناس اهل زمان واحد ... اذا ذهب القرن الذي انت فيهم وخلفت في قوم فانت ...
والقرن ثمانون سنة وقيل ثلثون سنة
صح



بسم الله الرحمن الرحيم رب تمم بالخير والظفر

الحمد لله رب المشارق والمغارب، مزين السماء بزينة الكواكب الثواقب، والصلوة والسلام على محمد سيد من خلق في احسن تقويم، وآله واصحابه نجوم الاهتداء الى الصراط المستقيم، وبعد فهذه تعليقات على المواضع المشكلة، وتنبيهات على ما رموز والمباحث الدقيقة المعضلة، من شرح الملخص المنسوب الى افاضل الائمة، الحبر المدقق، والنحرير المحقق، قدوة افاضل العلماء، وصفوة اماثل الاذكياء، العلامة المشتهر بقاضي زاده الرومي، تغمده الله بغفرانه، واسكنه بحبوحة جنانه، جمعتها بالتماس بعض الاخوان، لتكون تذكرة لهم ولسائر الخلان، حفظنا الله واياهم من الزلل، انه ولي التوفيق والعصمة عن الخلل. قوله الحمد هو الثناء باللسان على الجميل الثناء هو الاتيان بما يشعر بالتعظيم وهو يعم الحمد والشكر ونقيضه باللسان تخصيص لمورد الحمد والاطلاق الجميل تعميم لمتعلقه بخلاف الشكر ولا حاجة الى ما زاد بعضهم من قوله على جهة التبجيل للاحتراز عن الاستهزاء لانه ليس بثناء حقيقة كما نقل عن الشيخ رح واعلم ان الثناء يطلق على ذكر ما يشعر بالتعظيم وقد يطلق على الاتيان بما يشعر بالتعظيم فقيل انه حقيقة فيهما وقيل في الاول فقط





فحمد الله تعالى على النعم اما ارادة الانعام عليهم او ارادة دفع الضرر عنهم فيكون من صفات الذات ونفس الانعام
والدفع فيكون من صفات الافعال قوله فريد من فرد خوارزم قيل سمي خوارزم بذلك لان الجماعة الذين بنوها اول
الامر كان ماكولهم لحم الصيد فقط وكان في هذه البلاد حطب كثير وبلغة اهل خوارزم خوار اللحم ورزم كذا في
اثار البلاد وقيل ان الاسم لسكانها فقيل لبلادهم خوارزم وخوار بالفارسية السهل ورزم الحرب
وقيل كان اسم بانيها نوشيروان وان ارضها سبعة عشر فرسخا فقال خوارزم اي ارضها سبعة
فسميت به قوله هيئة بسائط اجسام العالم الهيئة في الاصل يطلق على كل ما له صورة سواء كان غير جسم او
جسما بسيطا كان او مركبا لكن المذكور في هذا الكتاب بيان هيئة الاجسام البسيطة فلذا قيد المصنف
بسائط الاجسام قوله غلب فيما يعلم به الصانع بمعنى انه مشتق من العلم بمعنى ما يعلم به كالخاتم بمعنى ما يختم
والطابع بمعنى ما يطبع به ثم خص بحسب الاستعمال بما يعلم به الصانع وقيل في الاصل لذوي العلم من المخلوقات
اعني الملائكة والثقلين وتناوله لغيرهم على سبيل الاستتباع ولذا جمع بالواو والنون قوله من الجواهر و
الاعراض فانها كلها ممكنة والممكن يحتاج الى مرجح يوجده وانت خبير بان ما يستدل به على وجود الصانع
بحسب العادة هو الجواهر والاعراض المحسوسة لا مطلق الجواهر والاعراض قوله ويمكن ان يكون المراد اشارة الى
ضعف هذا الوجه اذ العلم مستعمل بالهيئة لا بهيئة العالم وعلى هذا الوجه ينبغي ان يقال ان اضافة الهيئة
الى العالم لادنى ملابسة اي علم يتعلق بهيئة بسائط اجسام العالم قوله من حيث الكمية والكيفية اما الكمية
فاما منفصلة كاعداد الافلاك وبعض الكواكب دون اعداد العناصر فانها ماخوذة من الطبيعيات
واما متصلة كمقادير الاجرام والابعاد واجزائه وما تركب منها واما الكيفية فكالشكل اذ يبحث فيه
استدارة هذه الاجسام وكاللون اي لون الكواكب وضوئها واما الوضع فكتقرب الكواكب وتبعدها
عن دائرة معينة وانتصاب دائرة وميلانها بالنسبة الى سمت رؤوس سكان الاقاليم وحيلولة

بعضها ببعض

الارض بين النيرين والتربيع والتسديس والابصار وغير ذلك مما لا يحصى واما الحركة فالمبحوث عنها في هذا
الفن هو مقدارها وجهتها واما البحث عن اصل الحركة واثباتها للافلاك ففي الطبيعيات والمراد بالاثار
الدائمة على نظم وهي حركات الافلاك والكواكب واحترز به عن حركات العناصر كالرياح والامواج
والزلازل فان البحث عنها في الطبيعيات واما حركة الارض من المغرب الى المشرق وحركة الهواء
بمتابعتها وحركة النار بمتابعة الفلك فمما لا يثبت وجودها ولو ثبت فلا يبعد ان يكون البحث عنها من
حيث المقدار والجهة من مسائل الهيئة واراد بما يلزم من الحركة الرجوع والاستقامة والوقوف
والتعديلات ويندرج فيه بعض الاوضاع ولم يذكر صاحب التذكرة هذا القيد اعني قوله وما يلزم منها
والظاهر انه لا حاجة اليه فتأمل واعلم ان الزمخشري قيد الحيثية الاحتراز عن علم السماء والعالم
فان موضوعه بسائط المذكورة ايضا لكن يبحث فيه عنها لا من الحيثية المذكورة بل من حيث طبائعها
ومواضعها والحكمة في ترتيبها وحركاتها وتقديم الاثقل باعتبار المقدار والجهة قوله موضوعها مطلقا البحث
عن كرة النار ليس من مباحث هذا العلم اصلا اذ لا يمكن بيان استدارتها بالبرهان الا انه يقال انه قد
يبحث عنها باعتبار حركتها بمتابعة الفلك واما الهواء فقد يبحث عنه في هذا الفن اذ ثبت استدارة
مقعره بالبرهان الاني وايضا قد يبحث عن كرة البخار التي هي قطعة من كرة الهواء لاجل معرفة الصبح
والشفق قوله هي ما يتذكر به في الصحاح ما يتذكر به الحاجة وتوهم بعضهم انه مصدر بمعنى التذكر كالتبصرة بمعنى التبصر
فعلى الاول يكون تذكرة حالا من الكتاب ويحتمل ان يكون مرفوعة على انها خبر مبتدأ محذوف وعلى الثاني
يكون مفعولا له قوله لكل عالم بعلم الهيئة اي يتذكر عالم الهيئة بسبب مطالعة هذا الكتاب مسائل
الهيئة التي لم يذكرها في هذا الكتاب او بهذا الكتاب بسبب انه تذكر عالم الهيئة حال المقدمة وانما زاد الشارح
قوله بعلم الهيئة لان العالم بعلم اخر لا بهذا العلم لا يتذكر بهذا الكتاب شيئا قوله متحريا حاصلا







وفيه تكلف ولا يبعد ان يقال ان استدارة الاجرام لا يثبت في الهيئة على ما ينبغي اما التي دون كرة السواء
فظ واما الارض فلانه لا يثبت الا استدارة الربع المكشوف وكذا مقعر السماء لا يثبت استدارته الا مما
يحاذي الربع المكشوف واما الماء فلانه لا يثبت فيها الا استدارة ما يبلغ فيها السفن واما الافلاك
فلانه يثبت فيها استدارة ما يمر عليه الثوابت ولا يثبت استدارة خوارج المراكز والتدويرات ونحو ذلك
فمسئلة استدارة الاجرام ليست على الاطلاق من مقاصد الهيئة فلذا ذكرها في المقدمة ولم يجعلها
من المقاصد كما فعله غيره **قوله** واما الترتيب وكيفيته فتبيينه الاستدارة الا ظهر ان يقال
ان ترتيب العناصر ليس من الهيئة اصلا فذكره في المقدمة وذكر ترتيب الافلاك بتبعية ترتيب العناصر
قوله اعانة على تتميم تخييل كرة العالم وذلك لان تخييل كرة العالم يحتاج اليه اذا بتصور انه ما هو وبانه
الطلاق اسم العالم على مدلوله يستلزم تصوره فيكون له دخل في تتميم تخييل كرة العالم ولم يرد ان تخييل
كرة العالم موقوف على بيان ما يطلق عليه اسم العالم كما توهم بعض الناظرين في هذا الشرح حتى رد عليه
انه خلاف الواقع وفي لفظ الاعانة اشعار بذلك وكذا بيانه انه ليس فوقه شيء لا خلاء ولا ملاء [illegible] ذلك
وليس مما يتوقف عليه فليتأمل **قوله** واعلم ايضا ان التعرض لاقسام المركبات اه اعلم ان التعرض
المركب ليتضح مقابلة البسيط غايته الايضاح اذ بالاضداد تتبين الاشياء ولا يتوقف ان معرفة
اقسام المركب مما لا يدخل في تصور المركب وتحقيقه فالتعرض لاقسام المركبات لا يخلو عن فائدة فلو لم يذكر
فيه الفائدة بقوله [illegible] **قوله** بحركة ان متحركة بالذات على الاستدارة وان الحركة اذا كانت بتبعية
جسم اخر فان لم يكن بتبعيته جسم اخر فهي حركة بالذات فالحركة القسرية بالذات غايته ان مبدأها
حاصل في المتحرك من جسم اخر بخلاف الحركة الطبيعية فان مبدأها حاصل في المتحرك لا من جسم اخر
فما قيل في هذا المقام من ان الحركة العارضة لكرة النار حركة قسرية خارجة بقوله بالذات

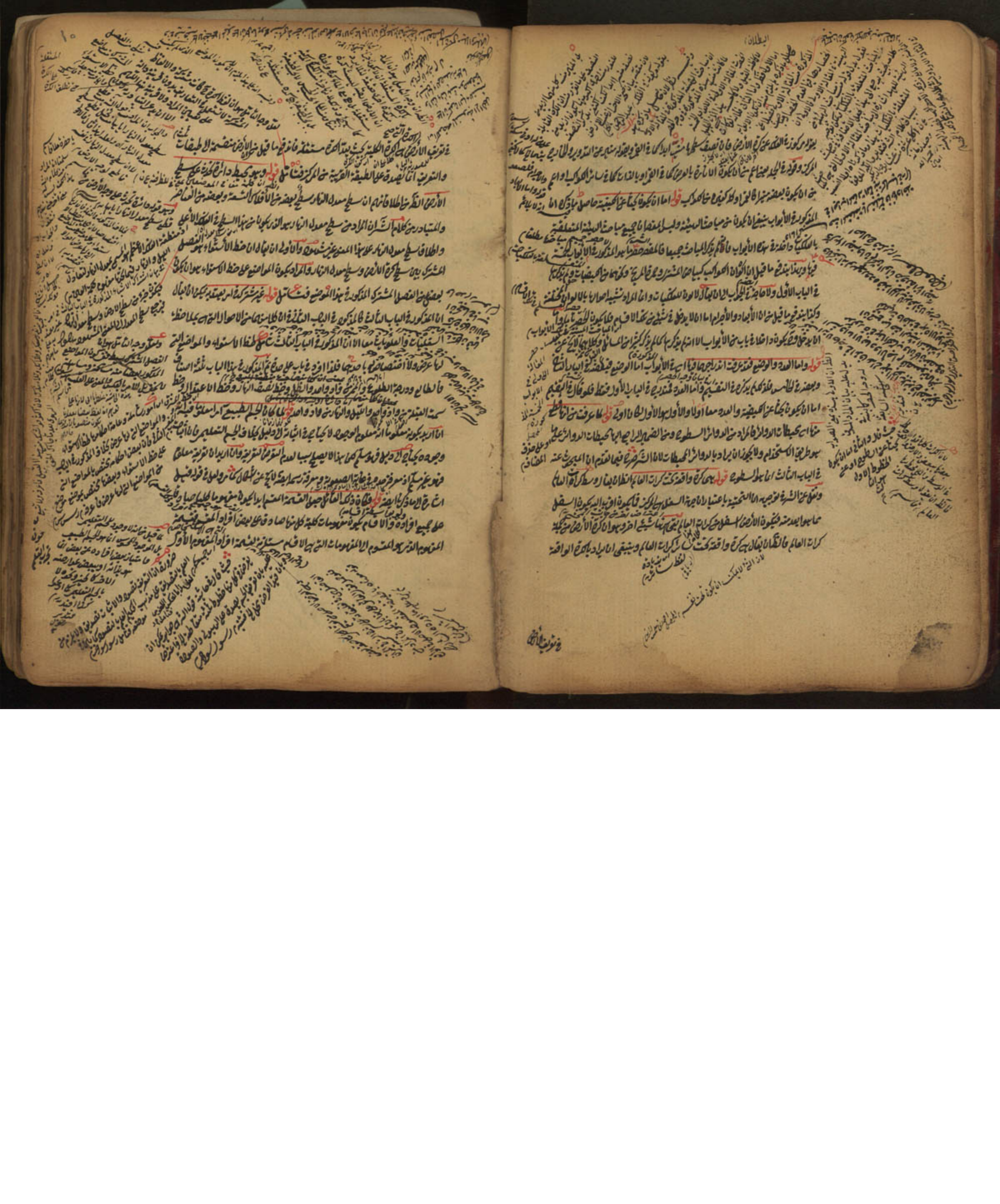
سهو ظ

سهو ظاهر اذ لو صح ذلك لكانت حركة الافلاك بحركة الفلك الاعظم ايضا قسرية مع انه [illegible]
في الافلاك والحق ان حركة كرة النار عرضية وليست خارجة بقوله بالذات بل كما عرفت نعم ان حركة كرة النار
ليست مما اجمع عليه واذا عرفت هذا ما سبق ان الجزء الذي [illegible] من كرة الارض المتحرك على الاستدارة
على ما ذهب اليه بعضهم من ان الحركة اليومية انما هي مستندة الى الارض وايضا ينبغي ان يخرج الكوكب
المتحرك في مكانه حركة وضعية على ما ذهب اليه بعض الحكماء فانه لا يصدق [illegible] على هذا التعريف
الممثلات عند من يقول انها متحركة بتبعية الفلك الثامن وممثل الشمس عند بطلميوس فانها ليست
متحركة الا بتبعية الفلك الاعظم وكذا ايضا بالمتممات فانها لا تسمى افلاكا عند الاكثر [illegible] وعند
بعضهم بانها ليست بكرات حقيقية لان الكرات الحقيقية ما تكون متشابهة الثخن وبعضهم بانها
ليست متحركة بالذات بل المتحرك بالذات مجموع الممثل ويرد على الاول التداوير فانها ليست متشابهة
الثخن مع انها تسمى افلاكا وعلى الثاني انه لم ينقل عن احد ان حركة جزء الجسم حركة عرضية مع ان حركة الكل ذاتية
والحق ان يقال ان الفلك كرة مستقلة لا يقبل الخرق والالتيام فيخرج المتممات لانها ليست بكرات
مستقلة بخلاف التداوير وقوله دائما احتراز عن الكرة الصاعدة المتحركة على الاستدارة بالقسر فانها لا
يمكن ان تكون دائمة ولا يخفى ان قوله دائما يغني عن قوله على الاستدارة لان الحركة المستقيمة يستحيل
ان تكون دائمة كما تقرر في موضعه **قوله** واما الثوابت فغير مخصوصة اه اعتذار عن عدم تعرض المص
للثوابت وهذا ما يصلح اعتذارا عن عدم التعرض لجميعها واما وجه عدم التعرض لمخصوصة فهو ان هيئتها
كهيئة السيارات [illegible] غايته انه لا تدوير لها فلا حاجة الى بيانها واما سائر المباحث المتعلقة بها [illegible]
لا يحتمل هذا المختصر ايراده [illegible] **قوله** وبينها بطلميوس بالقضية اعلم انهم رتبوا
الكواكب الثوابت على ست مراتب وسموها اقدارا متزايدة بالسدس تقريبا فانه قطر ما في القدر الاول



سنوا اسماء الصور ... وجعلوا لكل قدر على ثلث مراتب اعظم واوسط واصغر فيكون المراتب
ثمانية عشرة وما دون السادس من الصور ... جميعه في مراتب الاقدار بل الاظلام كمنظر سحاب
يكون كما بان والا فهي مظلمة ... ذنب الاسد ... من كواكب صغيرة مجتمعة تسمى
بالهلبة وهي في الاصل الشعرات التي تكون على طرف ذنب اليربوع ... الاسد
... من كواكب بتصل بالهلبة ... هذا السطر بذنب الاسد والكواكب المجتمعة ...
التي تكون على طرف الذنب والقوم يسمونها بالسنبلة تشبيها لها بها وزعموا ان البرج ...
... سنبلة فانها في يد ... العذراء ومن كواكب الهلبة ثلثة كواكب مرصودة ... عند
بطلميوس ... بالهلبة ولم يرصدها بطلميوس
في الثوابت المرصودة فلذا قال انها الف واثنان وعشرون واما ... فلم يدرك انها من صورة
ولم ير في اخراجها من عدد الثوابت المرصودة وجها فقال ان الثوابت المرصودة الف وخمسة وعشرون
كوكبا وهو الصواب قوله في حركات الافلاك ... معرفة اصول الحركات ...
ومعرفة انها على الاستدارة من مباحث علم السماء والعالم من الطبيعيات والمبحوث عنه في الهيئة
انما هو مقادير تلك الحركات وجهاتها واما قوله ويندرج فيه معرفة بعض الاوضاع فاشارة الى
ما ذكر فيه من اوضاع مناطق الافلاك واقطابها بعضها الى بعض قوله سطح مستو يحيط به خط
مستدير احترز بالمستوي عن السطح المستدير كظاهر الكرة وبالخط المستدير ... يطلق على
... احدهما ما في الكتاب مطلقا فيشمل محيطات القطوع ...
احترازا عن قطوع الدائرة ... بينهما ما يرادف الدائرة وهو اخص من المعنى الاول وعلى هذا
يكون قوله يمكن ان يفرض صفة كاشفة ... وحدة البعد الوحدة النوعية ولو قيل يكون الابعاد

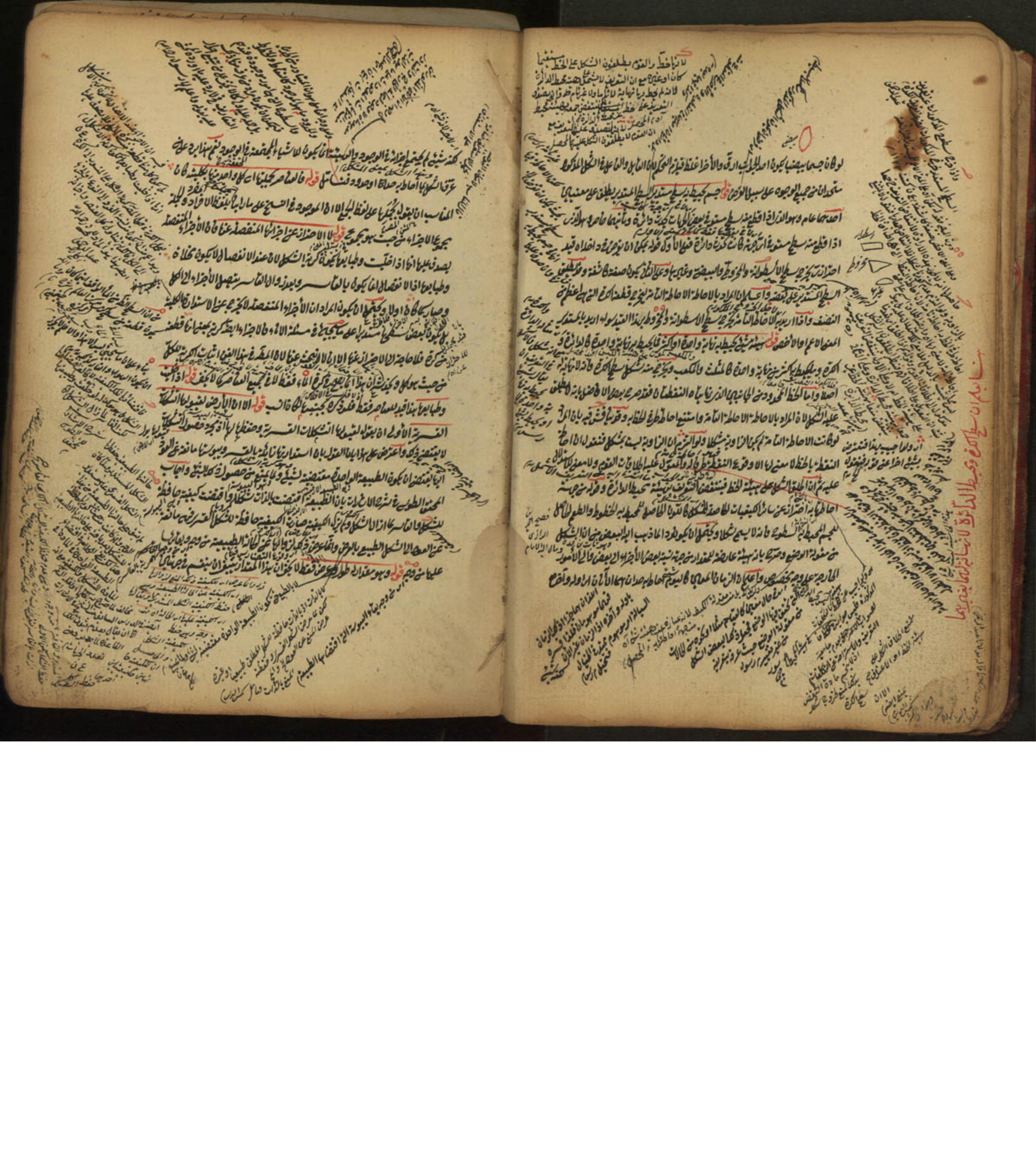
بينها وبين ... من جميع الجهات لكان ... علمنا انه اذا وقع عمود على سطح الدائرة خارجا
عن مركزها فكل نقطة تفرض عليه ... اذا اخرج منها خطوط الى محيط الدائرة تكون متساوية
... النقطة التي في سطح الدائرة واراد بالاحاطة الاحاطة التامة فلا يشكل بقطعة الدائرة
التي هي اعظم من النصف فتامل قوله وقد تطلق الدائرة على ذلك الخط المحيط بها فقيل
انها حقيقة في الاول مجاز في الثاني وقيل بالعكس والتحقيق انه اذا اثبت احد طرفي خط
مستقيم وادير دورة تامة ربما يحصل سطح دائرة ... لان نهاية هذا السطح ذات دور على
ان حقيقتها على التشبيه واذا توهم حركة نقطة حول نقطة ثابتة دورة تامة بحيث لا يختلف
بعد النقطة المتحركة عن النقطة الثابتة يحصل محيط دائرة ... لان النقطة ... دائرة
فسمي ما حصل من دورانها دائرة فان اعتبر الاول ناسب ان يكون اطلاق الدائرة على السطح
حقيقة وعلى المحيط مجازا وان اعتبر الثاني ناسب ان يكون الامر بالعكس وينبغي ان يعلم ان قولهم
الخط يحصل من حركة النقطة والسطح يحصل من حركة الخط انما هو للتفهيم والتخييل والا فالسطح
مقدم على الخط والخط على النقطة ... قوله الرابع في ... ويندرج فيه معرفة
السبب في زيادة ... في بعض الاوقات ونقصانه في بعضها ومعرفة السبب في اختلاف
المطالع باختلاف عرض البلد ومعرفة ... التعديل ومعرفة الصاعد والرابط من الكواكب ومراكز
المذكورة في المنطقات قوله من الاسراع والابطاء ويندرج فيهما معرفة اختلاف الكواكب باعتبار
ويندرج ... معرفة مقادير ... والتداوير ... القمر
راجع الى ... او الى سائر السيارات سوى الشمس وعلى هذا يندرج ... توسط الشمس
بين اوج القمر ومركز تدويره قوله ... جسم كري ... في الجملة احترز
جسم













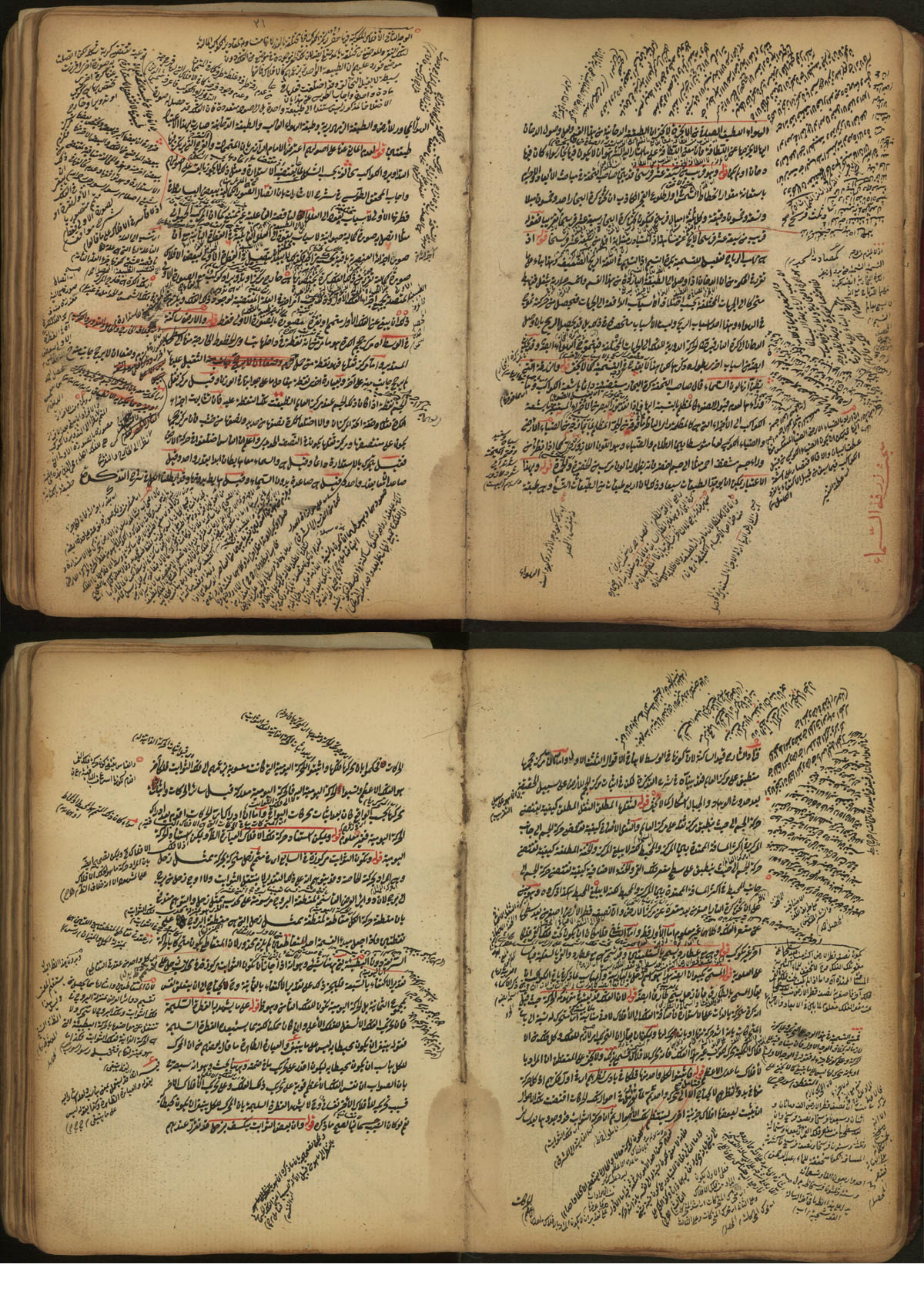
الى قطر الارض بهو ان يضرب عدد شعيرات الذراع في عدد فراسخ ارتفاع اعظم الجبال و ينسب الحاصل الى
عدد فراسخ القطر ليحصل المطلوب وذلك لان نسبة ارتفاع الجبل الى قطر الارض كنسبة الى الشعيرات الى ذراع
واحد ولعل الاسهل مما ذكره الشارح وقد يستخرج ما هو اسهل وهو ان يجعل كل فرسخ ثلثة اقسام فيكون ارتفاع
الجبل سبعة وقطر الارض على راي القدماء سبعة الاف وستمائة وخمسة واربعين وثلث فيكون
الفا واثنين وتسعين تقريبا فنسبة ارتفاع الجبل الى قطر الارض كنسبة الواحد الى الف
واثنين وتسعين واذا قسمنا هذا العدد على شعيرات الذراع اعني مائة واربعة واربعين خرج
حصة كل شعيرة سبعة وثمانين وربعا فنسبة ارتفاع الجبل الى قطر الارض كنسبة جزء واحد من سبعة
وثلث وربع من عرض شعيرة الى ذراع وهو المطلوب قوله فخرج خمسة وثلثون بالتقريب انما قال ذلك
لان الخارج بالحقيقة خمسة وثلثون وثمن وتسعا ثمن قوله بل يكون نسبة خمسي سبع خمسة وثلثين
لا يخفى ان خمسي سبع هذا العدد هو الواحد ونسبة الواحد الى ضعف فراسخ القطر كنسبة نصف
فرسخ الى فراسخ قطر الارض لان نسبة الاضعاف كنسبة الانصاف واذا ثبت ان نسبة نصف فرسخ
الى القطر كنسبة خمسي سبع عرض شعيرة الى ذراع واذا ثبت ان خمسة امثال كل من المقدارين سواء في
النسبة ولا يتغير النسبة عن حالها فيكون نسبة خمسة امثال نصف فرسخ وهو ارتفاع اعظم الجبال الى
قطر الارض كنسبة سبع عرض شعيرة الى الذراع واذا جعلنا شعيرات الذراع من جنس السبع ...
بان ضربنا عدد شعيرات الذراع في سبعة ظهر ان النسبة المذكورة هي نسبة الواحد الى الف وثمانية قوله
ويلزم من ذلك ان نسبة كرة قطرها مقدار ارتفاعه ... بالشكل الاول من
ثانية عشر الاصول ان نسبة الكرة الى الكرة كنسبة القطر الى القطر مثلثة فاذا كانت كرة قطرها نصف
قطر كرة اخرى كانت الكرة الصغيرة نصف نصف نصف الكرة العظمى اعني يكون ثمنا و ... في الثانية

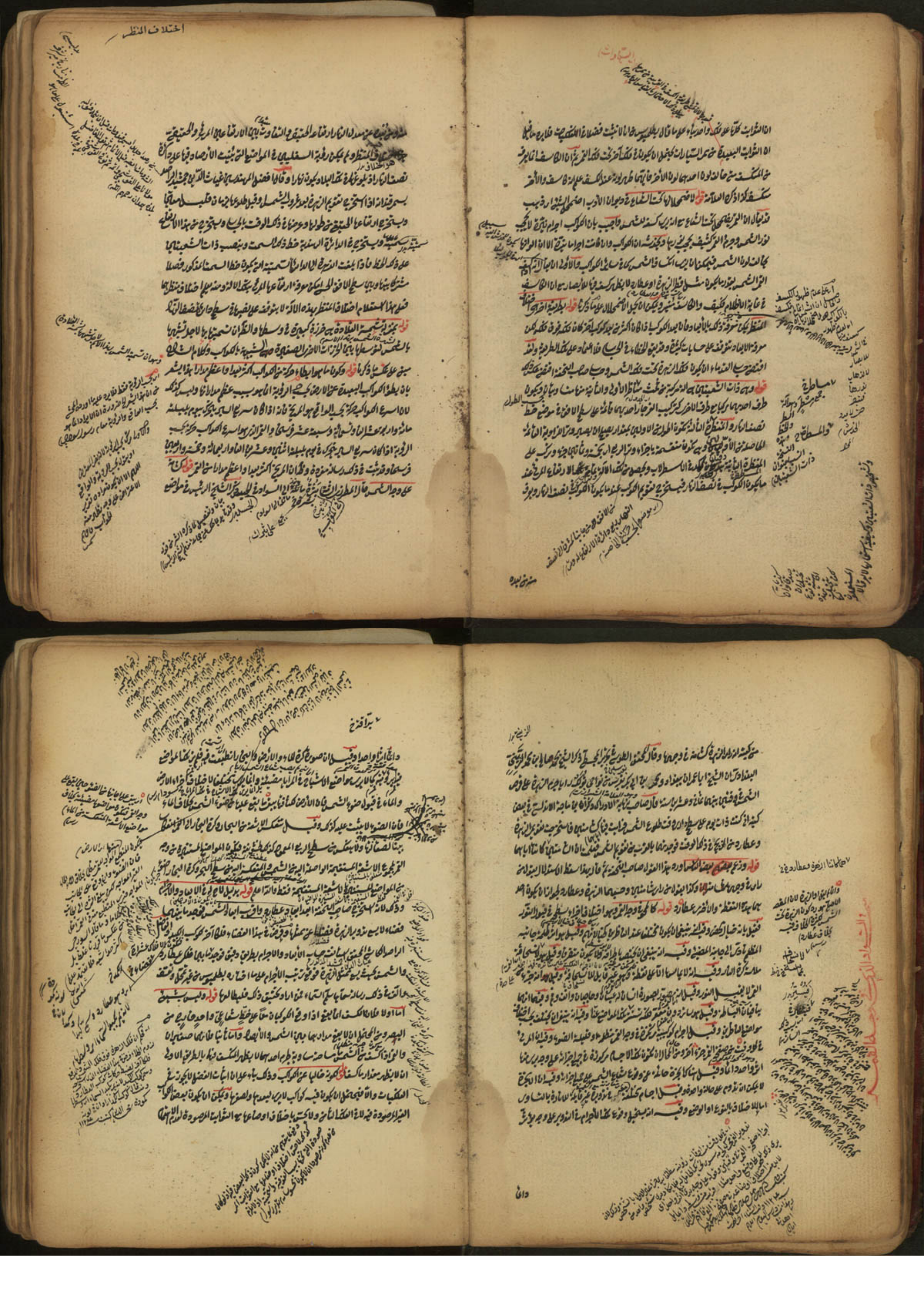
عشرين ثانية الاصول ان نسبة مكعب عدد الى مكعب عدد آخر كنسبة العدد الاول الى العدد الثاني مثلثة
مثلا الاثنان ثلث الستة ومكعب الاول ثمانية ومكعب الثاني مائتان وستة عشر فالمكعب الاول
ثلث ثلث ثلث المكعب الثاني فان الثمانية ثلث الاربعة والعشرين وهي ثلث الاثنين وسبعين
وهي ثلث مائتين وستة عشر واذا عرفت هاتان المقدمتان فنقول ان مربع الف وثمانية هو الف الف
وستة عشر الفا واربعة وستون فاذا ضرب الف وثمانية في هذا المربع حصل العدد الكثير المرقوم في الشرح
وهو مكعب الف وثمانية وظاهر ان مكعب الواحد واحد فاذا ثبت ان نسبة الواحد الى الف وثمانية هي نسبة
سبع عرض شعيرة الى ذراع فيكون نسبة الواحد الى هذا العدد الكبير الذي هو مكعب الف وثمانية
هي نسبة كرة قطرها سبع عرض شعيرة الى كرة قطرها ذراع ونسبة الجبل المذكور اذا فرض كرة الى
كرة الارض هي بعينها النسبة المذكورة وبذلك يظهر المطلوب قوله والذي وقع في عبارة كثير من المحققين
اسم ان ... قوله ... اعني كرة قطرها ذراع الى كرة قطرها ... فيما تقدم ويلزم من ذلك ان يكون نسبة كرة
نابها على راي القدماء اعلم ان عدد شعيرات الذراع على رايهم مائة واثنان وتسعون فاذا
قسمنا قطر الارض عليها كان حصة كل جزء منها ثلثة عشر وربعا بالتقريب ونسبة الخارج الى القطر كنسبة
شعيرة واحدة الى شعيرات الذراع بل نسبة اربعة اجزاء من ثلثة وخمسين جزءا من الخارج
الى القطر كنسبة اربعة اجزاء من ثلثة وخمسين جزءا من عرض شعيرة واحدة الى شعيرات الذراع فيكون
نسبة ثلث فرسخ الى فراسخ القطر كنسبة جزء من الاجزاء المذكورة من عرض شعيرة الى الذراع فنسبة
ارتفاع الجبل الذي هو سبعة امثال ثلث فرسخ الى قطر الارض كنسبة سبعة اجزاء وثلث من الاجزاء المذكورة
من عرض شعيرة الى الذراع وهي قريبة من السدس واما على الطريقة التي ذكرناها فنقول قد مر ان
نسبة ارتفاع الجبل الى قطر الارض كنسبة الواحد الى الف واثنين وتسعين واذا قسمناها على شعيرات ...

وطبعا او لكيلا ان يكون فيه تخريب كرة النار وبهذا علوها يجسم فيكمن او الوحظ بهذه المقدمة
قوله بل ... فلانها قوية على احالة ما يصل اليه
وقد صرح ... ان قوة تشتعل اعلى الدخان الى كرة النار و ... تشتعل بالكلية
جزءا فجزءا الا ان يشتعل الدخان ... الجو الى الارض فيظهر ... فوقها
على احالة ما يصل اليها لا يستلزم عدم حصول الانفصال ... قوله واما على راي الرواقيين او قال
الشيخ في الشفاء ان قوما من المتشبهين الى اهل العلم كابي اسحق الكندي ذكروا ان النار ... لاستدارة
يجب ان تنتشر على شيء ثابت في حشوه فيلزم من محاكة الشيء ... يستحيل ما يقرب منه
نارا وما يبعد عنه ساكنا فيصير الى الشيء ... حتى يصير ارضا وما يلي منه النار يكون حارا
لكن حرارته اقل من حرارة النار وما يلي منه الارض يكون كثيفا لكن اقل كثافة من الارض وقد الحق
وقد التكاثف يستصحبان الرطوبة لان اليبوسة اما من الحرارة او من البرد ... وهذا اليبس
لانه يستحيل ان يكونا او كان جسم موجب يبطله في نفسه احد الفصول المتنوعة الغير الجسمية واما
بسبب ... بالحركة والسكون ... ان الجسم لا يستحيل او جود ... الصورة الجسمية التي
هي الابعاد فلا ... لا يقبل صورة اخرى ... كلامه ولا يخفى ان ما نقله الشيخ عن ابي اسحق الكندي
غير ما نقله الشارح عنه قوله يكون من الهواء لو باشره ... على راي الحكماء لان ما ... الفلك
عندهم ... فان ... الهواء فقد ... النار ... بسبب الحركة ... فقد ... و ...
الهواء ... نارا دائما ... الهواء ... فينبغي ان يكونا قبله جسم اخر في ... كما قال الكندي ...
الكتب ... الهواء ... ان يتوقف علو ... خصوص ... الاوضاع
الفلكية يستعد لذلك وعلى هذا فلا اشكال قوله لانا نشاهد عند المنطقة الكبرى ... ذلك الوضع

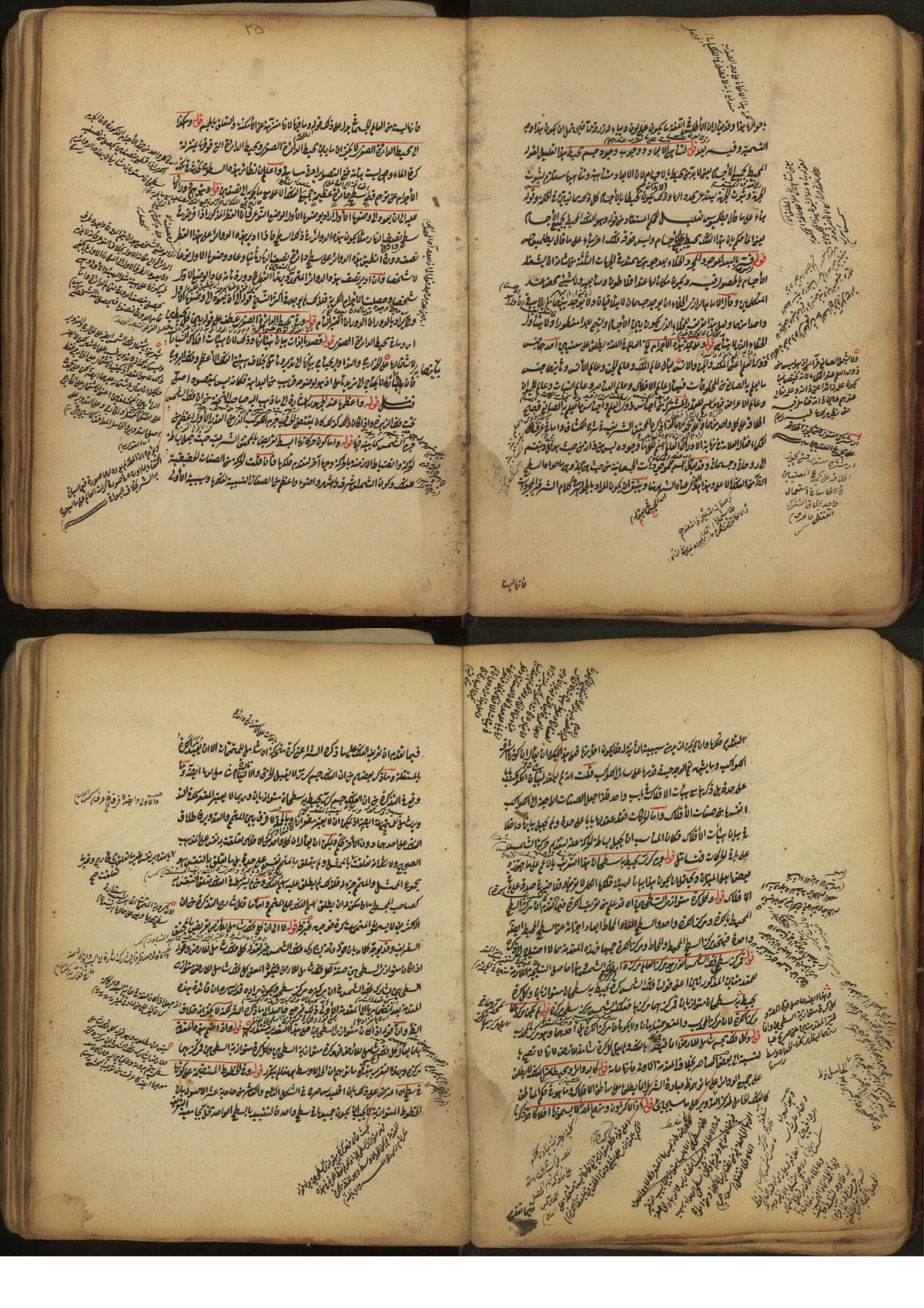
اما بسبب الحركة اما ان يكون بسبب الحركة الوضعية الحاصلة للهواء بتبعية الفلك على القول بالتبعية
او بسبب الحركة الذاتية على القول بعدم التبعية وعلى الاول يلزم ان قطعة من الهواء مختلفة
الثخن متحركة بالحركة الوضعية دون باقيها وعلى الثاني يلزم ان يحصل السخونة بحركة الفلك لقطعة
من الهواء مختلفة الثخن دون باقيها وان يكون سخونة ... السفلى كرة النار اقل من سخونة
اعلاها وكل من هذه الامور مستبعد قوله ولا يخفى عليك انه لا يقوم حجة قبل الا يخفى ان ههنا
العلامة ادعى ان حدوث الشهب عند القطبين مثل حدوثها عند المنطقة فيستبعد ان
يكون تكون النار عند القطبين كثيرا عند المنطقة والا لم يكن حدوث الشهب في الموضعين
بنوع واحد من المقدار والعدد والجواب بعد تسليم مماثلة حدوث الشهب في الموضعين ان
الشهب يحدث بوصول الادخنة الى النار سواء كانت قليلة او كثيرة فلا يقوم حجة على القائل
بالوجه الاول قوله واعلم ان الخمس العناصر في الاربعة ذكر في كتب الحكمة ان المركب لما احتاج في
وجوده الى مادة رطبة ليسهل له قبول الصورة وحفظها ولكن معتدلة باليبوسة ليحفظ الصورة
واحتيج في طبخ الصورة في المادة الى حرارة طابخة كما يدل عليه احوال الصناعات و ... معتدلة
بالبرودة لئلا يؤدي الى الافساد والاحراق ولم يكتف بيبوسة المادة في رطوبة الماء لانها ...
في الغاية ولا بحرارة الهواء وبرودة الارض لذلك فلا يكفي الا بشيء منها عظم ... الحاجة
فاحتيج الى الاربعة اجساما لان الانفصال ... يؤدي الى اجتماع الضدين في محل واحد ... الشامل
بالكيفيات او الى عدم مناسب للضدين يجمع بينهما او الى ان وجود احد الضدين ...
صاحبه والزيادة عليها تؤدي الى الفضل ... والاعتماد على الاستقرار
فانهم طلبوا اعني طريق التركيب والتحليل فوجدوا تركيب الكائنات مستقرا من هذه الاربعة







اختلاف المنظر



ولا يخفى عليك انه لو لم يقيد بذلك لم يلزم ان يكون كل خط في احد السطحين المتوازيين موازيا لكل خط
واقع في السطح الآخر اذ يمكن ان لا يتلاقيا ولو اخرجا الى غير النهاية وانما لم يقيد الشارح السطح بالمستوي
كما فعل اقليدس لئلا يخرج عن التعريف الخطوط المستقيمة المفروضة في السطح المستدير للاسطوانة
ولكن ان الخطوط المتوازية لا يلزم ان يكون جميعها في سطح واحد ولا ان يكون في سطح مستو نعم يجب ان يكون
كل اثنين منها بحيث يمر بهما سطح مستو واحد فكل خط في احد السطحين المتوازيين مواز لكل خط آخر في
السطح الموازي الآخر يمكن ان يفرض سطح مستو واحد يمر بهما وكل خطين متقاطعين في سطح
الاسطوانة يمكن ان يفرض سطح مستو واحد يمر بهما كما لا يخفى فتأمل واعلم ان المراد بالاخراج
في السطوح المستديرة اخراجها على الاستواء وفي الخطوط المستقيمة اخراجها على الاستقامة و
ذلك معلوم باطلاق اهل الهندسة فلا يرد ما قيل من انه ينبغي ان يقيد الاخراج بالاستواء والاستقامة
قوله وهو اقصر الخطوط الواصلة اما الخط الذي لا اقصر منه كما سيصرح به ثم اقصر الخطوط الواصلة
بين السطحين المستديرين او الخطين المستديرين هو الواقع بينهما من الخطوط المارة بمركزيهما
واقصر الخطوط الواصلة بين السطحين المستويين المتوازيين او الخطين المستقيمين المتوازيين
هو ما يكون عمودا عليهما والمراد من قولنا واحد من جميع الجهات الوحدة النوعية لا الشخصية
ولو كان من جميع الاجزاء لكان الاظهر في المقصد قوله واعلم انه لو اكتفى في تفسير التوازي مطلقا على هذا
القدر لكفى لان الابعاد بين الخطوط المتوازية المستقيمة والسطوح المتوازية المستوية من جميع الجهات
واحد اذ لو كان البعد في احد الطرفين اقصر من البعد في الجهة الاخرى لتلاقيا في تلك الجهة بعد الاخراج
كما تقرر في الهندسة ولا يكونان متوازيين قوله يحيط الكرة بواسطة ذلك لا اختلاف فيه الا في
ان الكرة حينئذ تكون منطقة بالاختلاف لانه حينئذ قوله يحيط به سطحان متوازيان لا شك ان يحيط بالكرة

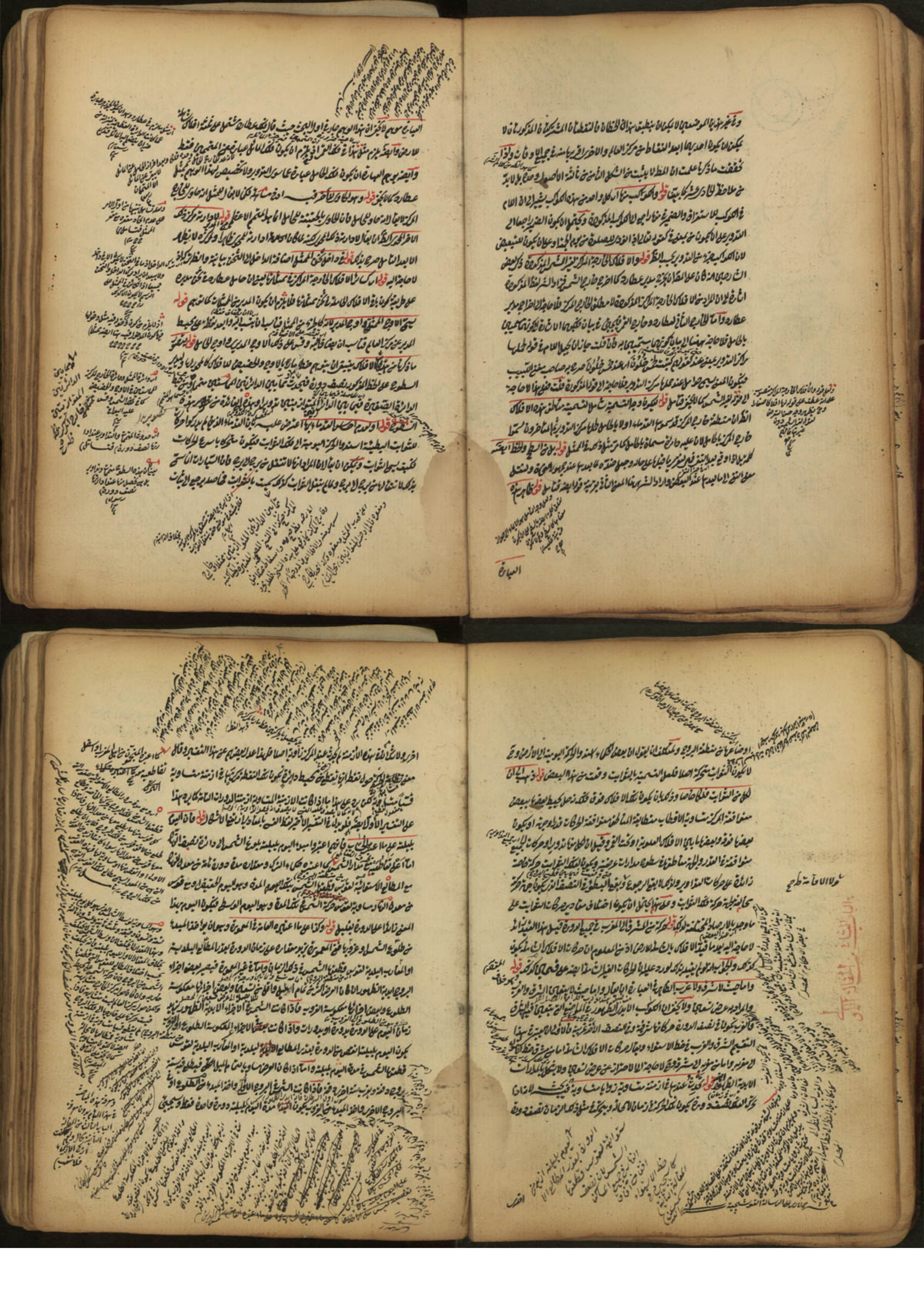
الخارج

للخارج المركز للشمس فانه سطحان اثنان متوازيان احدهما المحدب والمقعر والآخر هو السطح المحيط بجرم
الشمس هذا هو ما يفهم من ان الفلك الخارج المركز كما يفهم من عبارة المتن وما ذكره اعتبرها الشمس
جزء من الخارج المركز ثم ان هذا وكذا المعروف حوامل المتحيرة متوازيا قوله على نقطة مشتركة
بينهما بهذه النقطة متعينة لعينها شيء منها بالنسبة الى الممثل وتعينها نوعها بالنسبة الى الخارج
المركز ومتوازيان هما في الوضع يعني كونهما بحيث يكون الابعاد بين احدهما والآخر الآخر
واعلم ان انفصال احد الفلكين عن الآخر معلوم وامكونه على هذا الوجه وهو ان يكون التماس
بنقطة فغير معلوم اذ الارصاد لا تفيد ذلك لكنهم انما اعتقدوا ذلك بناء على ما تقرر عندهم انه لا فضل
في الفلكيات قوله اذ هما بعد نقطة على التأليف وذلك لان الاوج مرتب او الحضيض وهو كلمة هندية معناها
العلو قوله يصير بسببه كون الفلك الثاني وجعل بعض الشارحين الفلك راجعا الى الفلك الثاني
وهو ايضا صحيح لكن ما ذكره الشارح اظهر قوله يكون سطحا كل واحد منهما غير متوازيين لان
محدب المتمم الاعظم مواز لمقعر المتمم الاصغر ومحدب المتمم الاصغر مواز لمقعر المتمم الاعظم قوله
فلكل واحد منهما دخول في التتميم نظير ذلك الزوج والزوجان فان الواحد اذا كان وحده ليس
فردا وان كان مع واحد آخر من جنسه يسمى زوجا ويسمى كل منهما زوجا وتسمية الواحد زوجا
باعتبار انفراده حالة الازدواج قوله ثانيا على محيط الدائرة المسماة بالفلك الممثل
سيجيء ان هذه الدائرة تسمى بالممثل لمماثلتها المنطقة البروجية في القطبين والمركز والمركز
ولا يخفى ان الفلك الممثل سمي الفلك البروجي في القطبين والمركز ايضا فالحكم بان اطلاق
الممثل على احدهما مجاز وعلى الآخر حقيقة تحكم ويمكن ان يقال ان القدماء لم يعتبروا الجسمانية
وانما اعتبروا الدوائر فقط وقد سموا هذه الدائرة بالممثل كما ذكره ثم المتأخرون لما اعتبروا الجسم

سموا بهذا الفلك بالممثل بناء على ان القدماء سموا منطقته بالممثل واعلم ان ظاهر كلام الشارح يشعر
بان اطلاق الفلك الممثل حقيقة على المنطقة حقيقة وعلى الجسم مجاز وليس كذلك بل اطلاق الفلك
على الجسم حقيقة والمنطقة مجاز واطلاق الممثل عليهما بالعكس قوله عنده منتصف ما بين قطبي
اي يكون مركز الشمس في سطح منطقة الخارج المركز وانما لم يقل كذلك لان المنطقة لم يعرف بعد قوله لانه
لو كان تدويرا لانتقض بالتدوير رد لما ذكره المحقق الشريف من ان التدوير ايضا جسم كري مصمت
مركوز في جرم الفلك الخارج المركز بناء على انهم لم يعتبروا سطح التدوير المحيط بالكوكب واعتبروا
الكوكب جزءا منه فرد الشارح بان مجرد الاعتبار لا يخرجه عما يكون له سطحان في الواقع
وذكر بعض الشارحين انا لو سلمنا ان التدوير مصمت لا ينتقض تعريف الشمس لان الفلك الذي يكون
التدوير فيه يسمى بالاصطلاح حامل التدوير لا خارج المركز ولا يخفى ما فيه من التكلف وانما كان الكلام
ليس في الكلام ان لا يكون هذا تعريفا للشمس لان ذكره صفة تمثل الشمس خارجا على وجه لم يتشخص بها كما لا
فالمناسب ان لا يكون ما ذكر في صفة جرم الشمس تعريفا لسلامة الكلام قوله واعلم ان احوال الشمس
تنضبط ايضا بتدوير وحامل موافق المركز وذلك بان نفرض منطقة التدوير في سطح منطقة الممثل
ويكون نسبة نصف قطر الحامل الى نصف قطر التدوير في هذا الاصل كنسبة نصف قطر الخارج المركز الى
ما بين المركزين على اصل الخارج قوله ويكون حركة الحامل على التوالي في اصل التدوير بقدر حركة خارج
المركز في اصل الخارج وحركة التدوير على خلاف حركة الحامل بقدر المقدار على الوجه الذي يكون في القطعة
البعيدة على خلاف التوالي فيتم دورة الحامل والتدوير معا ويكون الكرة المرئية في القطعة البعيدة
بقدر فضل حركة الحامل على حركة التدوير وفي القطعة القريبة بقدر مجموعهما لكنها لما ان حركة التدوير
وان كانت مساوية لحركة الحامل بمعنى ان الزوايا الحادثة عند مركز التدوير في ازمنة متساوية

للزوايا

الزوايا الحادثة عند مركز الحامل في تلك الازمنة لكن الزوايا الحادثة من حركة التدوير عند مركز الحامل
لكن الزوايا الحادثة منها عند مركزه فيمكن ان يفضل حركة الحامل على حركة التدوير ويحدث على هذا التقدير
حركة الشمس مثل ما على خارج المركز كما كان على اصل الخارج بعينه وقد بين ذلك على ما في شرح التذكرة
ثم ان بطلميوس اختار هذا الاصل الخارجي لانه يضبط حركة الشمس على هذا الاصل بلا فرض تخالف منطقة
الممثل ومنطقة الخارج وعلى اصل التدوير يلزم ثلاث دوائر منطقة الحامل والمدار الخارج المتوهم و
منطقة التدوير واختار بعض المتأخرين اصل التدوير لان الفلك الشمسي الخارج عن الحمير بهذا الا
عتبار قوله بالنسبة الى الاستعلاء فانه كلما كان تدوير المريخ في غاية عظم بحيث يشتمل الشمس
مع ملة جوز من الافلاك وكذا كل من تداوير العلويين عظيم في نفسه وان كان اصغر من تدوير
المريخ قوله لان مركز العالم ليس يصير للمحقق الشريف وتوضيح الكلام ان سطح منطقة الحامل اذا
فرض قاطعا لكرة العالم حدث في محدب الحامل محيط دائرة وفي مقعره محيط دائرة اخرى وحدث
في محدب التدوير محيط دائرة مماسا للدائرتين الاولتين فالخط الخارج من مركز الحامل المار بمركز
التدوير يمر بنقطتي التماس لما ثبت في المادة عشر من ثالثة الاصول ان الخط المار بمركز الدائرتين
المتماستين يمر بنقطة التماس فيلزم ان يكون نقطة التماس المحدب غاية ابعد نقطة على محيط
التدوير من مركز الحامل والاقرب غاية لما ثبت في الثامن من ثالثة الاصول ان الخطوط الخارجة
من نقطة خارجة من الدائرة الى المحيط بعضها قاطعة لها وبعضها غير قاطعة منتهية الى المحيط فيكون اطول
القاطعة هو المار بالمركز واقصر المنتهية الغير القاطعة الذي على استقامة المركز والخط الذي يخرج من
مركز العالم الى مركز التدوير لا يمر بنقطتي التماس الا اذا كان مركز التدوير في الاوج او الحضيض اذ
الخط الخارج من مركز العالم الى مركز التدوير ح ينطبق على الخط الخارج من مركز الحامل الى مركز التدوير



تفاصيل ذكرها في مباحث الأرض قوله والابحاث الارضية وسائر العناصر متحركة بحركة الفلك الاعظم
قال المحقق الطوسي في التذكرة ان المتحرك بحركتين اذا كان جزءا من المتحرك وكان ميله بالطبع
فالحركة عرضية وقال في موضع آخر منها ان التحريك قد يكون بملازمة المتحرك بالذات
المحرك وكونه منه كالجزء من الكل فيحتمل ان يكون معقر الفلك الاعظم مكان طبيعي للفلك الثامن
عند من يعد المكان هو السطح فيكون حركة الفلك الثامن بتبعية الحركة الاعظم ومقعر الفلك الثامن
مكان فلك زحل فيكون حركة فلك زحل بتبعية حركة الفلك الثامن وهكذا فلا يمكن ان
يحمل كلام المص على ان الطريقة هنا مكان طبيعي للمتطرق فيرجع حاصله الى ما ذكره المحقق الطوسي
فلا يرد عليه ترك اشارة الى ما لابد من ملازمة الابحاث فحينئذ في التمرير النظري الاولى بيتها عند من
يقول بان الموجود في مكان العناصر في مبدء الفطرة كان شيئا آخر فاستحال لا يستثنى من الفلك
اياه الى المادي اشرنا اليه فيما قبل قوله وبطلانه مسلم عند الكل قبيله تعريضا بالمحقق الشريف
حيث قال وبطلانه مسلم عند المص والمحققين لايجاد العناصر الى ما قبل ان الحركة اليومية بتمامها
سلم للارض او بعضها للارض وبعضها للفلك الاعظم لا انه فلك ان فالحركة الارض جبلي حركتها فانه
ولم يحملها بتبعية حركة الفلك الاعظم قوله ولا حاجة الى ما ذهب اليه ابو نصر وكذا الى ما ذهب اليه
صدر الشريعة من ان للفلك الاعظم خارج المركز متحرك بجانب محركه الابحار والافلاك التي تحتها
في تحتها على ما هو الرسم في خارج المركز مع جعل ممثلها ويكون خارج المركز قليلا بحيث لا يظهر
للمحقق حتى يلزم القياس المذكورة في الكتب في بيان ان مركز الارض منطبق على مركز العالم واما
ما ذكره يلزم من حركة الفلك الاعظم حركات الافلاك الباقية قوله وكذا فيما نحن بصدده في تبع
طلوع وغروب بغير ميلها الكلية وذلك لان يكون للكواكب السيارة والطلوع انما يكون من الافق

البرج

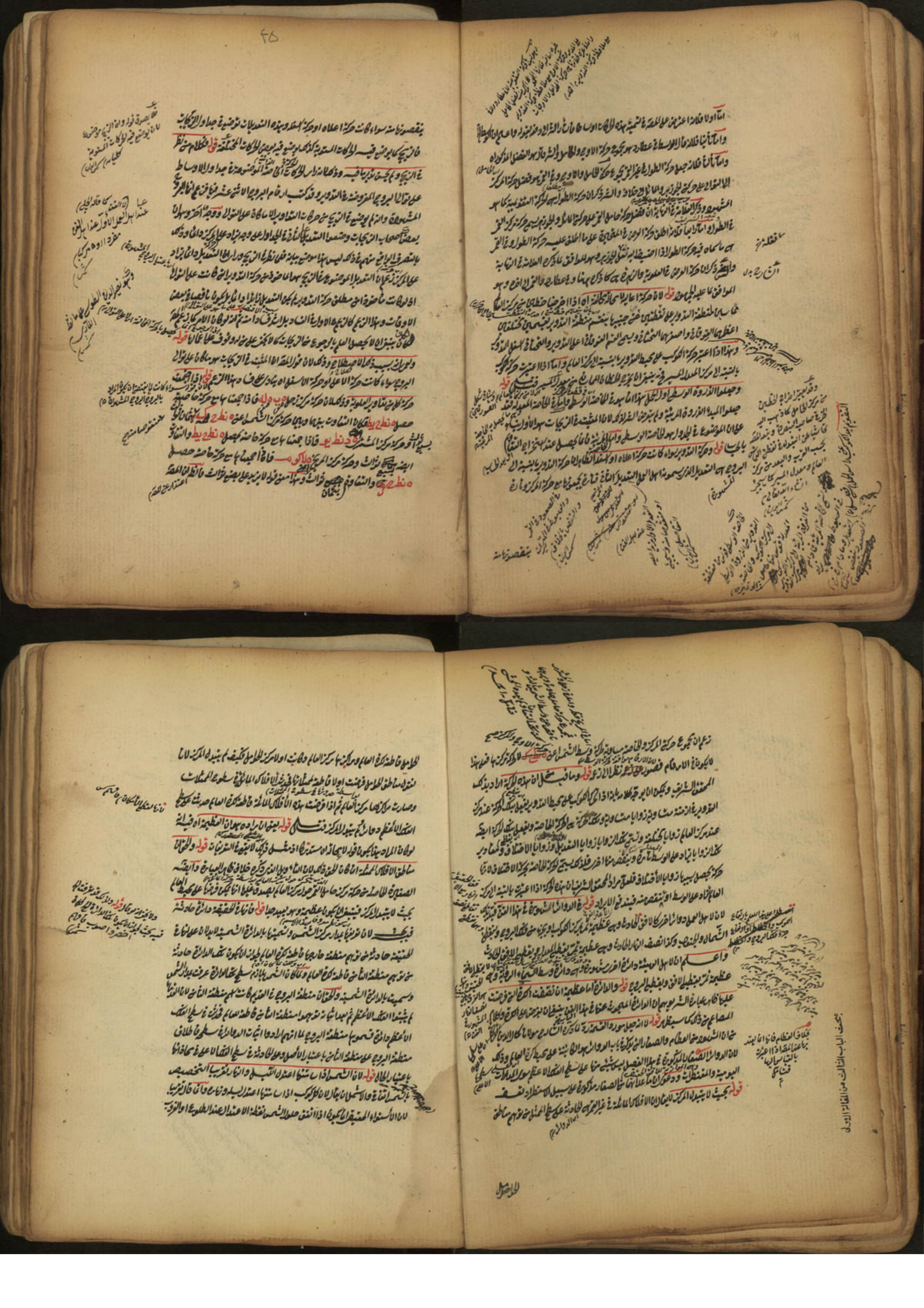
البرج ما الزوج في الافق الشرقي ان كان الكوكب مستغنيا وبالعكس ان كان الكوكب راجعا الى حيث في
خواصها الاخر في ما علمه واعلم ان الكوكب الثابت اذا صار بعيدا عن معدل النهار اكثر من تمام
عرض البلد فان كان البعد شماليا يصير ابدي الظهور وان كان جنوبيا يصير ابدي الخفاء فالكوكب
الشمالي البعد قد يكون بعده اكثر من تمام عرض البلد وكان ابدي الخفاء ثم يصير بسبب ذلك فيصير
ذا طلوع وغروب وقد يكون بعده اقل من تمام عرض البلد فيصير ذا طلوع وغروب ثم يصير بعدها
ابدي الخفاء وهذا انما يكون بسبب الحركة الخاصة للثوابت واما ما نحن فيه يطلق الغروب والطلوع
على صيرورته ابدي الخفاء او ذا طلوع وغروب فيه تردد قوله وبما هي كالكل [illegible] الفلك الاعظم
بيان له فالفلك الكل وكرة الكل ومركز الكل والعقد عقل الكل وذلك لاشتمال هذا الفلك على كل الاجسام
فلذا كان حركته حركة الكل وهذا السبب ما ذكره المص ثم ان هذه الحركة تسمى الحركة اليومية لانها
تتم في قريب من يوم بليلته والحركة الشرقية لظهور الكواكب بها من المشرق وبعضهم يسميها
غربية لكونها الى جهة الغرب قوله ويرسم نقطة وترسم محيط دائرة [illegible] كل نقطة
الى الموضع الذي فارقته وقد يبين او ظهر او فيه الحكم الذي ذكره الشرح اول كتابه في الكرة
المتحركة وهذا اذا كانت متحركة بحركة بسيطة او مركبة من حركتين على منطقة واحدة اما اذا
كانت مركبة من حركتين مختلفتي المنطقتين فيرسم ما اشبه محيط دائرة والمرتسمة من هذه الدوائر
قد يكون متحدة بان النقاط التي تكون على مدار واحد ترسم جميعها دائرة واحدة وفي قوله كل
نقطة عليها اشارة الى ان المراد النقاط المفروضة على سطحها واما النقاط المفروضة في تحتها
سوى ما كانت على محاذات المنطقتين فيرسم ايضا في دوره محيطات دوائر الا انه لم يذكرها
اذ لا يبحث في الهيئة عنها الا نادرا وذلك كما في الحوامل الخاصة من دوائر مراكز التداوير

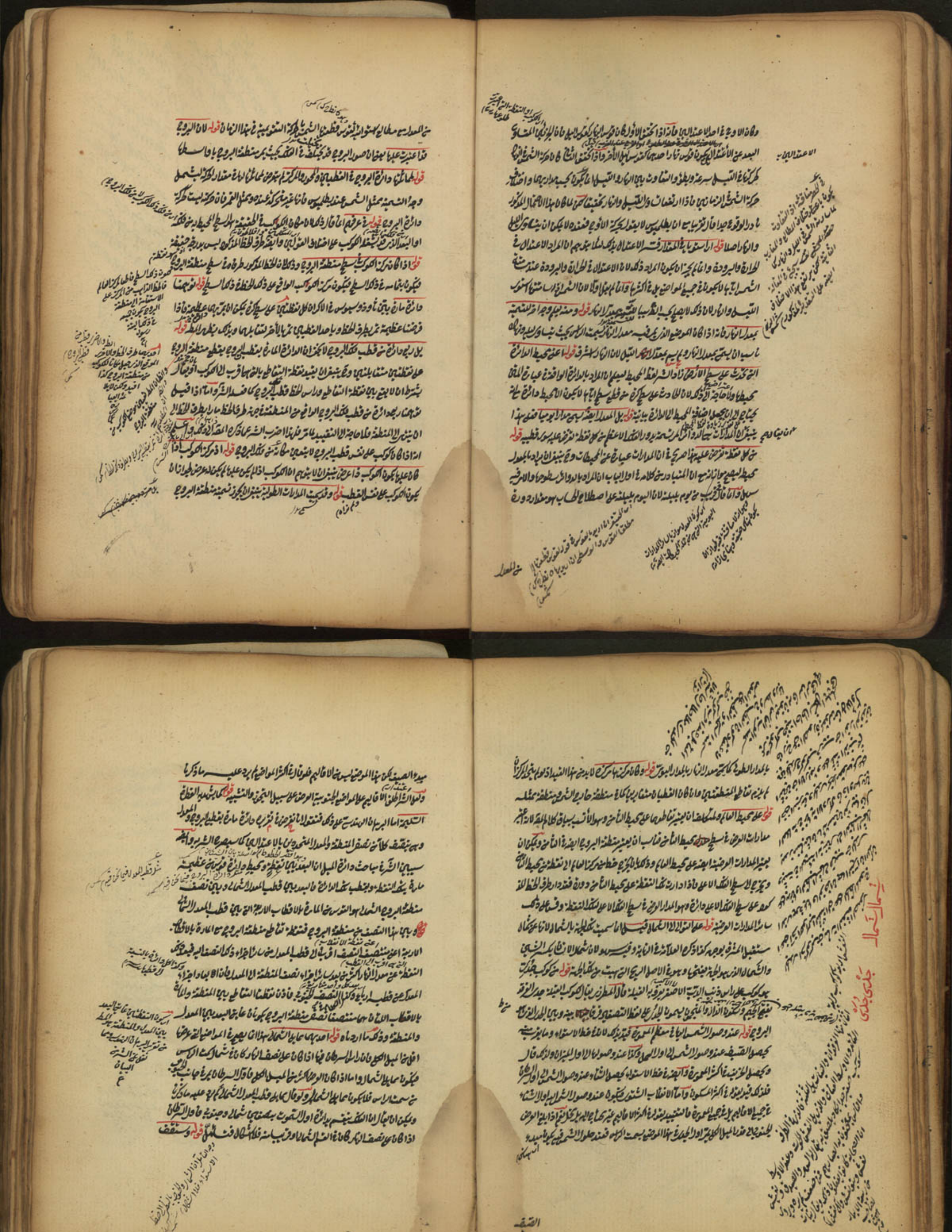
ومناطق التداوير الخاصة من دوائر مراكز الكواكب قوله والدوائر المرسومة عليها عطف على قوله
تلك الكرة والمراد بالدوائر المرسومة بها الدوائر المرسومة من النقاط المتحركة بحركة الكرة لا مطلق الدوائر
فانه يمكن ان يفرض على الكرة دوائر غير متشابهة ولا يكون القطبان المذكوران قطبي الجميع بل
قطب كل دائرة نقطة على سطح الكرة يكون الخط المستقيم الخارج منها الى محيطها مساويا وهو القطب
بالحقيقة الا انه يكون للدوائر الحاصلة بالحركة وانما في غيرها فاطلاق القطب على سبيل التشبيه والتجوز
قوله انه ليس قطبا لها على كونه قطبي العالم افاد بهذا التعبير ان في كلام المص لها ونحو ذلك شوكة
وان المراد بكونه حركة تلك على قطب تلك الاخر ان يكون قطبه على سمت قطبه ويكون حركة تلك على منطقة
تلك الاخرى ان يكون منطقتاهما في سطح واحد اذا فرضنا قاطعتين للعالم قوله بثلثمائة وستين
قسما متساوية ومثل هذا التقييد لظهوره قوله ويقال لكل قسم منها جزء ودرجة اعلم ان اجزاء
دائرة البروج يسمى درجات الشمس لكونها يقصد فيها ونسبط واجزاء سائر الدوائر يسمى اجزاء بها
لا اسم الا بهذا هو الاصل ثم انهم توسعوا فسموا اجزاء مناطق الافلاك مطلقا درجات تشبيها
لها باجزاء منطقة البروج وسموا اجزاء معدل النهار ازمانا وتسمى اجزاء وازمانا ولا تسمى درجات الا
تجوزا قوله وكل دقيقة بستين ثانية الظاهر ان الثانية في الاصل صفة موصوف محذوف فيحتمل ان
يكون الموصوف هو المرتبة فيسمى العدد الواقع في المرتبة الثانية باسمها ويحتمل ان يكون الموصوف القسمة
[illegible] ما حصل بالقسمة الثانية وقس على ذلك الثالثة والرابعة وغيرها قوله هي مثل مركز الشمس وهو
العدد المذكور مستوصا منه حركة الاوج وهي في يوم ثمان ثوالث قوله ان قلنا بان فلك الثوابت
لا يتحرك الا بهذا القيد [illegible] من الكلام المتقدم ان حركة الجوزهر هذا العدد المذكور ان قلنا [illegible] واما اذا
قلنا ان فلك الثوابت يتحرك [illegible] حركة الجوزهر يكون ازيد من العدد المذكور بجزء من ثمانين ثوالث

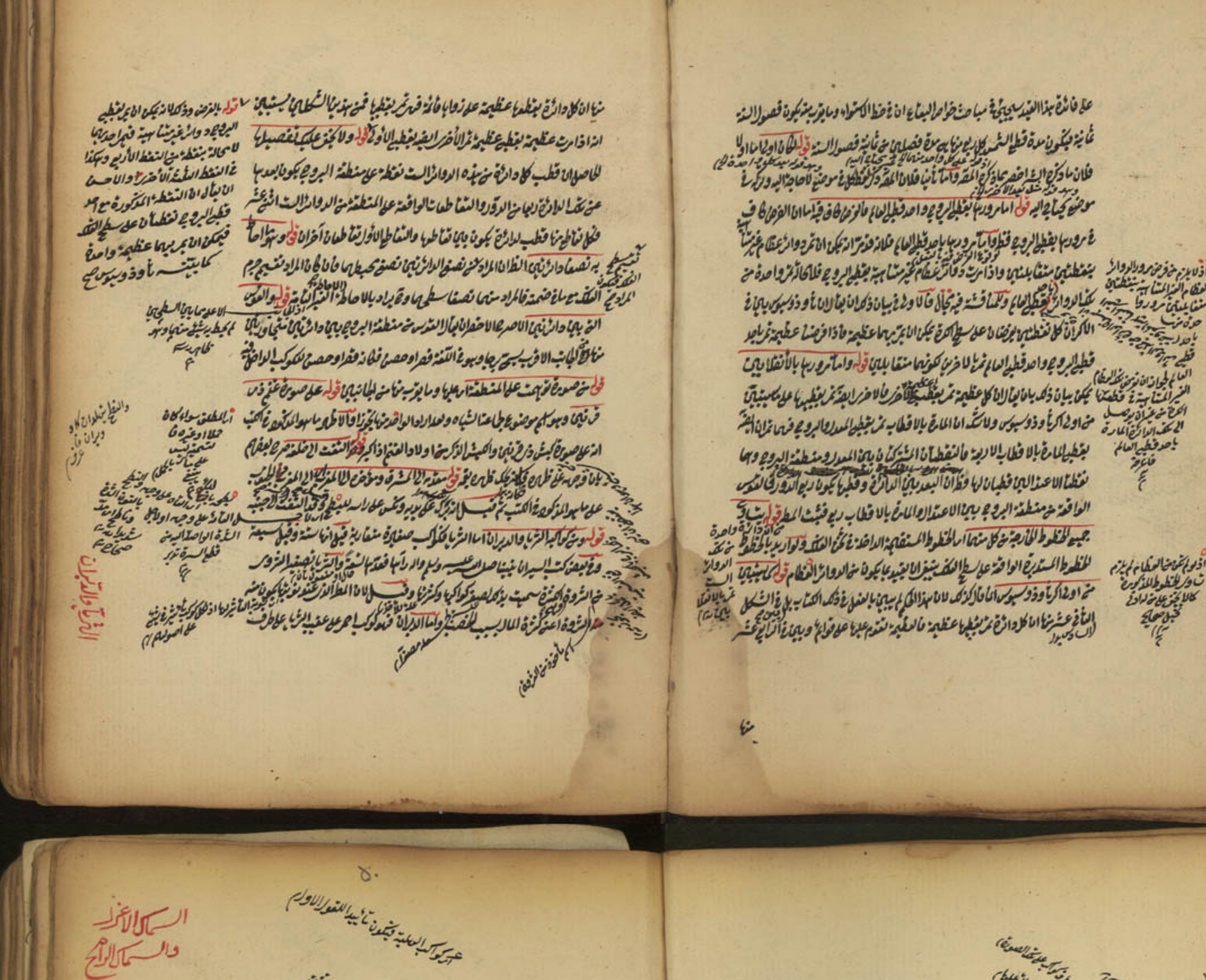
كما لا

كما لا يخفى ولما انه يقول ان الفلك الثامن اذا كان يتحرك فالحركة يكون بسبب نفسه وهو ان نفس ذلك قوته على
تحريك ذلك الفلك وما في ضمنه كما في الفلك الاعظم واذا كان كذلك فلم لا يجوز ان يكون نفس قوته على
تحريكها الممثلات سوى ممثل القمر لا بد لنفس ذلك من دليل فعلى هذا يكون ان يكون حركة الجوزهر هو هذا المقدار
المذكور قوله ومبدؤها اول الحمل منها اي من المائلة وهو نقطة تقاطع المائل [illegible] معدل الحمل
من البروج من الجانب الاقرب او نقطة من المائل بعدها عن العقدة مثل بعد اول الحمل من البروج من
تلك العقدة على اختلاف القولين ويسمى لهذا زيادة [illegible] قوله وهي حركة اوج القمر لتحرك بها
اوج القمر كلما يتحرك بها الاكثر يتحرك بحركة الجوزهر ايضا ولهذا سمي بعضهم مجموعها حركتي الجوزهر
الحامل بحركة الاوج صرح بالمشابهة في النهاية قوله فان التفاوت بين السنتين في مثل هذه
المدة يكون لسنتين لان زمان السنة الشمسية ثلثمائة وخمسة وستون يوما وخمس ساعات وتسع
واربعون دقيقة على مقتضى الرصد الايلخاني والسنة القمرية ثلثمائة واربعة وخمسون يوما وثماني
ساعات وثمانية واربعون دقيقة فيكون التفاوت بينهما عشرة ايام واحدى وعشرين ساعة
ودقيقة واحدة فاذا ضربنا ذلك في ثلثة وستين [illegible]
[illegible] دقيقة في التفاوت المذكور يزيد على سنتين [illegible] بسبعة ايام [illegible] ساعة
[illegible] سنتين شمسيتين سبعمائة وثلثون يوما واحدى عشرة ساعة [illegible] دقيقة
وما بين السنتين ينقص عن سنتين شمسيتين باثني عشر يوما وست عشرة ساعة واثنتين [illegible]
دقيقة ولذلك قال تقريبا قوله وطابقه الرصد الجديد الرصد الاصد [illegible] وهو الذي
[illegible] اما الطريق [illegible] ثم اطلق على [illegible] جميع رصودات الكواكب [illegible]
وبلوغها الى المواضع المعينة ثم سمي بالموضع الذي [illegible] قوله









السماك الأعزل والسماك الرامح

عن كواكب العلبة ويكون تأييد القول الاول

من يديها اليمنى وقيل السنبلة اما يمين يديها البسرى اعنى السماك الاعزل قال ابن الصوفي المنجم

يسمونه السماك الاعزل بالسنبلة وقد رأيت في كتاب كثيرة في صور [illegible]

[illegible]

مثلا لا يتضح ضبط في الوسع ثم يمكن ان يقع الغلط اذا لم يطلع على التسمية الجديدة قوله اذا فرضت في المعالم

للعالم فيه للفلك الاعظم اذا الدوائر انما تفرض في سطح الفلك الاعلى فاما بعرض فاطعة للعالم

بتمام الفلك الاعظم بها واما ان يعرض لاتمام العناصر بالعدم الفاصلة ذكرها قوله بعض ارباب الحقيقة

هو الشيخ الجليل الكبير يحيى ابن العربي قوله خارج عنه ليه ثم التقييد بالثانية احتراز عن معدل النهار

في عرض الشمس فان الخط الواصل بينهما يمكن الكرة والقدم وان كان عمودا عليه لكنه لا يمر بالمركز

بل انه منطبق على الافق و فرع على هذا فائدة التقييد في المعتبين الاخيرين اذ لولم يقيد

بها لا ينتقض التعريف في عرض تسعين ببعض المدارات اليومية قوله تماس الارض من فوق يتبادر العلم

الا من تحت التماس هو موضع قدم الناظر وقد يراد ان الخط الواصل بينهما يسمى الكرة والقدم اعني الخط

الذي على السمت فانه اذا كان عمودا على الافق الحقيقي فيمر بمركز العالم كما بينه انه وذو بسوسيه اولا الاكر

كذا الخط عمود على الافق الحسي ايضا فان العمود على احد السطحين المتوازيين عمود على الاخر

بعكس الرابع عشر من حادية عشر الاصول وقد بين ابن الهيثم في اوائل الاكر انه اذا اخرج عمود من مركز

الكرة على السطح الاخير المماس لكانت نقطة التماس فاذا النقطة التماس من فوق هيهنا هي موضع قدم

الناظر وهو الحط قوله وربما يقع تحتها او فوقها وقت الثانية وكذا ...

الثانية وكذا اذا كان مركز البصرة النقطة التي ماس الارض بها سطح الافق الحسي وح يكون الخط

المماس الخارج من البصرة سطح الافق الحسي بالمعنى الاول قوله الا اذا اخذ العظم او الفصل على ما هي

الصور المحققة لانه اذا لم يكن الحد العظم على التحقيق او التقريب او الاعم منهما وعلى كل التقادير

فالفصل المحقق او تقريبا او اعم منهما فعلى الاول وهو ان يكون كلاهما تحقيقيا ان اريد الفصل

في جميع الاحوال فالتعريف لا يصدق على شيء من الافاق وان اريد الفصل في بعض الاحوال البعض

التعريف

التعريف على الافق الحقيقي وعلى الاول وهو ان يكون العظم تحقيقيا والفصل تقريبا فالتعريف يصدق

على الحقيقي لكن يصدق ايضا على دوائر عظام كثيرة لم يكونا قطباها في سمت جدا من قطبي الافق

وكذا الكلام اذا حمل على الثالث وهو ان يكون العظم تحقيقيا والفصل اعم وعلى الرابع وهو ان

يكون العظم تقريبيا والفصل تحقيقيا فالتعريف لا يصدق الا على الافق الحسي بالمعنى الثاني

ويكون المراد بالعظم التقريبي ان يكون في الكثر الاوقات تقريبا لانه يكون تقريبا دائما وعلى

الخامس وهو ان يكون كلاهما تقريبا لا يصدق التعريف الا على الافق الحسي بالمعنى الاول او

بالمعنى الثاني و الاعلى الافق الحقيقي لكن يصدق على دوائر اخر ليست شيء منها بافق وعلى السادس

وهو ان يكون العظم تقريبا والفصل اعم فالتعريف يصدق على الاخير من الافاق ان اريد بالعظم

التقريبي ان يكون تقريبا دائما كما يكون كذلك وعلى السابع وهو ان يكون العظم اعم والفصل

تحقيقيا فالتعريف يصدق على الافق الحسي بالمعنى الاول والثاني وعلى الثامن وهو ان يكون

العظم اعم والفصل تقريبا فالتعريف يصدق على الافق الحقيقي والافق الحسي بالمعنى الاول

والمعنى الثاني لكن يصدق على دوائر اخرى ليست شيء منها بافق وعلى التاسع وهو ان يكون كلاهما

اعم فالتعريف يصدق على الجميع وعلى دوائر اخر فظهر انه ينبغي ان يفصل في هذا المقام قوله ويتبعه

اي يتبع الافق الحقيقي في الطلوع والغروب فالمنجمون يعتبرون الجزء او مركز الكوكب الواقع على الافق الحقيقي

طالعا او غاربا والعامة يعتبرون الواقع على الافق الحسي بالمعنى الثالث طالعا او غاربا قوله

طلوعه وهو وقوعها فوقها بعد ان كان تحتها الظاهر ان هذا التعريف بالحقيقة الشرعية حيث قال الطالع

ما كان فوقها والغارب ما كان تحتها فحصل ما ذكره الشارح ان الكوكب الابد الظهور طالع و الابدي

الخفاء غارب لكن التحقيق ان الطلوع يطلق على معنيين احدهما وقوع الكوكب فوق الافق

سواء كان ابدي الظهور او لم يكن وبهذا المعنى ان كانت الشمس طالعة كان النهار موجودا وثانيهما انفصال

الكوكب عن محيط الافق متوجها الى فوق سواء كان قبله تحت الافق او لم يكن وبهذا المعنى يقال طالع

وقت كذا جزء كذا من البروج وعلى هذا القياس يطلق الغروب على معنيين فتدبر قوله لان الخط

الواصل بينهما الخ هذا التعليل بالنظر الى ما ذكره الشارح في تعريف الافق واما على ما ذكره

المصنف فلانه ذكر للافق خواصا تمنع من الفصل بين ما يرى وبين ما لا يرى ومعرفة الطلوع

والغروب بالنسبة اليها وكونه قطبيا يمنع الرأس والقدم واذا انضم كل من هذه الخواص الى العظيمة

حصل التعريف الجامع المانع فلا حاجة الى الاستدلال على شيء منها قوله وانما الخط المستقيم

الواصل بينهما ان كان نقطتي المشرق والمغرب تقاطع الافق الحقيقي مع المعدل فهذا الخط

يمر بمركز العناصر والافلاك وان كانا تقاطع المعدل والافق الحسي بالمعنى الاول فهذا الخط

يمر بمركز الافلاك والعناصر سوى الارض والماء فانه يماس الارض على نقطة يمكن الاخير قوله فالتي فوقها

تسمى مقنطرات الارتفاع انما اطلق ليعم المقنطرات التي تحت الافق الحقيقي وفوق الافق الحسي

بالمعنى الثاني مقنطرات الارتفاع لكن كتب القوم مشحونة بان الارتفاع لا يزيد على تسعين درجة ولا

ينقص ... وتلك المقنطرات اكثر من تسعين درجة فينبغي ان يخص مقنطرات الارتفاع

بما كان فوق الافق الحقيقي وهذا اصطلاح ولا مشاحة فيه قوله المقنطرة ماخوذة من القنطار

للشيء وهو ملاء مسك الثور ذهبا او فضة كما قال الف الف مؤلف سميت هذه الدوائر

مقنطرات تشبيها لها بالدراهم والدنانير او بالشبابيك الموضوعة بعضها فوق بعض قوله بين النقطة

المشرق والمغرب من الفلك الاعظم واما الفاصلة بين النقطة المشرق والمغرب من فلك البروج

فهو خارج وسط السماء الزوية و بين عظيمة تمر بقطبي البروج وبقطبي الافق معا قوله بين الصاعد

والهابط

والهابط فانه الاقسام اسمها ما يشمل الكوكب الابدية الظهور او الابدية الخفاء قوله باعتبار الاول

انما قال كذلك لان الصاعد والهابط بالقياس الى الحركة الثانية تكون بمعان اخر احدها ان مركز الكوكب

او الاجزاء التدوير اذا كان متحركا في نصف البروج الذي يحتوي اول الجدي الى اخر الجوزاء على التوالي يسمى صاعدا

وفي النصف الاخر هابطا والثاني انه اذا كان مركز التدوير او مركز الشمس متحركا في النطاقين الاولين

والرابع من التدوير يسمى صاعدا او في النطاقين الاخرين هابطا والثالث اذا كان مركز الكوكب او

التدوير متحركا من منتصف النصف الجنوبي من الخارج الى منتصف النصف الشمالي منه يسمى صاعدا

وفي النصف الاخر هابطا وبهذا المعنى الاخير يطلق الصعود والهبوط في الرؤس قوله فيما بين

المشرق والمغرب يحصل صعود وهبوطها احترز عن افق عرض تسعين فالقيد الاول

بالنظر الى قوله بين النصف الشرقي والغربي والثاني بالنظر الى قوله بل بين الصاعد والهابط ولو

الشق باعتبارهما كفى قوله بل على دوائر غير متناهية فاعتبر مفهوم كل من دائرة الميل ودائرة

الارتفاع المرور بجزء من فلك البروج او بمركز كوكب فيحتمل ان لا يعتبر في الرابعة المار بقطب

المعدل وقطب الافق شيء منهما فلا يلزم ان يكون دائرة ميل او دائرة ارتفاع فالا

جواب المذكور واقع موقعه ومعنى قول الشارح شيء منها دائرة نصف النهار ان دائرة نصف النهار

ليست الا واحدة من تلك الدوائر فاذا استثنى دائرة نصف النهار من تلك الدوائر الغير المتناهية

كان تعريف نصف النهار صادقا على تلك الدوائر الباقية الغير المتناهية وليس شيء منها

نصف النهار قوله واجب عنه بان التعريف لما هو يجاب عن هذا السؤال باعتبار قيد الحيثية في دائرة

الميل والارتفاع بان يقال دائرة الميل هي التي تمر بقطبي العالم من حيث انها تمر بقطبي العالم ودائرة

الارتفاع هي التي تمر بقطبي الافق من حيث انها تمر بقطبي الافق ولا يخفى ان هذا الجواب انما يفيد ان دائرة

الا ارتفاع في عرض تسعين لا يصدق على دائرة الميل وبالعكس وبهذا الاعتبار صدق دائرة نصف النهار ... على دائرة الميل والارتفاع **قوله** اللهم الا ان يعتبر اه والظاهر ان مراد المحشي ذكر اذ لو اعتبر هذا القيد في المعرف لم يعتبر في التعريف لم يكن التعريف لدائرة نصف نهار غير عرض تسعين اذ قد اشترط في التعريف ان يكون مساويا للمعرف فتأمل **قوله** لكان جامعا ومانعا اذ كان ما سوى نصف النهار ... عرض تسعين وغير صادق على الدوائر الكثيرة **قوله** لانه اما ان يكون اه الاحتمال الاول مبني على ان يجعل اضافة الوصول الى الشمس للاستغراق والاحتمال الثاني مبني على ان يجعل اضافة فيه للعهد الذهني واما الاحتمال الثالث فلا يخفى اشكاله اذ ليس في الكلام ما يدل على الحصر الا ان يجعل ... وبعلاقة قوله منتصف مرفوع على انه اسم يكون وقوله وقت منصوب على انه خبره فيكون تقديم ما حقه التأخير مفيدا للحصر والمعنى بحيث يكون ما بين طلوعها وغروبها وقت وصول الشمس اليها لا زمانا غيره فتأمل **قوله** اما على الاول فلانه لا يصدق على نصف نهار كثير من المواضع كعرض تسعين اذ ... عرضا يكون بعض مدارات الشمس فيه ابدي الظهور فان الشمس اذا كانت في ذلك المدار يحصل في دورة واحدة مرتين الى نصف النهار فوق وجه الارض فلا يصح انه كلما وصل الشمس اليها يكون منتصف ما بين طلوعها وغروبها ثم ان ما ذكره انما يصح اذا اريد المنتصف الحسي اما اذا اريد المنتصف الحقيقي فلا يصدق التعريف على نصف النهار اصلا لانه لا يمكن ان يكون نصف نهار موضع بحيث يكون كلما وصلت الشمس اليها يكون منتصفا لاختلاف حركة الشمس في طرفي نصف النهار **قوله** واما على الثاني فلصدقه على دوائر كثيرة في عرض تسعين لان الاوج قد انتقل ... فلا يكون المنتصف الحقيقي زمان وصول الشمس اليها المارة بالاقطاب الاربعة بل زمان وصولها الى دائرة اخرى لاختلاف حركة الشمس في دائرة الميل المذكورة في كل سنة بسبب انتقال الاوج

فيلزم

فيلزم ان يتبدل دائرة نصف النهار في كل سنة ولصدق على كل منها انها بحيث قد تكون اذا وصلت الشمس اليها يكون منتصف ما بين طلوعها وغروبها حقيقة وان اريد المنتصف الحسي فيصدق عليها ولكن على من دوائر الميل المارة بقطبي ... طلوعه وغروبها اي اخر وبهذا ما لو سلمنا ان المنتصف الحقيقي يكون عند وصول الشمس الى المارة بالاقطاب وهي متعينة في الفلك لكنه يتغير وضعها بالنسبة الى الارض والتعيين المعتبر في نصف النهار هو تعينه بالنسبة الى الارض واذا اعتبر ذلك يتعدد نصف النهار لا محالة فتأمل **قوله** واما على الثالث فلان في عرض تسعين يكون في كل سنة دائرة ميل يكون عند وصول الشمس اليها منتصف ما بين طلوعها وغروبها حقيقة وذلك يتبدل في كل سنة فلا يصدق على دائرة اصلا لانه لا يكون منتصف ما بين طلوعها وغروبها الا وقت الوصول اليها فظهر انه لا يصدق التعريف على هذا التقدير على نصف نهار اصلا سواء اريد المنتصف الحقيقي والحسي **قوله** فالاشبه ان يجعل التعريف بنصف نهار غير عرض تسعين وح لا حاجة الى زيادة قيد اخر في التعريف ولا يبعد ان يقال دائرة نصف النهار دائرة تمر باقطاب المعدل والافق ويكون غاية ارتفاع الشمس عليها وعلى هذا يكون المارة بالاقطاب نصف نهار عرض تسعين ولا يرد عليه شيء ولا يحتاج الى تخصيص التعريف **قوله** لان النهار يتنصف حاجتي وصول الشمس اليها يمكن ان يقال سميت نصف النهار لانه قد يتنصف النهار عند وصول الشمس اليها وذلك اذا كان الوصول اليها عند بلوغها الاوج او الحضيض ... اذا كانت في الاقطاب ... واما قوله لا لانه منتصف لا يكون اه فيه ... والاكثر فيه ... لان وجه التسمية لا يلزم ان يكون بحيث يشمل الافراد كلها **قوله** يكون احدهما نقطة الجنوب يتبع الجليم ... من تلك الجهة سميت الجهة بها للملابسة وكذا الشمال ... في الاصل ...

من تلك الجهة **قوله** والرخامة التي تتخذ اه الرخام بضم الراء حجار بيض رخو الواحد رخام وهذه الالة في الاصل يصنع من هذا النوع من الحجر فسمي به وان كانت مصنوعة من جوهر اخر وصاحبها تكون على انواع لان سطحها اما ان يكون في سطح الافق او في سطح نصف النهار او في سطح اول السموت فيتخذ بها مقادير الظلال الارتفاعات والظلال الاعتبارية والظلال سائر الاوقات على تقدير ان مقياس الظل عمود على سطح **قوله** ما ابركز الكوكب او الشمس لا حاجة الى ذكر الشمس ... بنقطة اخرى ... وارتفاع القطب واهل العمل كثيرا ما يحتاجون في اعمالهم الى معرفة ارتفاع نقطة غير مركز الكوكب **قوله** ليست دائرة الارتفاع الا واحدة منها اذ اعتبار دائرة الارتفاع انما هو لاجل معرفة الارتفاع او الانحطاط ويكفي في ذلك دائرة واحدة ويمكن ان يلتزم ... ان كلا منها دائرة الارتفاع كما التزم في نصف نهار عرض تسعين **قوله** على حسب انتقال الكوكب ... فان يكون انتقالها ... حركة الكوكب وانما كتب ليكون ... مثلا اذا كان المدار ... على نقطة الشمال ولم يكن قطعا لاول السموت فاذا ارتفع الكوكب عن نقطة الشمال يبعد نقطة السمت ... عن نقطة الشمال وتتقارب الى نقطة المشرق لحظة فلحظة فاذا صارت دائرة الارتفاع ... المدار صارت نقطة السمت في غاية قربها من نقطة المشرق ويبعد ... نقطة السمت الى نقطة الشمال ويتباعد عن نقطة المشرق لحظة فلحظة الى ان ينطبق نقطة السمت على نقطة الشمال ثانيا وقس على هذا في الجانب الاخر فحركة الكوكب كانت على نسق واحد وليست انتقال النقطة كذلك وهذا في ما اذا كان المدار الموازي شماليا مقاطعا لاول السموت فان نقطة السمت ينتقل على محيط الافق من جانب الطلوع الى جانب الغروب على نسق واحد فتأمل **قوله** والقوس من دائرة الافق بينهما ... احدى نقطتي المشرق ... وفي عبارة المتن ... النظر ... بين نقطتي المشرق والغرب فيكون احدى

نقطتي

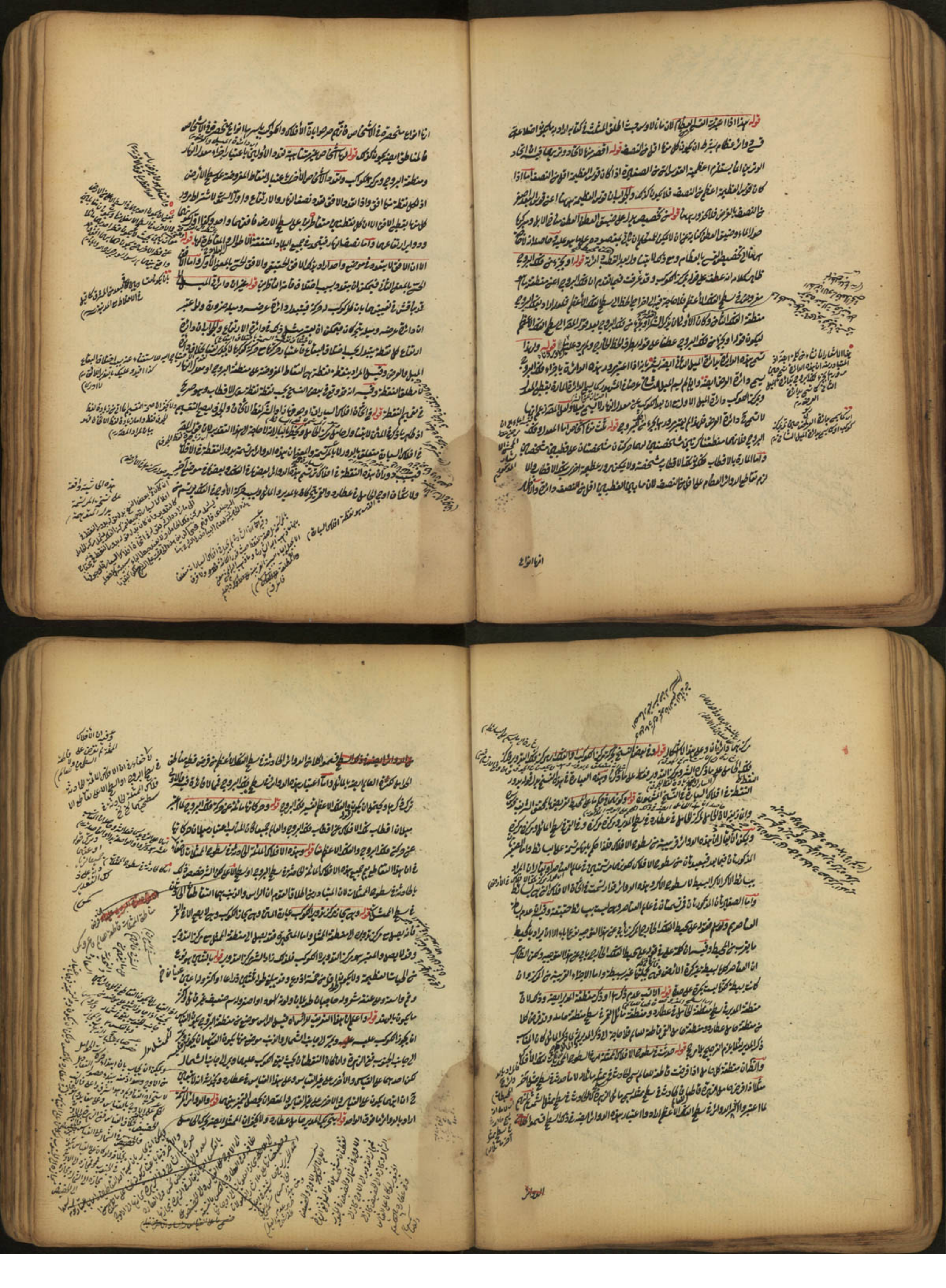
نقطتي السمت في مقابلة نقطة المشرق والاخرى في مقابلة نقطة المغرب كما هو طريقة الشك والتشر والتشر قد يرد مضافا فقوله سيما بين احدهما البعيد الشك والتشر ... الاجمال ان نقطة السمت هي نقطة التقاطع التي هي اقرب الى الكوكب فيكون قوس السمت هي الواقعة ما بين تلك النقطة ومشرق الاعتدال او مغربه التي هي اقرب والقوس الواقعة في الربع المقابل بين التقاطع الاخر ومغرب الاعتدال او مشرقه وان كانت مساوية لقوس السمت لكن لا يسمى قوس السمت كما لا يخفى على من يراول الاعمال الحسابية **قوله** لا يشترط ان يكون اقل من نصف الدور ... الربع ولا ان يكون الا انه لان الكوكب اذا كان على نصف النهار ولم يكن على سمت الراس كان قوس سمتها ربعا **قوله** وقد يذهب طائفة الى العكس بهذا فقالوا قوس السمت قوس من الافق بين نقطة السمت ونقطة الشمال او الجنوب بشرط ان لا يكون اكثر من الربع وتمام السمت قوس بين نقطة السمت ونقطة المشرق او المغرب بشرط ان لا يكون اقل من الربع **قوله** لان احدهما عند وصولها الى دائرة نصف النهار فوق الارض قد اعترض عليه المحقق الشريف لا يمكن ان ما ذكره ابهر غير صحيح على اطلاقه لانه لا يستقيم في عرض تسعين لان المدارات هناك موازية للافق وتقاطع المدار ونصف النهار في الجانبين على بعد واحد من الافق ولا يوجد هناك التقاطع الاعلى والاسفل لان ما قالوا في عرض تسعين مستثنى في كثير من الاحكام فلا باس بخروجه عن ذلك على انه يمكن ان يقال الشمس اذا وصلت الى احد التقاطعين في زمان فقبل ان يصل الى التقاطع الاخر ينتقل الى مدار اخر وهذا المدار يكون فوق المدار الاول او تحته فبهذا الاعتبار يتحقق الاعلى والاسفل **قوله** واما اذا كانت النقطة ثابتة كالتطبيق اعلم ان اهل الاحكام يعتبرون دائرة مارة بنقطتي الشمال والجنوب وبمركز كوكب ما عند ولادة شخص ويسمونها الافق الحادث لذلك الكوكب ويعتبرونها ثابتة غير متحركة بحركة الفلك كافق البلد

وليمونوا قاطع الافق للاول مع دائرة اول السموت بنقطة على السمت وقد يحتاج الى معرفة ارتفاع تلك النقطة في الاعمال فهذه النقطة ثابتة قضاء ودائرة الارتفاع ابدا منطبق على اول السموت فلعله اورد هذا الكلام على سبيل التمثيل لان النقطة الثابتة لا يكون الا على نصف النهار **قوله** واما في بلد ينطبق عليها في اليوم بليلته مرة لا مرتين توضيحه انه في الافق المائل اذا طلع من الافق الشرقي الشمالي الكوكب الذي بعده الشمالي عن المعدل مساويا لعرض البلد يمر بنقطة بين النقطة المشرق وبين نقطة الشمال وبعد مدة ينطبق دائرة ارتفاعه الى اول السموت بحيث كما هو اذا بلغت نقطة السمت الى نقطة المشرق بلغ الكوكب الى سمت الرأس وانطبق ربع دائرة ارتفاعه على ربع اول السموت بل الدائرة على الدائرة وكذا الكلام بعد الانطباق ربع الارتفاع على نصف النهار وان امكن الحكم بانطباقها عليها ثم هذا الكوكب اذا غرب وبلغ الى نصف النهار تحت الارض لا يكون الا في سمت القدم اذ لو مر بسمت القدم لم يكن مداره ابدي الخفاء ابدي الظهور وكان قد مر بسمت الرأس فلزم ان يكون هذا المدار عظيما فلما لم يمر بسمت القدم لم يمكن ان ينطبق دائرة الارتفاع على نصف النهار فهذا الكوكب انطبق دائرة ارتفاعه على نصف النهار في اليوم بليلته مرة لا مرتين وقس ذلك بوضع الكوكب المار بسمت القدم وهو الكوكب الذي بعده الجنوبي عن معدل النهار مثل عرض البلد فهذا الكوكب حين بلوغه الى نصف النهار تحت الارض ينطبق دائرة ارتفاعه على اول السموت وفوق الارض على نصف النهار **قوله** تمر بسمت الرأس والقدم وبنقطتي المشرق والمغرب مرة نقطتي المشرق والمغرب لا يتصفان بعرض تسعين فلا يتصور هناك دائرة اول السموت ولا يتصور ايضا ان دائرة اول السموت هناك دائرة مبادئ منطقة الاعتدالين وذلك لان الشمس تطلع هناك عند وصولها الى احد الاعتدالين وتغرب عند الوصول الى الاعتدال الآخر فنقطة الطلوع والغروب تكون على الدائرة المذكورة مع كونها في احد الاعتدالين فيكون هي دائرة اول السموت فيها على سائر الآفاق **قوله** بثمانية اقسام متساوية

وذلك لان الافق ينصف نصف النهار واول السموت لانه يمر باقطابهما فينصف كل قطعة منهما بالتناصف من ثمانية ارباع وذلك ظاهر فحصل ثمانية مثلثات قواعدها محيط الافق وراوسها الى سمت الرأس والقدم واضلاعها ارباع نصف النهار واول السموت والمثلثات متساوية لان اضلاعها الارباع في الجهات الثمانية متساوية لان السطوح المحيطة بها متساوية لكل المثلث **قوله** ليس لها قوس سمت اذا اخذ مبدأ السمت نقطتي المشرق والمغرب وان اخذ من نقطتي الشمال والجنوب تكون من الدائرة سماة بدائرة المشرق والمغرب وتكون دائرة نصف النهار هي دائرة اول السموت **قوله** ونهايتها الى ان يصير بعدا اعلم ان دائرة الارتفاع اذا فارقت اول السموت فهي من سمت في البلاد الشمالية الى ان يصير بعدا ان كانت المدارات بلا انطباق للاول واما اذا فارقت عنه بعد الانطباق فانها تنتهي الى ان تصير بعدا ان كانت فمدار الكوكب وان كانت المدار مماسا للافق فاذا بلغ الكوكب الى الافق فلا تكون بعده كما اذا ارتفاع التام الا ان تصير سمت الاقطاب وقد يصير **قوله** فينقطع مع بعض المدارات لاعلى قوائم لبيان وجه آخر وهو انه لو قطع المدار على قوائم لقطع معدل النهار ايضا كذلك واول السموت قائم على الافق مقاطع له على نقطة تقاطعه على الافق فيلزم انطباق المعدل على الافق هف **قوله** يسمى مدارا وذلك البلد اعلم انه اذا ساوى عرض البلد بعد مدار من المعدل فان كان في البعد شماليا ماس المدار اول السموت على سمت الرأس وان كان جنوبيا ماس المدار على سمت القدم لانهما في دائرة ايضا لكان دائرتان يتقاطعان تحيط عظيمة على نقطة بينها وكانت تلك العظيمة مارة باقطابها فهما متماسان على تلك النقطة ولا شك ان المدار المذكور واول السموت يتقاطعان نصف النهار على نقطة سمت الرأس او القدم ونصف النهار ثم يقطع المدار ويقطع اول السموت وهما نقطتا الشمال والجنوب فيكون المدار واول السموت متماسين على نقطة سمت الرأس او القدم اذا عرفت هذا

فنقول كان على المقالة ان يقول المدار الذي يماس اول السموت على سمت الرأس يسمى مدار ذلك البلد كما قال صاحب التبصرة **قوله** اذ القدماء اخذوا في تعريفها المرور بجزء من فلك البروج وبهذا يخرجها المار بالاقطاب الاربعة عن تعريف دائرة الميل اذ المعتبر في مفهومها المرور بالاقطاب الاربعة فقط واما المتأخرون فلم يعتبروا في مفهومها ان كان ذلك لازما لمرورها بالاقطاب فاذا اعتبروا مرورها بنقطتي الانقلابين يكون مسماة بدائرة الميل **قوله** على ما قال لا اقصر منها قد يكتب في امثال التفضيل لمجرد نفي الافضلية فيقال زيد الاعلم بغير انه لا اعلم منه بل يحتمل ان يساويه في العلم فيحمل قولهم اقصر المسافة على ما قال لا اقصر منها الا ان الاولى في التعريفات ان يتحاشى عن الالفاظ المحتملة **قوله** قطر مبنيا ان ما قيل ان القائل به المحقق الشريف اقتصر من كلام المحقق الطوسي في تحرير كتاب الاصول في بيان المصادرة المشهورة حيث قال اقصر الخطوط التي اخرجت من نقطة الى خط غير محدود وليست عليه هو المستقيم يبعد عنه هو الذي يكون عمودا عليه يكون كلام المحرر في التحرير يخصوص الخط المستقيم كما هو في ... او التحرير فلا يرد عليه شيء وقد ظهر بذلك ان المراد بالخط في قوله بعد النقطة عن الخط هو الخط المستقيم كما هو صريح في التحرير لان الخط المستقيم ربما يكون بحيث لا يمكن ان يخرج من النقطة عمود عليه **قوله** كما اذا اردنا معرفة بعد جزء من فلك البروج اه الاولى الايراد بالحكم ولا يختص بالمدار بل يقال اذا اردنا بعد نقطة عن محيط دائرة عظيمة نخرج قوسا عظيمة تمر بتلك النقطة وبقطب العظيمة الاولى اه ولم يتعرض لبعد نقطة عن محيط صغيرة مع انه كثيرا ما يحتاج اليه كما يقال البعد قطب المعدل عن مدار رأس السرطان مثلا كذا ولمعرفة بعد تلك النقطة عن محيط الصغيرة ايضا نرسم دائرة عظيمة تمر بتلك النقطة وبقطبي الصغيرة كما في الباب المذكور في الشرح لا يكون فيه هو موقوف على ان يكون المثلث الحادث من قسي دوائر عظام ليصح الحوائل على اشكال كتاب الاكر والمثلثات التي بني عليها الاحكام في ذلك الكتاب كذلك **قوله**

اذ وتر ٢ اقصرها هذا اي بديهة حتى ان بعضهم عرف الخط المستقيم بانه اقصر خط يصل بين نقطتين ومع ذلك فقد بين المحقق الطوسي في مقدمات تحرير الكرة والاسطوانة لارشميدس على ذلك لا يقال انه يشكل الدائرة هو ستون جزءا وقد وضع ونصف في جدول الاوتار انصاف ستين جزءا وايضا اوتار القسي التي اقل من ستين كل منها اعظم من قسيها في ذلك الجدول لانا نقول ان محيط الدائرة ثلثمائة وستون جزءا والقطر بتلك الاجزاء ينبغي ان يكون مائة واربعة عشر وكسرا بناء على ان المحيط ثلثة امثال القطر وسبعه وهم اخذوا القطر مائة وعشرين جزءا واخرجوا الاوتار بتلك الاجزاء فلو اخرج الاوتار بالاجزاء الاول لظهر ان الوتر اقل من القوس **قوله** وذلك لان رأس الخط متلاق بحاشيتهم من فوق منتلا ان الجزء المفروض يمكن ان يقع على المنطقة جزءا وقد يجوز مثلا بالقطر الاشق الثاني اعني قوله وان لم يقع عليه فمن ... والاحسن ان يجعل الكلام مثلا **قوله** لما ثبت في الى بين العشرين وكان ذلك في المثلث المذكور زاوية تقاطع الميل والمعدل قائمة فان دائرة الميل تمر بقطبي المعدل والقوس التي بين الزاوية اقل من الربع على سبيل الفرض والقوس التي هي من دائرة الميل في هذا المثلث ايضا اقل من الربع او بالقاطع القوس التي هي وتر القائمة مع دائرة الميل معدل النهار وكلها حادثة فالقوس التي هي وتر القائمة اطول من القوس البعد التي هي من دائرة الميل واقول البيان وجه آخر قريب مما ذكره في الشكل الاول من مثلثات الاكر انه اذا قامت قطعة من دائرة على قطر دائرة اخرى وقسم بقسمين على نقطة فان الخط الذي يوتر اقسم الاصغر اصغر الخطوط المستقيمة التي تخرج من تلك النقطة الى محيط الاخرى وههنا نصف دائرة الميل المار براس الخط المذكور اعني النصف المتحد بالمعدل قائمة على قطر المعدل وقسمت بقسمين على رأس الخط المذكور والقوس البعد اقصرهما فالخط المستقيم من رأس الخط الى محيط معدل النهار ولا خط منها يكون اقصر من الخط الذي يخرج من رأس الخط الى محيط معدل النهار

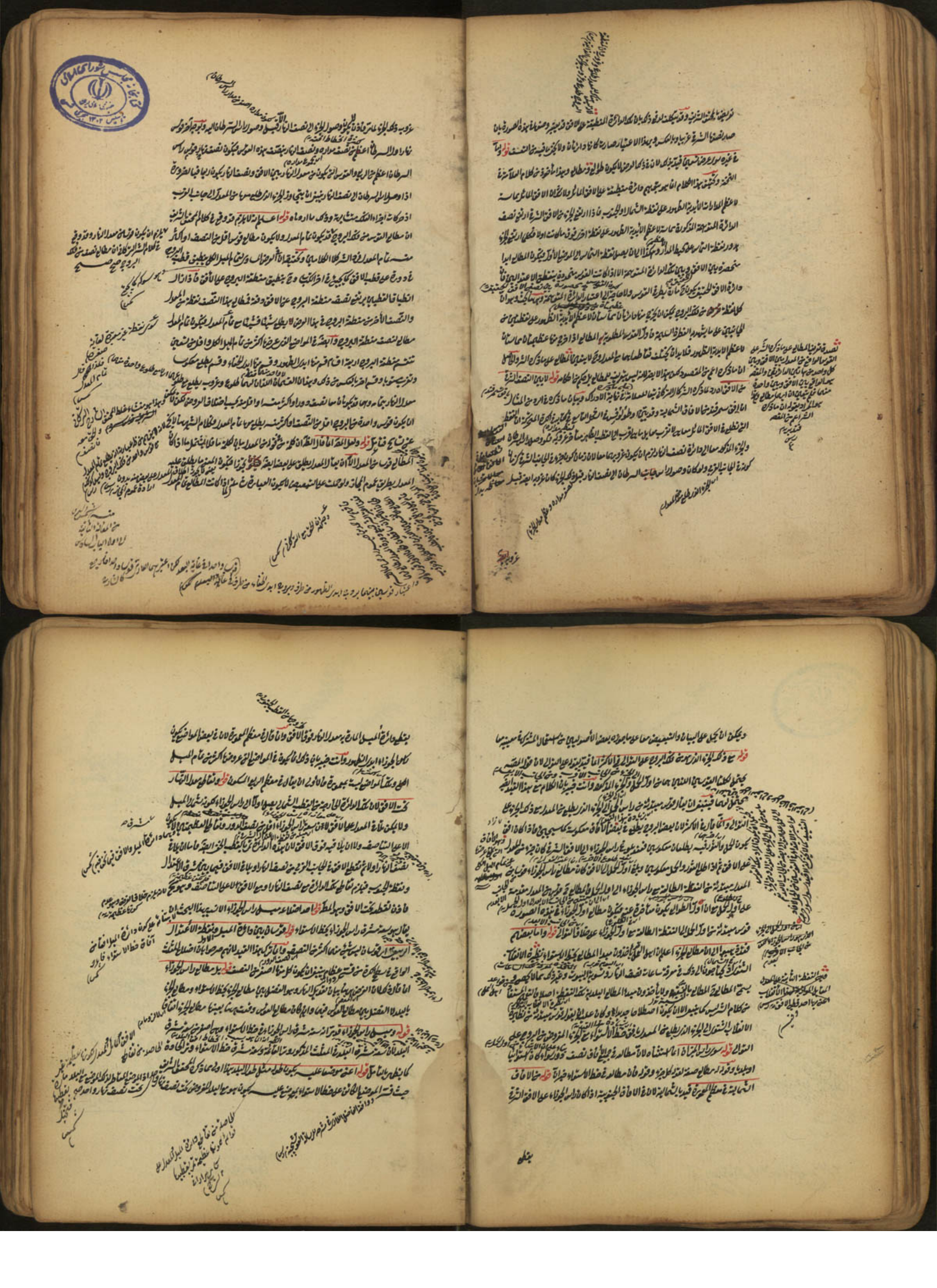


وحركة المدير انما يظهر في مركز الحامل بقدر نقصانها عن حركة الممثل فحركة الممثل ايضا دخل في ذلك وكذا في الحركة
الموزعة ايضا دخل في حصول ربع القسمات واعلم انه يحصل في ما عدا عطارد [illegible] تحرك الممثل [illegible]
حول مركز الممثل دوائر صغار وكذا من مركز المدير حول مركز ممثله ومن مركز الخارج المركز للشمس حول مركز
ممثله واما لم يذكر المص هذه الصغار لعدم الاحتياج اليه في فهمها بخلاف الصغيرة التي في عطارد ثم
ما ذكره جار فيها في برهان استخراج تقويمها قوله اذ مركز الحامل يدور على محيط [illegible] اه وجه تسميتها
بالحامل واما وجه تسميتها بالفلك [illegible] مقام المنطقة المسماة بالفلك ايضا في البراهين قوله
وبهذا الاعتبار ليستحق هيئة مجتمعة [illegible] ان اطلاق العلم عليها يكون مجازا ولذا قال صاحب [illegible]
انها ليست بعلم تام وذلك لان العلم هو التصديق بالمسائل على وجه البرهان فاذا لم يورد البرهان يكون حكاية
للمسائل المثبتة في موضع آخر وظاهر كلامه يوهم انه لا يمكن اقامة البرهان على اصول الجسمانيات وليس كذلك
يؤيده قوله الاقتصار على الدوائر كاف للمناظر في البراهين حيث يشير الى عدم وجوب الاقتصار
على الدوائر اذ لا برهان في البراهين قوله للحامل الموافق المركز والمائل في الخارج سواء يكون من حركة
مركز الشمس المركبة من حركتي التدوير والحامل لان في هذا الاصل يكون فلك خارج مركز ولان اصل التدوير
يستلزم [illegible] الخارج المركز واصل الخارج [illegible] تدويرا او الموافق المركز [illegible] الاصلين يكون اصل [illegible]
رجحا على الهيئة [illegible] ابسط ولهذا مال اليه بطليموس [illegible] قولا لان [illegible]
كحاجة [illegible] على اصل التدوير فيمكن ان يكون [illegible]
الا فلك اخر [illegible] قوله ولا يورد في المدير لعدم [illegible] مركز الحامل [illegible]
الجمهور لا يوردون [illegible] مركز الحامل [illegible] في استخراج تقويم
عطارد بالبرهان [illegible] الى الحامل مركز الحامل [illegible] لان مركز حامل مركز [illegible]

بهو مركز المدير [illegible] عشر واما التي [illegible] في استخراج تقويمه بالبرهان فالى منطقة المائل واذا
اورد واذ [illegible] مركز الحامل لما ذكرنا وبهذا [illegible] استخراج تقويمها بالبرهان قوله
وعند المجسطي اربعة وعشرون على كلا الاصلين وهي الفلك الاعظم وفلك الثوابت وفلك الشمس
وثلثة افلاك [illegible] العلوية والزهرة واربعة لكل من عطارد والقمر فعلى هذا لا يكون [illegible]
يكون المعدود افلاكه الجزئية وان اعتبر انه تتعلق نفس بالمجموع تصير الافلاك المجسطية خمسة وعشرون
[illegible] للمجموع حركة اخرى لئلا يلزم التعطيل ولم يتعرض القوم لشيء منها ويمكن ان يجاب [illegible]
المجموع الذي تتعلق به النفس وما يسمونه الجزئية قطعة من الفلك الكلي كالتمم [illegible] الافلاك [illegible]
وعلى هذا يكون اطلاق الفلك على الجزئية على سبيل التجوز [illegible] قوله في الافق الحادث
ولا يسمي اصحاب الصناعة [illegible] لان لاهل العمل فيها اخر [illegible] وذلك كوضح الافق
الحادث وهي قوس من نصف النهار الحادث ما بين قطب الافق الحادث ومدار [illegible] الاقرب
لكن لا اهل الهيئة [illegible] فقد بينهم [illegible] في قوس من دائرة الافق
وسط سمت الرؤية ما بين قطب الافق ومنطقة البروج من الجانب الاقرب قوله تمام عرض [illegible]
المطلق زياده ذلك وقد يطلق تمام القوس على قوس يكون مع تلك القوس نصف دائرة او دائرة
تامة لكن الاولى تقييده بانه تمام القوس الى نصف الدور والثاني تقييده بانه تمام القوس الى الدور قوله اذ الا [illegible]
[illegible] اربعة او ذلك لان الافق يتنصف بدائرة اول السموت على نقطتي المشرق والمغرب [illegible]
نصف النهار [illegible] بالافق واول السموت يتنصف الافق بدائرة نصف النهار على نقطتي
الشمال والجنوب وذلك [illegible] ثانية [illegible] قطب [illegible]
تتقاطع فلكها قوله اعني بعد نقطة اه انما فسره بذلك لان البعد بين البلد ومبدأ العمارة

حقيقة قوس من عظيمة مارة بسمتي راسيهما ما بين نقطة سمتي راسيهما من جانب [illegible] اقرب [illegible]
واراد ههنا ببعد البلد عن مبدأ العمارة قوس من معدل النهار ما بين النقاطع [illegible] النصف نهار البلد
المبدأ مع المعدل والتقاطع الذي لنصف نهار البلد مع المعدل من جانب الاقرب منه وذلك لان المعمورة
لا تزيد على نصف الدور واما قوله الشرح على السؤال [illegible] بان الموضع الذي يكون في [illegible] المعمورة
يكون طولها ازيد من نصف الدور فانكر ان طول [illegible] يكون قوسا من معدل النهار ما بين التقاطع المذكور
على خلاف السؤال [illegible] اقل من نصف الدور وذلك لان بعد كل نقطة عن نقطة اخرى في سطح الكرة عبارة
عن قوس من عظيمة مارة بهما [illegible] بشرط ان لا يكون اكثر من نصف الدور ويمكن ان يجاب [illegible]
طول البلد على طول الكوكب حيث اعتبر بعده عن اول الحمل وان كان اكثر من نصف الدور قوله ما بين
دائرتي نصف النهار باخر العمارة اعتبر مبدأ العمارة من جانب المشرق ومبدأ الطول من جانب المغرب
وكان المناسب ان يكون مبدأ العمارة ومبدأ الطول من جانب واحد والامر فيه سهل لان دائرة نصف
نهار مبدأ العمارة ودائرة نصف نهار اخر العمارة واحدة قوله ما بين دائرة نصف النهار في ذلك البلد
دائرة [illegible] لا يمكن اعتبار طول البلد [illegible] لعدم تعين نصف النهار هناك بل ليس طول [illegible]
لان نصف نهار مبدأ العمارة [illegible] قوله ولا يخفى ان هذا التعريف غير جامع وذلك لان
المعدل [illegible] نصف نهار البلد ونصف نهار مبدأ العمارة [illegible] اذا كان طول البلد
نصف دور فانه [illegible] والتعريف [illegible]
وليس طول البلد الا واحدة منها [illegible] طول البلد [illegible]
الا اذا كان طول البلد [illegible] الشرح [illegible]
لانه قيد التقاطع بالغربي [illegible] على طول البلد على ما هو الواقع وعلى تمامه الى الدور [illegible]

على السؤال كما لا يخفى ولذلك قال الشرح والصواب [illegible] ذلك التعريف ليس بجواب [illegible]
ويرد على تعريف المص [illegible] لا ينافي طول البلد الا في نصف دور لان دائرة نصف نهار البلد
ونصف نهار [illegible] البلد واحد قوله والتعريف على مذهبهم يعرف بالمقايسة على ما ذكرنا وذلك بان يجعل طول
البلد قوس من معدل النهار [illegible] التقاطع [illegible] مع دائرة نصف نهار [illegible] في جهة الشرق
منتهية الى التقاطع [illegible] مع دائرة نصف نهار البلد على خلاف السؤال قوله مطالع كل قوس الانسب ان
يترك لفظ كل والمطالع جمع مطلع بفتح اللام او كسرها وهو زمان الطلوع وقد جرت العادة بانهم
يسمون اجزاء معدل النهار ازمانا على التجوز بناء على ان الزمان مقدار حركته [illegible] جزء واحد منها مطالع
[illegible] قوله ارتفع نصف دائرة الميل المفروضة ولا يخفى ان نصف الدائرة
المذكورة تنطبق على الافق [illegible] اذا وصل ذلك الجزء اليه ثم اذا غرب الجزء [illegible] نصف الدائرة
[illegible] ويلي الافق الشرقي [illegible] يكون البعض فوق الافق والبعض تحته [illegible]
القوسين [illegible] قوله بل يلي ذينك النصفين [illegible]
الاخرين من ذينك الدائرتين وان كان [illegible] المطالع المذكورة [illegible]
اخر [illegible] قوله وفائدة هذه العناية [illegible] مطالع كل قوس
من فلك البروج [illegible] من معدل النهار [illegible] المطالع المحصورة [illegible] مطالع
[illegible] البروج الا [illegible] المطالع في خط الاستواء محصورة [illegible]
[illegible] معدل النهار
[illegible] فلك البروج [illegible]
ثم لو قال كما ذكر الشرح [illegible] قوله لان [illegible] مطالع في خط الاستواء محصورة



وهو ليس بمراد بل المراد موضع من خط الاستواء يكون طوله طول البلد المفروض [illegible] ان القوس بين المعدل [illegible]

نصف النهار والافق في جميع المواضع ربع دور فافق هذا الموضع من خط الاستواء دائرة ميل تمر بنقطة

مشرق الاعتدال في البلد المفروض فظهر ان اول الحمل يطلع في الموضعين في ان واحد واعلم ان النقط

المثلثة [illegible] البلد [illegible] لا حاجة اليه اصلا [illegible]

في [illegible] ساعات [illegible] قوله واما كان راس الجوزاء [illegible] المغرب شرع في بيان مطالع

راس الجوزاء والمنقلب [illegible] تعديل النهار في جانب المغرب وقد [illegible] تعديل النهار [illegible]

ميل واحد [illegible] الاعتدال [illegible] المذكور [illegible] راس الجوزاء فوق الافق على

نقطتين [illegible] والقوس [illegible] المدار الواقعة بين [illegible] الميل والافق من جانب الشرق والغرب

كلاهما تعديل النهار [illegible] في بيان ذلك ان مدار راس

الجوزاء مواز لمعدل النهار وقد قطعه سطح الافق [illegible]

الاصول واذا وصلنا [illegible] مغرب راس الجوزاء ومشرق الاعتدال بخط مستقيم في سطح الافق [illegible]

[illegible]

الى جيب القوس الواقعة بين [illegible] والدائرة المذكورة [illegible] المثلث [illegible]

[illegible] راس الجوزاء [illegible] الجيب [illegible]

[illegible] قوله [illegible] البروج على التوالي [illegible]

[illegible]

قوله [illegible] زوايا [illegible]

الخارج [illegible] محيط الخارج [illegible]

البروج حدثت زوايا مختلفة [illegible]

[illegible] البروج [illegible]

[illegible] حركة المركز [illegible] الاوسط [illegible] الاوج [illegible]

حركة الوسط [illegible] حركة المركز [illegible] حركة الخارج وحركة الوسط [illegible]

[illegible] قوله [illegible] مركز الشمس [illegible] الاوج [illegible]

[illegible]

فقليل جدا لان حركة الاوج قريب مشابهة لحركة مركز الدوائر فيكون الوسط في يوم بليلة لا يزيد على ثلثين
ثوالث والبقية في الوسط في التي فضل حركة مركز التدوير بحركة الحامل على حركة المائل واللبرز وحركة الجوزهر ليست
مشابهة بالنسبة الى منطقة المائل فيكون الفضل المذكور ايضا غير متشابه الحصة ايضا قليل لان حركة الجوزهر
في اليوم بليلة لا يزيد على ثلث دقايق تقريبا ثم ان ما في عطارد تفاوتا ما آخر غير ما ذكرنا في المتحيرة وهو ان حركة
المركز في عطارد هي فضل حركة الحامل على حركة المدير وكانت شبيهة بحركة الحامل حول مركز معدل المسير وتبع بحركة
المدير حول مركزه فلذلك يختلف حركة المركز بل حركة الوسط ويرد الاختلاف معتبرا لان حركة المدير يختلف حركة
الحامل وسياتي في الجواب للحاشية ان شاء الله تعالى قوله الاعتبار في الوسط من تلك الاوج بهذا في غير القمر الا
قوس وسط القمر ماخوذة من المائل اتفاقا قوله فقد تبين الى آخره فيما ان الوسط في المتحيرة وسيتفاوت تفاوتا
مبتدا اخذا والجمل يدل قوله ما بين او الحمل على ما اشار اليه غير مرة قوله وقيل التعميم من بينه من عدم التشابه
وهو التفاوت بين موضع مركز التدوير من معدل المسير ومن الممثل وكون هذا التفاوت متعلقا الى البعد
من العقدة والبعد عنها كما بينا في بيان التركيب قوله ولا يتركب ثم بعد هذا الكلام قد يتوهم ان الخط الموازي
الى الخارج من مركز العالم يحدث زوايا متساوية عندها كما ان الموازي لذلك الموازي اعني الخط الخارج من مركز
معدل المسير الى مركز التدوير يحدث زوايا كذلك عند مركز معدل المسير واذا كانت الزوايا التي حدثت عند مركز العالم
متساوية يكون قسي الوسط الماخوذة من منطقة البروج متساوية وقد ورد عليه انه انما تحدث الزوايا ان كانت
عند مركز البروج الا انها ليست في سطح منطقة البروج بل في سطح معدل المسير الذي هو سطح البروج لان جميع الخطوط
الخارجة من مركز معدل المسير في سطحه وكل قسي متساوية في كرة انما يكون في سطح واحد فجميع الخطوط الموازية الخارجة
من مركز العالم يكون في سطح معدل المسير لكن يلزم التفاوت في القسي بين الوسط الماخوذ من المائل والوسط الماخوذ
من الممثل كذلك يلزم ههنا ايضا الا ان غاية بعد منطقة المائل عن الممثل خمس درجات وفي المتحيرة اقل

من ذلك

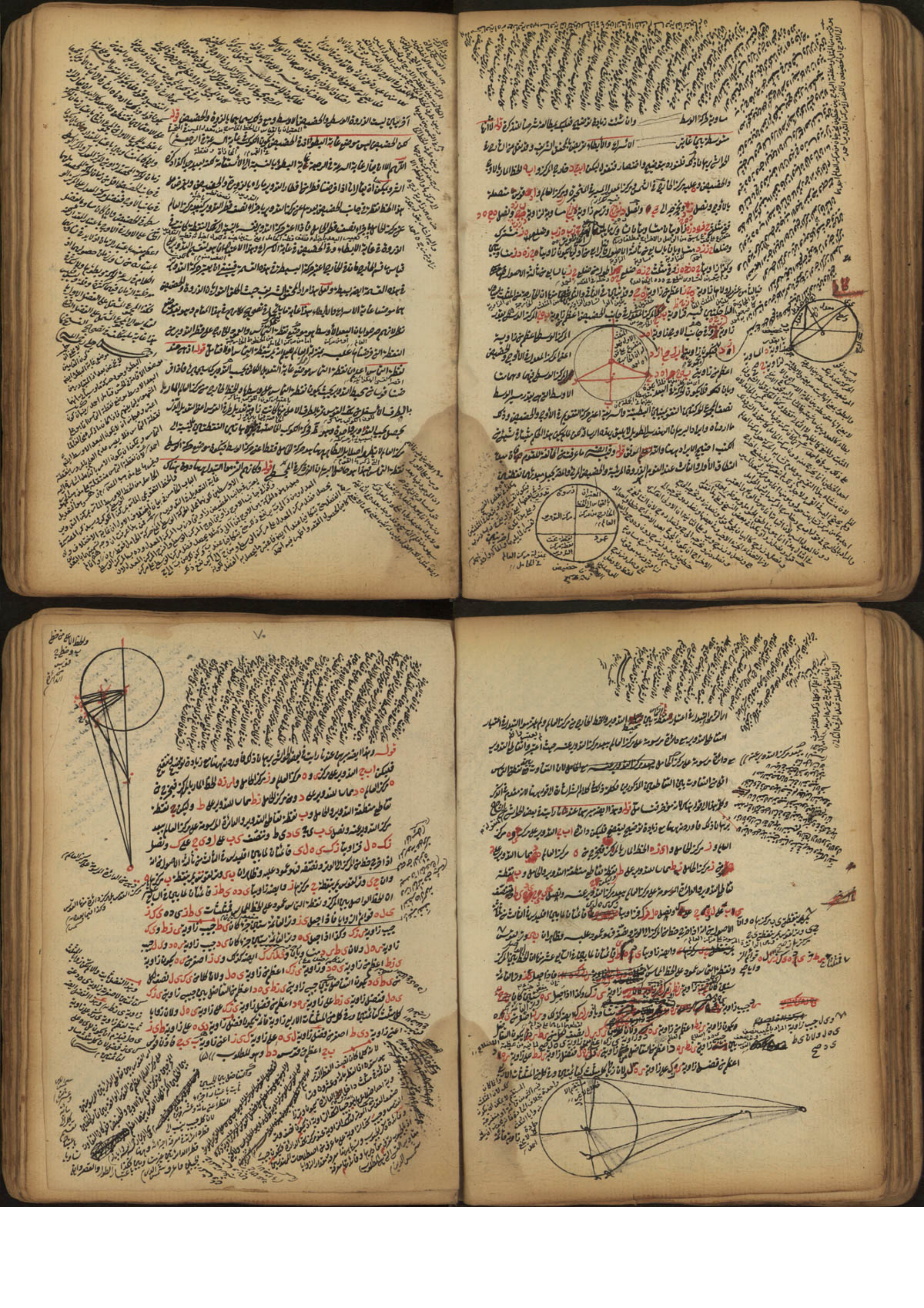
من ذلك بكثير فيكون التفاوت الحاصل من هذا الوجه في المتحيرة قليلا جدا قوله الا بعد تصور كيفية تعديل الممثل
في او رد في الحاشي المتقدمة ما يتضح به صحة تعديل الثقل بجواب الا بالجواب بعد الرجوع الى الحاشية
فتذكر قوله وما بين الوسط والتقويم هو التعديل هذا في الشمس والقمر ظاهر واما في المتحيرة فما بين
الوسط والمعدل والتقويم هو التعديل الاول كما سيجيء في الباب الخامس كما ان ما بين الوسط والقاير
المعدل والتقويم فلا يتم عند من يسمي ما بين الوسطين كما ذكرنا من قبل من الا ان يقال المراد بالوسط
في هذه المباحث الوسط المعدل قوله واعلم ان ما بينهما انما يتم تعديلا التحقيق ان التعديل ابدا
هو التفاوت بين الوسط المعدل والتقويم سواء كان مركز التدوير في البعد الابعد او لم يكن الا انهم لما
ارادوا وضع التعديلات في الجداول فرضوا مركز التدوير في البعد الابعد فاستخرجوا مقادير زوايا التعديل
بحسب ذلك البعد ووضعوها في جداول واستخرجوا ايضا تفاوت التعديل بحسب وقوع مركز التدوير
في الابعاد الاخر بتدقيقات لطيفة ليس ههنا موضع بيانها وقد اوضحناه في شرح التذكرة وسميتموه
التفاوت مع التعديل المذكور او بنقصونه منه لتحصيل التعديل بحسب ما يكون الواقع في البعد المفروض
فالتعديل بحسب الواقع امر واحد واما التركيب المذكور فباعتبار الوضع لا باعتبار الهيئة لان الكتاب
لصناعة الهيئة ما ذكره الشارح واما ما ذكره الشارح فيما يليق بكتب العمل لكن جميع اهل الهيئة ذكروا
التعاديل كما ذكره الشارح والمصنف فيما يحصل كذكر ايضا قوله اذا كانت الكواكب في ذروة التدوير او حضيضه
اعلم ان الكوكب اذا كانت في ذروة التدوير انما ينطبق الخط الخارج من مركز العالم الى مركز الكوكب
على الخط الخارج من مركز العالم الى مركز التدوير اذا كان منطقة التدوير في سطح منطقة الحامل وهو في
الثوابت كذلك دائما وفي المتحيرة ليس كذلك دائما بل قد يكون كذلك في بعض الاوقات لكن القوم في استخراج
التقاويم اعتبروا منطقة التدوير في سطح منطقة الحامل دائما والله تعالى اعلم في ذلك قوله والاولى

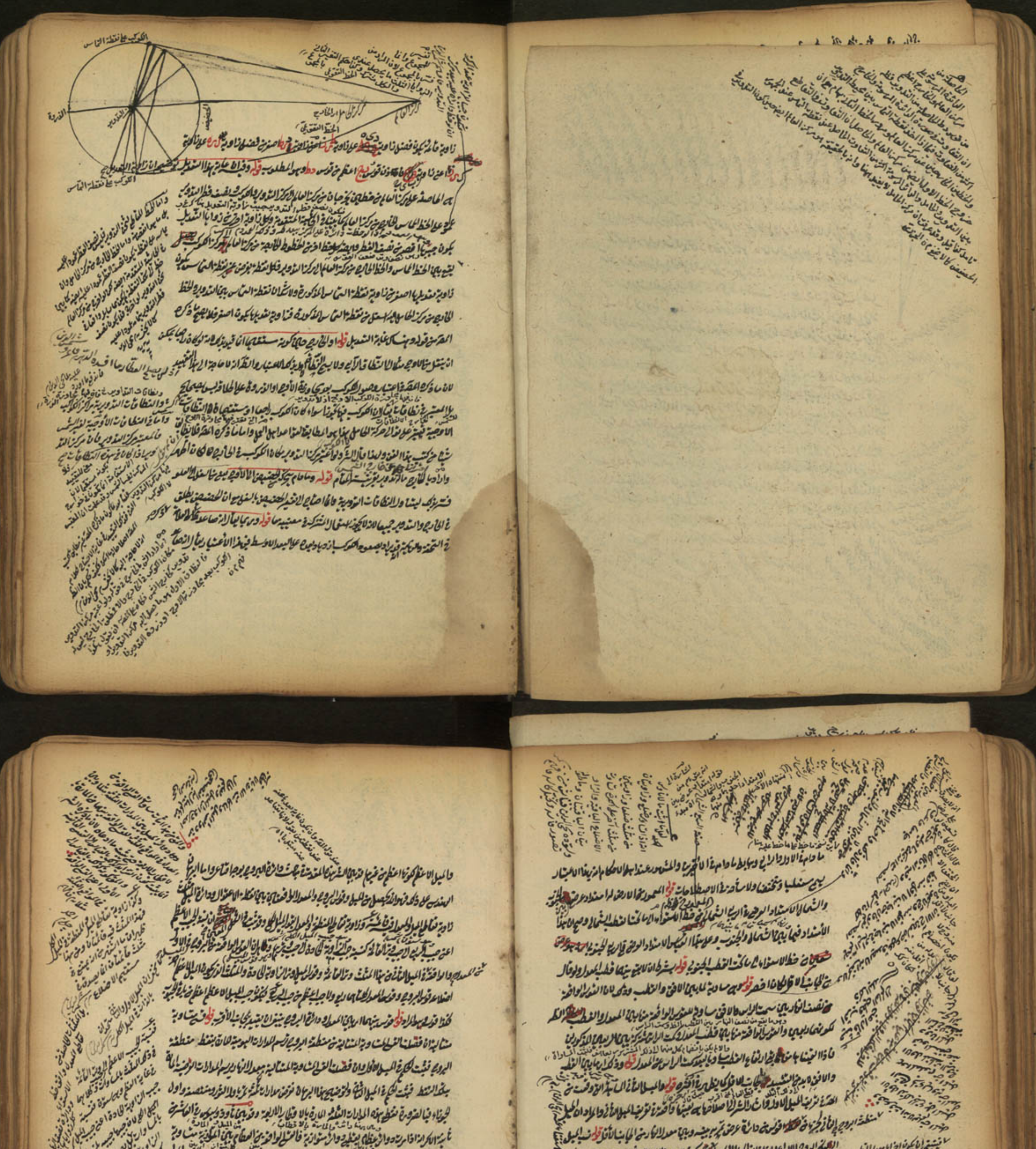
على ما ذهب اليه الملة فانما اخذ الوسط والتقويم كليهما من منطقة البروج في المتحيرة اذا لم يكن مركز
التدوير في الاوج او الحضيض يلزم ان لا يكون هناك تعديل آخر نظير تعديل الشمس وهو التعديل الثالث
اذ الخط الخارج من مركز معدل المسير المار بمركز التدوير لا يكون منطبقا على الخط الخارج من مركز العالم
الى مركز التدوير فاذا زيد هذا التعديل على الوسط او نقص منه حصل الوسط المعدل والتقويم لا خروج
للخط الوسطي من مركز العالم لم يحتج الى هذا التعديل وعلى هذا يكون ما بين الوسط والتقويم هو التعديل
فهذا ما قال اهذا كله على ما ذهب اليه الملة وقد اشرنا فيما تقدم الى انه اراد بالوسط الوسط المعدل قوله
يعني الدوائر المرسومة بحركة مركز الشمس او التدوير او مركز التدوير فان الدائرة الحاملة للكواكب الكائن فيها
في التدوير لانه قوس من الدوائر المرسومة من حركة مركز التدوير سابقا بالحامل لا بالخارج فانه اراد
ان يخرج منطقة عطارد قوله سموها نطاقات النطاق في اللغة كل ما شد به وسطه والمنطقة اخص منه
وهي ما يكون شد الوسط به متعارفا فالنطاق يناسب ان يطلق على تمام الدوائر المسماة بالعظيمة كالمنطقة
لكنهم اصطلحوا على البعض تسمية الجزء باسم الكل قوله باعتبار اختلافهم في بعضها حمل بعض الشراح
عبارة المتن على ظاهرها وصرح بان الاختلاف واقع في مبادي جميع هذه الاقسام وادعى الشارح
انه لا اختلاف في مبدا الاول والثالث ونسبة الاختلاف الى الجميع انما هي على سبيل التجوز ويمكن ان يقال
ان الاختلاف قد وقع في مبدا الاول والثالث في النطاقات التدويرية ايضا وذلك لان الجمهور زعموا
الى انهما نقاطع منطقة التدوير مع الخط الخارج من مركز العالم المار بمركز التدوير وبعضهم ذهبوا الى انهما
نقاطعها منطقة التدوير مع الخط الخارج من مركز المائل المار بمركز التدوير وهو الذي اختاره المصنف والنطا
فاذا الاخيران بيانا بان الاولين غالبا وقد حدث انا الاختلاف الذي ذكره القوم هاهنا هو الاختلاف في مبدا
النطاق الثاني والرابع ولم يتعرض للاختلاف في مبدا النطاقين الاخيرين فلا يناسب اتيانه كلام

بما ذكر

بما ذكره الشارح قوله اعتبار ابعاد الكواكب عن مركز الارض لا يخفى ان المعتبر في قسمة منطقة خارج الشمس
ومناطق التداوير هو ابعاد الكواكب عن مركز العالم واما في حوامل المتحيرة والقمر والمعتبر في قسمتها
ابعاد مركز التداوير عن مركز العالم كما سيجيء قوله وان اختلاف المسير يترتب عليه يعني ان اختلاف المسير
لا يوجد بدون اختلاف الابعاد من غير عكس فلا يرد على ذلك اختلاف ابعاد مركز تدوير القمر حيث لا
يترتب عليه اختلاف المسير قوله وفيه تسامح لم يقل انه خطا لان احد المنقطتين في جانب من الخط
المار بالاوج والحضيض والاخر في جانب اخر على بعدين متساويين من الخارج واسكن اطلاق التقابل
على هذه الحالة بالتجوز قوله الخارجان احدهما من مركز العالم الى المحيط الى ان يخرج احدهما
الا ان يقال ان قوله احدهما فاعل فعل محذوف قوله نصف مجموع البعدين الابعد والاقرب لان مجموع
البعدين الابعد والاقرب انما هو بقدر قطر الخارج وبعد كل من المنقطتين عن مركز العالم بقدر نصف
قطر الخارج قوله هو نصف مجموع حاشيتيها اراد بحاشيتي العدد عددا في طرفيه كالعدد في بعدهما
عنه واحد وذلك كالسبعة فانه نصف مجموع الستة والثمانية ومجموع الخمسة والتسعة ومجموع
الاربعة والعشرة ومجموع الثلاثة والاحد عشر ومجموع الاثنين والاثني عشر ومجموع الواحد والثلاثة
عشر وعلى هذا القياس قوله اذا كان اربعة مقادير متناسبة ما ذكره انما يظهر اذا ازيد فيما بين الوسط
والطرف الاخير خط ما للوسط فيصير الخطوط اربعة نسبة الطرف الاول الى الوسط كنسبة الخط
الزايد الى الوسط الطرف الاخر وحينئذ يصح الحكم على الشكل الاخير من خامسة الاصول ويمكن ان
يبين المطلوب بوجه آخر فنقول ثبت في الحادي عشر من سادسة الاصول ان مربع الخط الاوسط من الخطوط
الثلثة المتناسبة بسطح الطرفين وثبت في الخامس من ثانية الاصول ان مربع نصف الخط يزيد على
سطح قسميه المختلفين بمربع الفضل بين النصف والقسم فمربع البعد الاوسط يزيد على سطح البعد الابعد







حركتي الاول والثاني بحاليهما على ان الميل الثاني منسوب الى اجزاء البروج فان كان منسوبا الى اجزاء المعدل

كان غاية الميل بين الميل الاول لنقطة الانقلاب عن المعدل والميل الثاني لنقطة تقاطع الانقلاب عن

منطقة البروج قوله وهي غاية ميل دائرة البروج عن معدل النهار [illegible] بما علم فيما تقدم من ان

هذا الميل هو الاعظم قوله واما الارصاد المتقدمة عليها فقد دلت على ان اكثر [illegible] كان الميل في زمن

اقليدس اربعة وعشرين جزءا ولهذا احتج في كتابه [illegible] خمسة عشر ضلعا في الدائرة [illegible]

[illegible] وكان في زمن بطليموس ثلثة وعشرين جزءا واحدى وخمسين دقيقة وكان في زمن

منجم الاسلام بعد المأمون ثلثة وعشرين جزءا وبرصد المحقق الطوسي ثلثة وعشرين جزءا وبالرصد الجديد [illegible]

ثلثة وعشرين جزءا وثمانيا دقيقة وسبع عشرة ثانية قوله عرض الكوكب [illegible] عرض نقطة [illegible]

[illegible] تلك النقطة وفلك البروج [illegible] في مبحث [illegible]

والمراد بفلك البروج [illegible] عرض الكوكب وبعده [illegible] قوله [illegible] الكوكب [illegible]

[illegible]

افق ذلك الموضع وذلك لان نصف نهار هذه الآفاق واحد فيمر باقطاب تلك الآفاق جميعا ويقطع سمود النهار فيتبين ان سمود النهار

وتلك الآفاق جميعا ينطبق نصف النهار المذكور فلا بد ان يكون تقاطع تلك الآفاق مع سمود النهار على نقطة واحدة وهو المط قوله والدائر

على عينها وعلى غيرها لنقطة عينها يعني ان كل افق من تلك الآفاق يقطع المدار على نقطة غير نقطة يقطع سمود النهار عليها وهو

يقطع كل افق ذلك المدار على نقطة يقطع عليها غيره من الآفاق وذلك لان نصف قوس النهار لجزء من فلك البروج في بلد ما

قوس النهار لذلك الجزء في بلد يكون في شمال البلد المذكور واعظم منه في بلد يكون في جنوبه ولا تفاوت في الطرف الذي على نصف النهار

اذ المفروض ان نصف النهار في تلك الآفاق واحد فالتفاوت في الطرف الذي يكون عند الافق وذلك انما يتصور بان يكون نقطة

تقاطع المدار والافق في البلد المفروض فوق نقطة تقاطعهما في البلد الشمالي وتحت في البلد الجنوبي فتأمل قوله اذا قامت قطعة

من دائرة المراد بقيام القطعة على قطر دائرة هو ان يكون سطح القطعة قائما على سطح الدائرة بحيث يكون الفصل المشترك بينهما

قطر الدائرة ونسبة القطعة قطعة من افق خط الاستواء اعظم من النصف مبدؤه [illegible] متشابها تقاطعها بخط المدار والافق

قوله على ما سيأتي يعني في ثالثة الاصول اذ قد تبين فيه في الرابع عشر منها ان الطول الاول في الدائرة قطرها وان الوتر الاقرب

المركز اطول من الوتر الابعد [illegible] للدائرة فالوتر الذي يكون اقرب [illegible] قوس الاقرب الى النصف من قوس الابعد قوله وقد

الافق ما يلي فلك البروج ودائرة الارتفاع لا تخلو ان فلك البروج يقطع الافق على نقطتين متقابلتين ودائرة الارتفاع ايضا كذلك

[illegible]

لا يكون منطبقا على سطح الحامل ... قوله فصل اختلافي بين الوسط والتقويم هذا الكلام يشعر بان طرف الخط

الخارج من مركز العالم الى مركز التدوير هو موضع وسط الكوكب ...

هو طرف الخط الخارج من مركز البعد الابعد الى مركز التدوير او طرف الخط الخارج من مركز العالم موازيا لذلك الخط واما طرف الخط الذي ...

مركز العالم الى مركز التدوير فهو موضع الوسط المعدل بالتعديل الثالث كما سيجيء قوله وقد عرفت ما فيه ...

في فصل النطاقات ... ان غاية التعديل في التدوير يكون عند نقطة التماس ... الخطين الخارجين من مركز الحامل ...

الشمس كما ان غاية التعديل نقطة التماس بين منطقة التدوير والخطين الخارجين من مركز العالم اليها قوله يعني ان نصف الخط

يكون جيبا لها اعلم ان نصف قطر التدوير المار بنقطة التماس يكون عمودا على الخط المماس كما بين اقليدس في ثالثة الاصول ... مركز التدوير

... عن مركز العالم ... الزاوية القائمة فنصف قطر التدوير جيب لغاية الاختلاف بالاجزاء التي يكون بها بعد مركز التدوير عن

مركز العالم ستين جزءا وذلك اذا كان مركز التدوير في البعد الاوسط كان بعد مركز التدوير عن مركز العالم ... وبالنصف قطر الحامل فيكون

نصف قطر التدوير جيبا لغاية التعديل اذ نصف قطر التدوير قدر اجزائه باجزاء نصف قطر الحامل واذا لم يكون مركز

نعم حيث جاء التعديل بالجيوب التعديلات الجزئية بالسهم فيما بين المركزين قوله لميل الفلك المائل لا يخفى ان ميل الفلك المائل يدل على ان مركز
التدوير يميل الى الشمال والجنوب لا نفس الكوكب وان كان كذلك فلا يصح في الزهرة وعطارد فان مركز تدوير كل منهما يكون ابدا
في جانب واحد الا ان يحمل كلمة الواو في قوله والجنوب على معنى او قوله لان ميل افلاكها المائلة هو ميل خوارجها حاصله ان
ميل الفلك المائل قوس من دائرة العرض التي تمر بقطبي الممثل ما بين الفلك المائل والفلك الممثل من الجانب الاقرب وسطح الفلك الخارج
في سطح الفلك المائل [illegible] الفلك المائل عن الفلك الممثل الذي هو عرض [illegible] بعينه عرض الفلك الخارج المركز قوله لان الفلك المائل والحامل
فالتدوير [illegible] ان سطح الحامل في سطح المائل فذكر كل منهما يغني عن الآخر قوله للزهرة بدل ما ذكره في التفليسي انما هو على
راي بطليموس واما على راي المتاخرين كما ذكره شارح الزيج الايلخاني [illegible] ثمانية اجزاء وثمانون دقيقة ولعطارد سبعة اجزاء
بالعكس قوله [illegible]

[illegible]

في الكل قبل الرجوع في الاعالي **قوله** ويجيء في دراستها الوسطى ذكر المحقق الطوسي في التذكرة والعلامة في النهاية ان مقارنة الشمس

مع العلوية تكون في ذراها الوسطى كما ذكره الشارح وذكر العلامة في التحفة ان المقارنة انما تكون في ذراها المرئية لا الوسطية وقد

بين بطلميوس في الفصل الخامس من المقالة العاشرة من المجسطي ان تلك الكواكب الثلاثة تكون في ذراها المرئية كلما كانت مقارنة لوسط الشمس

انما يكون القوس المبتدئة من اول الحمل الى طرف الخط الخارج من مركز العالم الى مركز الكوكب عند كونه في الذروة على التوالي مساوية

للقوس المبتدئة من اول الحمل الى طرف الخط الخارج الى وسط الشمس على التوالي وقد تحقق جاتها وهي الكواكب العلوية من سنين كثيرة

فوجدناها بحيث اذا وصلت الى ذراها المرئية كانت اوساطها المعدلة مساوية لوسط الشمس الغير المعدل ولم تبلغ الى التقويمات واما

عند وصولها الى ذراها الوسطى فلم تبلغ الوسطان ولا التقويمات فهذا هو الموافق لما نقلنا عن المجسطي **قوله** وهو الواقع بينهما كما في

المقابلة تقريبا اي حال كونه كما قال لا ان قطر تمثل الشمس لا يمكن ان يكون واسطة بينهما بان يكون في المقابلة مركزيته وبين المريخ

في حضيض الخارج والمريخ في حضيض التدوير ومركز التعليق في الاوج وهذا مما لا يتفق وقوعه لان حضيض خارج المريخ

ليس على محاذاة اوج الشمس فما القسوة بقوسين من تحاذيه ما بين المريخ والشمس في الواسطة **قوله** وضعف عادة بعد

نصف قطر التدوير فاذا كان في البعد الاوسط يكون نصف قطر التدوير جيبا لزاوية غاية التعديل الذي بمقدار البعد جيبها لان البعد

الاوسط يكون نصف قطر الخارج وقطر التدوير مقدر باجزاء نصف قطر الحامل وفي غير هذا الموضع يكون نصف قطر التدوير

جيبا لتلك الزاوية لكن بالاجزاء التي بها يكون بعد مركز التدوير عن مركز العالم ستين جزءا فقيست المطلق وفي قوله ما يقتضيه

نصف قطر التدوير راجع الى ذلك وفي بعض نسخ المتن ليس قوله ما يقتضيه ووقع بحذا الا بمقدار نصف قطر التدوير وعلى هذا

لا يرد عليه ما ذكره الشارح ويكون قوله ما يقتضيه مما زاده الشارح فهي من الكلام الملحق كون قوله لان غاية الاختلاف ليس مقدار

ما يقتضيه نصف قطر التدوير في جميع المواضع مما يأبى عن هذا التوجيه **قوله** في نصف الاستقامة اي في منتصف الاستقامة وكذا

في نصف الرجوع في منتصف الرجوع **قوله** المحاق هو في العلم اسم لثلث ليال من آخر الشهر ثم سمي حال القمر في تلك الليالي بالمحاق

ويحتمل ان يكون المحاق في الاصل اسما لتلك الليالي ...

ثم ان المتبادر من لفظ الخلوان التي في هذه الحالة حكم الاستتار وليس كذلك فالاولى ان يقال سيكون وجه المواجه لنا

شخص كان الكبير فقد كان قوسهما معا الكبير نصف الحرف فاذا جعل بينهما شعاع الشمس بين شعاع البصر ثبت ان القمر بهذا الحكم

قوله يكون القمر بيننا وبين الشمس سواء كانا جانا اليك او لا وعلى ان مرئي شخص واحد يدرك القوائم النصف في الفصل المشترك

بين الحجب وغيره من سطح القمر ... والفصل المشترك بين المقبل والمظلم ... النور ...

والقضيب اعظم ... وقد يتقاطعان ... على قوائم واما على حادة ومنفرجة وقد يكونان على غير هذه الوجوه

وتفصيل ذلك يطلب من النهاية والتحفة **قوله** قريبا من اثني عشر جزءا او اقل المذكور في الكتب المشهورة انه ينبغي ان يكون البعد

بعد مقوم التقويم اكثر من عشرة اجزاء وقيل ينبغي ان يكون بين مغاربيهما عشرة اجزاء او اكثر حتى يكون القمر فوق الافق بعد غروب الشمس

مقدار ثلثي ساعة او اكثر والمشهور في هذا الزمان بين اهل العمل انه ينبغي ان يتحقق الشرطان معا حتى يمكن الرؤية وينبغي البعد الاول

بعد السواء والبعد الثاني البعد المعدل وذكر بعضهم انه ينبغي ان يكون الارتفاع المرئي عند غروب الشمس ثمانية درجات او اكثر

ليمكن الرؤية وقيل ان انحطاط الشمس عند غروب القمر ينبغي ان يكون ثمانية درجات او اكثر **قوله** او بالاتصاب وذلك في الاوج

... الزيادة التي عدها المعنى من احوال القمر هو زيادة النور على الهلالية والاظهر ان الهلال الهلالية من جهة الزيادة من حيث الاطلاع

لا من جهة النقصة كما يدل عليه مقابلة الازدياد بالانتقاص **قوله** حتى يمحى القمر عند الاجتماع اي عند ما صار التقويم ان الاجتماع كما قال الشارح

في اول المبحث عند الاجتماع وجوابه **قوله** بحيث يكون جرمه على خط يخرج من ... الى ... الاجتماع المرئي والمراد بالاجتماع

المرئي ههنا ان يكون النيران بحيث يمر بهما خط واحد خارج من بصر الناظر سواء مر بمركزيهما ام لا وان الاجتماع المرئي قد يتحد بالاجتماع

الحقيقي وذلك اذا كان كل منهما في سمت الرأس ... ارتفاع ... وسط السماء الرؤية ... في جانبي القوس

الاجتماع المرئي والحقيقي في غير هذا الحال **قوله** في وسط الاقليم الرابع هكذا وقع في التذكرة وقد يبين صاحب التحفة ان

اذا كان عرض القمر شماليا وبعده عن العقدة اقل من ستة عشر جزءا ... اذا كان العرض جنوبيا والبعد عن العقدة اقل من سبعة اجزاء امكن

الكسوف في الاقليم الثالث والرابع واما في الاقليم الاول فاذا كان العرض جنوبيا والبعد عن العقدة اقل من ستة درجات امكن

الكسوف فيه دون الاقاليم الباقية وفي الاقليم السابع اذا كان العرض شماليا والبعد عن العقدة اقل من ثمانية عشر جزءا امكن الكسوف ...

دقائق كان السود بقربها السواد وفي الى العشرين فالسود يحتجب الى الثلثين فالسود بحرة الى ارباعها فالسود بحقيقة الى ... [illegible]

قوله الى اثنتي عشرة درجة قد وقع في بعض نسخ الشرح للمحقق الشريف ان حد الخسوف اثنا عشر جزءا وكان الشراح الخطائية بوضع رقم الشيء ههنا ويمكن ان يقال انه ذكر حد الخسوف من طرفي العقدة معا وقد وقع في بعض نسخ هذا الشرح اربعة عشر جزءا ويمكن ان يقال ان مقدار حد الخسوف مما يختلف فيه فذهب صاحب الزيج الى ان حد الخسوف ثلثة عشر جزءا وثلثه وثلثون دقيقة فلعله اخذ الكسر الزائد على النصف جزءا وحكم بانه اربعة عشر جزءا ... [illegible]

قوله لان الخسوف امر عارض للقمر ... [illegible] ... بسبب اختلاف المنظر ... [illegible]

قوله توسط الشمس ... [illegible] ... ومركز التدوير ... [illegible] ... وقت الاجتماع والاستقبال ... [illegible]

قوله فيكون البعد بينهما ... [illegible]

قوله بين الحركة المركبة من حركة الذاتية والعرضية ... [illegible]

[illegible]

اجتمع الاوج والمركز والشمس ... [illegible] قوله في اكثر من دورة ... [illegible]

وعشرون يوما ونصف تقريبا وفي هذه المدة وسط الشمس ... [illegible]

من برجين قوله واما بعده الاقرب فقد وجد بالاستقراء ... [illegible]

... [illegible]

قوله بالتقريب لا التحقيق ... [illegible]

... [illegible]

جيب ... [illegible] ... لانه فرق غير واضح ... [illegible]

اوج المدير ... [illegible] ... اوج الحامل ومركز التدوير ... [illegible]

قوله ... [illegible]

على جميع الارض ... [illegible] ... دائرة ... [illegible] ... الطلوع والغروب ... [illegible]

قوله وغير ذلك ... [illegible]

... [illegible]

قوله ... [illegible]

عجائب البحار فارس ... [illegible] قوله والدوائر الثلاثة

هذه الدوائر ... [illegible] ... قبة الارض ... [illegible] ... صاحب التذكرة ... [illegible]

... [illegible] ... هذه الدوائر ... [illegible]

... [illegible] قوله تسمى قبة الارض ... [illegible]

هذا الموضع بقبة الارض ... [illegible] قوله وذهب بعضهم الى ان قبة الارض ... [illegible]

يختار اهل الفرس والاول يختار اهل الهند وبعضهم ذهب الى ان القبة منتصف الاقليم الرابع ... [illegible]

والوضع ستة وثلثون درجة ... [illegible]

... [illegible]

اول السنة ... [illegible] ... طالع العالم ... [illegible]

قوله وهو الف واربعمائة ... [illegible]

... [illegible]

قوله فيكون عرض العمارة ... [illegible]

قوله وهو اربعة الاف فرسخ ... [illegible]

... [illegible]

غير الموضع الذي يكون القبة على ان الجبل المبدأ ساحل البحر الغربي ولو جعل القبة منتصف مبدأ العمارة
درجة لم يبق الاختلاف من تلك الجهة لكن اعتبار القبة على الوجه المذكور [illegible] ومنتهاها اعني مايلي طول ح وثمانين
حكماء الهند وقيل انهم جعلوا ذلك الجانب مبدأ العمارة لان هذا الجانب المشرق [illegible] فتأمل قوله ومن المشرق عند
انه لا يستلق راسه الى القطب الجنوبي قوله وهو عندهم موضع يسمى كنكدز وهو مستقر الشياطين على زعم براهمة الهند قوله
سبعة خطوط مستقيمة او ثمانية اشارة الى اختلاف الآراء في مبدأ الاقاليم من جانب العرض فمن جعل المبدأ خط الاستواء فهو
يفرض سبعة خطوط موازية لخط الاستواء ومن جعل غيره فهو يفرض ثمانية ثم ان المقصود [illegible] القطاع المستطيلة موازية لخط الاستواء
وبهذا يجاب عما يتوهم من ظاهر كلام [illegible] على وجه يوهم [illegible] ان المراد [illegible] القطاع موازية لخط الاستواء
قوله وسمي الاقاليم السبعة وهي ماخوذة من القلم بمعنى القطع كانه قطع كل منها عن الآخر وفي اختيار هذا العدد قولان احدهما انه
كان ملك يستولي على البلاد كلها وكان له سبعة بنات فقسمها عليهن على هذا الوجه وقيل قسم على الكواكب السبعة ونسب كل قسم منها الى
كوكب وبهذا السبب ذكر في كل قسم منسوب الى كوكب توجد في اختلاف الالوان وصفات وغير ذلك مما يناسب ذلك الكوكب قوله ويعني فيما بين
[illegible]

وسبعين وبهذا يظهر ان ماذكره الشارح وهو مبني على ان اخر الاقليم نهاية العمارة واما اذا كان اخر الاقليم الاخير حيث يكون ظله كما هو راي الجمهور فطول اخر الاقليم
الاخير يكون الفين وخمسمائة وثلثة وخمسين فرسخا والله اعلم بحقيقة الحال قوله ووسطه اصطلاحا اما قال ذلك لانه ليس وسطا حقيقيا اما
على ماذكره المصنف فظ واما على ماذكره الجمهور فلان التفاوت بين وسط كل اقليم [illegible] واخره [illegible]
في النهار الاطول [illegible] ساعة [illegible] قوله وسودان المغرب بلاد [illegible]
وارض [illegible] والبحر المحيط وكذا بلاد النوبة ارض
[illegible] خط الاستواء
واول الاقليم الاول [illegible] وبلاد البربر [illegible]
قوله وخليج فارس [illegible] بحر عمان
[illegible] قوله والوصل كلم
هكذا وقع في جميع النسخ [illegible] والصواب [illegible] فافهم [illegible]
ان عرض وسط الاقليم الثاني اربع وعشرون درجة ونصف وسدس [illegible] النصف [illegible]
والصواب حذف حرف العطف [illegible]

[illegible]

من المدارات الأبدية الظهور من المتوازية فلا يرد الاستثناء فافهم قوله والخفية من الجنوبية وقوله والخفية من الشمالية هذا اذا لم يبلغ
من ظاهر هذا الشكل كالاخفى لكن القطب الجنوبي لما كان هو القطب الظاهر في الآفاق الجنوبية والقطب الشمالي هو القطب
الخفي فيها ثبت ما ذكره واعلم ان ثاوذوسيوس بين في هذا الشكل ايضا ان القطع المتبادلة من الدوائر المشار وفيها
وفيه فيما بين هذا ان القطع الظاهرة من الشمالية مساوية للخفية من الجنوبية وبالعكس وثبت منه المطلوب والشارح جعل
هذا الحكم هنا احتياجا الى التكلف المذكور وانت خبير بان القطع الخفية من المدارات الشمالية يصدق عليها انها بين القطب الظاهر
واعظم المتوازية والقطع الخفية من المدارات الجنوبية يصدق عليها انها بين القطب الخفي واعظم المتوازية لكن الاولى
قوله في يوم النيروز والمهرجان المراد بالنيروز هو اليوم الذي يحل الشمس فيه منتصف الحوت والمنتصف الذي فيه اوسط
في الحوت وبالمهرجان اليوم الذي يحل فيه منتصف الميزان وهو المنتصف الذي فيه اوسط السنبلة واطلاق المهرجان
على هذا المعنى ليس مما تعارف اهل التنجيم قوله اللهم الا ان يتفق التحويل في طرف النهار وذلك لان كل جزء بازاء الاعتدال
الاعتدال فقوس نهاره احدهما كقوس ليل الآخر وبالعكس فاذا كان التحويل عند الطلوع كان قوس ليل الجزء الذي فيه الشمس
اول الليل كقوس نهار الجزء الذي فيه الشمس آخر النهار وكذا قوس ليل كل جزء من الاجزاء التي بين اول الحمل والانقلاب الشتوي
مثلا كقوس نهار الجزء الذي يكون بعده عن الاعتدال مثل بعده فان زمنه كون الشمس في الاجزاء الليلية كان زمنه كون الشمس في الاجزاء

... لتمام الميل بلغ شهرا او اصاف ... علامة اراد ... ظهور ... واختفاء الثوابت فلا اشكال قوله فيميل قطب البروج

... سمت الراس الى الجنوب ... فيميل قطب البروج على نصف النهار الى الجنوب عن سمت الراس ...

... قوله اذ ميل سمت الراس ... على ميل القطب ... القطب

... تمام الميل الكلي وعرض البلد ... سمت الراس عن المعدل ...

... قوله ويلزم ان لا يغرب ... فلك البروج ... اعظم المدارات الابدية الظهور ...

... عرض البلد ... تمام الميل الكلي ...

... نقطتان ... المعدل مثل تمام عرض البلد ...

... منطقة البروج ... النقطتين ...

... قوله ولا يخفى ان ...

... سمت الراس ... الجنوب ... القطب

... جانب الجنوب ... الشمال ... الجنوب

... قوله ... معدل النهار ... الجنوب ...

[illegible]

[illegible]

فالكوكب الشمالي في هذه الصورة يطلع بعد درجته ويغرب قبلها والجنوبي بالعكس منه قوله والذي يوافق طلوعه او غروبه كون القطب على الافق

[illegible]

بالظل والجيب

[illegible]

كان ظلا اقصر مما ينبغي وان كانت في خلافه فحينئذ كان الطوالع لو كان مبدؤه على وجه لو اخرج من راسه عمود على سطح الهندية يوقع على خط

نصف النهار لا يتفاوت في المقصود وخط نصف النهار غير معلوم بعد فيتعذر تعيينه على هذا الوجه قوله بيت ورد البعد بأن يحيط بها من

جميع الجهات اي يحيط الدائرة الهندية ويحيط في عدة المقياس واذا ان ورد البعد بينهما من ثلثة مواضع بيت ورد البعد بينهما

من جميع المواضع كما يشهد به الحس من ان ثلثة الاصول قوله ويعرف ذلك اما بأن قوله لا تخفى ان سهم المقياس عمود على قاعدته

واذا انطبق مركز قاعدته على مركز الدائرة الهندية انطبق سطح قاعدته على سطح الدائرة الهندية فلا حاجة في معرفة كونه عمودا

الثالث قوله لا ان الاعتبار [illegible] من تلك نقاط المحيط قوله بان يكون بعد محيط عن راس المقياس في جميع الجهات واحدا فقد عرفت

ان خطاء في قوله اذا انطبق وحينئذ يكون عمودا على سطح الافق فاذا علق [illegible] في قوله بحيث يماس راس الجسم الثقيل محيط قاعدة

المقياس واداره على جوانبه على هذا الوضع فان كان بعد راس المقياس عن الخيط في جميع الدورة واحدا كان سطح المقياس موازيا

[illegible]

عرضها اكثر وطولها اقل و ثانيها ان يكون طولها وعرضها كلاهما اكثر واما الاقسام الاربعة الباقية فيجري حكمها و حكم آفاق الاستواء
حكم الآفاق التي عرضها اقل وكذا الآفاق الجنوبية الا التي يكون عرضها مع عرض مكة و تكميل الجميع بجزئية تفاوت ما بين العرضين
و يعمل فيه تمثيل ما علم فيما اذا كان عرض البلد اقل فتامل قوله والتقاطع اذا اتقن ما تلونا عليه في القسم الاول تفصيله كان
في الاول و الثالث من الاقسام الثلثة المذكورة يكون الخط الموازي لخط نصف النهار فصلا مشتركا بين الافق وبين الدائرة
الفصلية الموازية لنصف نهار البلد واقعة عنه في جهة الشرق بحيث يكون البعد بينهما بقدر ما بين الطولين وفي الثاني
والثالث يكون الخط الموازي لخط المشرق والمغرب فصلا مشتركا بين الافق وصفحة موازية لاول السموت للبلد وقعت
في جهة الشمال عنها بحيث يكون البعد بينهما بقدر ما بين العرضين واما الخط الموازي لخط المشرق والمغرب في الاول
والموازي لخط نصف النهار في الثاني فعلى طريقة القسم الاول واكملت لرأس مكة فنزل الموازي ان يقع على دائرة اول السموت
فيكون سمت القبلة نقطة المشرق وان يقع الشمالية عنها فيكون سمت القبلة في الربع الشرقي الشمالي وان يكون جنوبية
عنها فيكون سمت القبلة في الربع الشرقي الجنوبي على ما يقتضيه العمل بالة الحساب و على الثالث يكون سمت رأس مكة في نقطة
اول السموت و في غربي نصف النهار فيكون سمت القبلة في الربع الغربي الشمالي وعلى الثالث يكون سمت رأس مكة في شرق
نصف النهار و شمال اول السموت فيكون سمت القبلة في الربع الشرقي الشمالي والله اعلم قوله و عرضه حسب المذكور في
الزيج الحاكمي اي عرض خوارزم حسب ما في الزيج وان الطول اسم فقد حط الزو عرضه لط الزو والله اعلم قوله لا يتمشى في البلاد التي
يزيد طولها على طول مكة وكذا لا يتمشى في المواضع التي يكون الفاضل ايضا فيها من سمت الراس على خط ما يتقاطع نصف نهار
مكة بتسعين جزءا او اكثر وكذا لا يتمشى في المواضع الجنوبية بعرض ما ساوى تمام عرض مكة او اكثر من هذه المواضع
غير محصورة بهذه الشرائط قوله التمام الا انه يخرج من نقطة المغرب عمودا على الخط الشاخص في الاول و بين وزيها المقدم تقاطع
الجنوب والشمال في الثاني بهذا وقع في بعض النسخ وتصحيحه ان تفاوت ما بين الطولين اذا كان ربعا كان العمود الخارج
نقطة المغرب او المشرق على الخط الموازي لخط المشرق والمغرب بمنزلة نصف النهار لمكة فتقاطع الخطين بمنزلة سمت راس مكة
وان كان التفاوت اكثر من الربع فيتقدم مما بعد من نقطتي الشمال والجنوب بقدر ما بين الطولين فحيث انتهى نصل خطا
مستقيما بينها وبين المركز فهذا الخط يقوم مقام خط نصف النهار لمكة وهو اقرب الى النصف نهار البلد من الصورة الاولى
لان سمت راس مكة في الاولى على افق البلد وفي الصورة الثانية تحت افق البلد فيكون اقرب الى نصف دائرة نصف نهار البلد
الذي يعكس الارض و لذلك وقع الخط الموازي لنصف النهار في الصورة الاولى خارج الدائرة المستقيمة و داخلها في الصورة الثانية

فما تقدم من انه لا يمكن نعمل ولذلك قوله على القبلة على نصف النهار على خط نصف النهار والمراد ان سمت مكة على دائرة نصف نهار البلد قوله بهذه الدوائر التي في
العنكبوت اراد بالدوائر الثلثة التامة التي في العنكبوت المطلق عليها الدوائر لان النقصان في العمل بها ظاهر فان المنحرف الزمر يعلم بعدنا محيط
الدائرة قوله الشعيرة باجزاء الارتفاع لجيب الاسطرلابات بعنوان الاسطرلابات تكون مختلفة في تزايد اعداد مقنطراتها اما ستة او ثلثة ثلثة
او اثنين اثنين او واحدا واحدا فتزايد اعداد المقنطرات على اي وجه كان يكون انقسام البروج ايضا كذلك وبهذا الجزء وعاية
تناسب والانقسام البروج يمكن ان يكون باحد هذه الاعداد والا لم يكن تزايد المقنطرات بذلك العدد قوله ووجه ذلك ما ذكر من ان الابراج
التي بين مسامتة رأس مكة بها هنا ان الجزء الذي يكون اما يوجد على الحساب الالموسية وجدنا الميل الكلي واما ان كان الميل الكلي كان
على ما وجد بالرصد الاولي في ما جزء ان القوان في مسامتة رأس مكة بها زيج من الجزاء وكب من السرطان قوله ويمكن ان يجاز الى
به نهايتهما امن نهاية الحادي والعشرين ونهاية الخامسة مع الثاني ولا يخفى على العارف به بالعلامات ان في كتب العمل اذا وجد فيه شئ منه يراد به
سائر بقيتهما في قوله يمكن ادخل تاريخ قوله وتمت بنقطة رقم عليها ص بهذا في الاسطرلابات الشمالية واما في الاسطرلاب الجنوبي فكل صفحة
يكون عرضها اكثر من الميل الكلي لا يكون فيها حرف ص من قوسها فيها اما اذا كان العرض اقل منه فيكون حرف ص ايضا من قوسها فيها قوله ان كان
الا بعاد تحت بوسط الكرسي من قوس يحيط العنكبوت عند راس الجدي بهذا ايضا مخصوص بالاسطرلابات الشمالي وفي الاسطرلاب الجنوبي يكون
تحت الزيادة على راس السرطان قوله بقدر ما بين الطولين اي مدار العنكبوت مقدار ما يكون المريء عن موضع العلامة من اجزاء الحجرة عددا
تساوي عدد اجزاء ما بين الطولين قوله وهي دوائر تعلم مرسومة في الصفيحة عدة تلك الدوائر في الاسطرلاب التام تسعون
الاسطرلاب النصفي خمسة واربعون وفي الثلثي ثلثون وفي السدسي خمسة عشر وفي عدد الافق من المقنطرات في كل واحد من المقنطرات
على الوجه المذكور مخصوص بالاسطرلاب الشمالي واما الاسطرلاب الجنوبي فمقنطراته التي هي اكثر من عرض البلد يكون على طريقة الاسطرلاب
الشمالي والتي هي اقل من عرض البلد يكون خطا مستقيما موازيا لخط الافق والمقنطرات التي هي اقل من عرض البلد يكون لها محيط بدائرة
الافق وبتمثيرة من جانب التحت قوله كان في سطح دائرة الارتفاع ابدا فيها ذلك لان سهم المتقابلين قائم على سطح الافق وعلى مركز ما فاذا
اخرج على الاستقامة من سمت الراس يكون الشكل الحاصل من اوله كما قد ذكر ذلك سطحه هو الذي كان خط فاصل بين قطب الدائرة ومركزها
الدائرة فهو عمود على سطح الدائرة وهذا الخط في سطح دائرة الارتفاع مار بقطب الافق ومركزه ولهذا كان الشكل المتقابلين ومركز الشمس
في سطح دائرة الارتفاع فالخط الشعاعي الواصل بينهما بل قطر الظل يكون ايضا في ذلك السطح والخط الواصل بين قطر الظل ومركز قاعدة
المقياس اعني خط الظل يكون ايضا في ذلك السطح فان ان اضلاع مثلث واحد تكون في سطح واحد كما بين اقليدس في الخامس من حادية عشر
الاصول قوله لان خط القاعدة محور على اول السموت غير سمت القدم الا استثناء ما لا يعدو ما في المعدل كبيرة سمت الراس كان فيه ان يجوز كل قطر لقطر المقنطرات غير مر بقطب سمت الراس

بمنزلة المقام وغيرها نقطتي المشرق والمغرب اذ لا يبعد ان يطلق المدار ويريد به وجه آخر وهو ان المدار الذي يمر بسمت رأس البلد ويسمت رأس مكة لا يقطع
ث و عرضهما و بهذا المدار بماس اول السموت البلد على نقطة سمت الرأس البلد كما مر في مباحث دائرة اول السموت فلو دارت سمت
البلد في هذه الصورة بسمت رأس مكة لوجب ان يلاقي المدار المذكور على سمت رأس مكة من افق بينهما فيكون المطر تماما وبين خط
بان هذا الطريق و ذلك لان مبنى هذا الطريق على ان الشمس اذا وصلت الى سمت رأس مكة كان دائرة ارتفاعها ما رأ بسمت رأس مكة
وظل هذا الارتفاع يكون مسامتا لمكة ولا فرق بين ان يكون دائرة الارتفاع المذكورة دائرة اول السموت البلد او دائرة ارتفاع
اخرى و هو ظاهر قوله ومن قال انه يعلم جميعا ان هنا بالمحقق الشريف ولعل مراده انه اذا لم يختلف الطولان و وضع الجزء المذكور في
الاسطرلاب على خط نصف النهار عرف انه لا يحتاج الى دائرة العنكبوت بقدر ما بين الطولين اذ ليس هناك ما بين الطولين
فيحدس من ذلك انه يتيسر ان ينظر ان الدائرة المرسومة على اي مقنطرة من مقنطرات الارتفاع في حد بلوغ الشمس الى ذلك الارتفاع و لا محالة
يكون ذلك الارتفاع ارتفاع نصف النهار و يمكن ان يحمل كلام الشارح على ما ذكرنا فتامل قوله الا ان بينهما فرقا كما ذكر اصحاب التزيج
ان هذه الطريقة مبنية على ان يكون الشمس ظاهرة في ذلك البلد عند وصولها الى سمت رأس مكة وفي البلاد التي بينه نصف قوس نهاره
الجزئي اكثر من ربع الدور في بعض البلاد التي طولها اكثر من طول مكة بربع الدور يوجد الشمس فيها فوق الافق عند وصولها الى سمت الراس
مكة وكل بلد لا يكون فضل ما بين الطولين فيه على الربع اكثر من فضل نصف قوس نهاره الجزئي منه على الربع واما الطريقة الاولى فلا يحتاج
فيها الى كون ما بين الطولين ربعا او اكثر في وضع الزرقة قوله و يمكن ان يعرف سمت هناك بارصاد حوادث فلكية كالخسوفات طريقه
ان يتخرج ساعات بعد وقت الخسوف من نصف الليل بمكة ثم رصد ابتداء الخسوف في عرض شمالي وتخرج في تلك الحالة على مسامتة ظل المقياس
خط مستقيم و كيل منتصف ذلك الخط مركزا وبدائرة بحيث يقطع ذلك الخط متقاطعين و يقسم محيط الدائرة بثمانية
و ستين قسما متساوية و يضرب تلك البعد في خمسة عشر وان كان ساعات حاصلة يؤخذ لكل اربع منها واحد و يعد على محيط الدائرة
المذكورة و يخط الجميع و يبدأ من نقاطع المحيط مع الخط اعني التقاطع الذي هو في جهة التزو وجه بعد ان المحفوظ من المحيط الى جهة
الحركة الغربية حيث ان كان ابتداء الخسوف قبل نصف الليل والى خلاف ان كان بعد نصف الليل فحيث انتهى يخرج منه خطا الى مركز الدائرة
فهو خط سمت القبلة فتامل حتى تطلع على وجهه قوله و يوجد سمت القبلة طرق اخر منها انا نقسم خط نصف النهار ربعا في تمام عرض البلد
مساوية و يوخذ من محيط الافق بقدر ما بين العرضين و بقيام عمود على طرفي الشمالي ان كان عرض البلد اقل وعلى طرف الجنوبي
ان كان اكثر والى جهة المشرق ان كان طول مكة اكثر والى جهة المغرب ان كان اقل و يتم ذلك العمود بمثل ما قسم به خط نصف النهار و
ما اخذ منه حيث يكون من خط نصف النهار بقدر ما بين الطولين و يوصل بين الرأس بهذا الخط يكون وتر الزاوية المائلة فهذا الوتر هو خط

سمت القبلة ومنها ان يوضع الدرجة المائية منتهى الانقشة في خارج السرطان او ان منه من الجوزاء من منطقة البروج في الاسطرلاب لسمت على خط وسط السماء
و يدار العنكبوت الى راس الجدي بقدر ما بين الطولين الى جانب الشرق وان كان طول البلد اقل من طول مكة والى جانب المغرب ان كان اكثر فينظر بعد ذلك الى ان
الدرجة المذكورة على اي دائرة وقعت من دوائر السموت و تعرف بذلك كما ويكون تمام السمت قوله اخرج في حركة الفيء عن خط الهند او درجة الانحراف
جهة السمت المعلومة من الاسطرلاب بالسمت وهي وجه اخر اقرب الى التحقيق من الوجوه المذكورة بعضها يحتاج الى حساب كثير و هو المذكور في
الزيجات والبعض الاخر يحتاج الى اعمال كثيرة التي بمعنى الى النظر في قوله والشمس التي الحقيقي والاصطلاحي وقد يعبر الشمس الى قوله
وسطيا و يجب ذلك تكون السنة التي هي الثانية وسطي والشارح في اخر المبحث الى ان الشمس الوسطي بالتي الاصطلاحي ويجب الكلام
عليه قوله اولى من تسميتها بالقمرية الاصطلاحية وذلك لانهم اتفقوا الى انه تسميته اصطلاحية وشهورهم مع السنة و لا يلاحظ حال
القمر اصلا فناسب ان يسمى الشهر شمسية اصطلاحية كالسنة والروم اتفقوا الشهر شمسية اصطلاحية ان الشهور باتفقوا من تحريرها
حقيقية لانهم يكيبون في كل ستين او ثلث لتبين [illegible] لاحظ التفاوت واما الروم فلم يكبسوا على هذا الوجه ولم يلاحظوا التفاوت
فتسمية شهورهم بالقمرية الاصطلاحية غير مناسبة قوله في ما كانت الشمس فوق الارض فهو النهار المعتبر عند المنجمين على ما بيانه من
الملا فانهم من الحركة اذا كان فوق الافق الحقيقي فهو ما بين النهار و اذا كان تحته فهو ما بين الليل والعامة يعتبرون جرم الشمس و ضوءه فان كان
جرم الشمس بتمامه غائبا عن النظر لاما في كان زمان الليل واذا لم يكن كذلك بحيث يظهر جرمه ولو بعضا منه كان نهارا ومن عرف المشرعة يتولد
النهار بالاتفاق من طلوع الصبح الصادق وهو وابتداء الليل عند بعض غيبة جرم الشمس بتمامه عن الافق الغربي وعند الامامية من زوال
الحمرة المشرقية وظهور الظلمة من ذلك الجانب قوله اذ لا واسطة بين النهار والليل ذكر ابو الريحان في القانون المسعودي ان بعضهم جعلوا ما
بين طلوع الفجر والشمس و ما بين غيبة الشمس والشفق من جملة النهار والليل وجعلوهما بمنزلة الفصل المشترك بين النهار والليل وكلام
في الاصطلاحات قوله وهو شكل يحيط به دائرة المستدير غالمخروط المستدير ان يكون سطح المستدير بحيث اذا اخرج خط مستقيم بين نقطة
و محيط قاعدته عليه ما يجر السطح اذ لو لم يعتبر ذلك لا تستعمل المستدير بعض الاجسام التي لا يسمى مخروطا و قد عرف بعضهم بانه جسم
من ادارة مثلث قائم الزاوية على احد ضلعيه المحيطين بالقائمة الى ان يعود الى وضعه الاول قوله فانه اي بين في الاجرام انها ماية وستة
واستوى سبعين للارض [illegible] صاحب التذكرة واما صاحب التذكرة فورده افضل المهندسين غياث الدين جمشيد
الكاشي في رسالته تمانية وستة وعشرون شيئا لجرم الارض قوله فيستضيء اكثر من نصفها بيان ذلك انه قد ثبت في محله ان كل جسم
النيرين ان الكرة اذا قبلت الضوء من كرة اخرى اعظم منها كان المضيء منها اعظم من نصفها و قد بين ابن الهيثم في الشكلات واخر ذلك الكتاب ان كلا منها
من بين مختلفتين يمكن ان يحيط بهما مخروط مستدير راسه يلي اصغرهما و يكون المخروط مماسا لكل منهما على محيط دائرة و تكون كل دائرة محيط بالشمس على الارض
مخروط مؤلف من خطوط شعاعية راسه يلي الارض فيكون هذا المخروط مماسا للارض على دائرة فاصلة بين المضيء والمظلم منها وهي دائرة

صغيرة لان الجزء الصغير من الارض ما عظم من التقسف كما مر قوله فان كانت الشمس تحت الارض قريبة من الافق واعلم ان المبصر ...
مخروط ظل الارض ... الكثافة ... الشمس ... البعد ... البصر ... مخروط الظل ...
الشمس ... نصف الليل ... نصف النهار ... الى جانب النور ... اذا صارت الشمس قريبة من الافق
... سطح ... الى جانب الشمس ... البحار المحيط ... مخروط ... البصر ... البياض ... جانب المشرق ...
مخروط الظل ... سطح ... الى جانب الشمس ... الخط ... الافق والسطح ...
... العمود ... البصر ... الزاوية ... موقع العمود ...
من الافق ... الضياء فوق الافق ... الضياء عند الافق ... البعد عن البصر ... قوله
... المستطيل ... الصبح ... الصادق ... والمستطيل الطويل
والمستطير المنتشر ... قوله اذا كان انحطاط الشمس ثمانية عشر جزءا ...
عشر جزءا ... قوله ... الصبح الكاذب ... الصبح ...

[illegible]

دقيقة وعند بعض اهل الارصاد خمس ساعات وخمسون دقيقة وبالرصد الجديد الذي تولاه المحقق الطوسي بمراغة خمس ساعات وتسع واربعون دقيقة
ووجد بعضهم قبله ازيد من ستة واربعين دقيقة وكل ذلك انما هو على تقدير ان يكون مبداء السنة زمان حلول الشمس الاعتدال الربيعي
واما اذا اخذ مبدؤها زمان حلولها نقطة اخرى فيزيد الكسر المذكور او ينقص عنه وكذا ايضا ... هذا الكسر بسبب انتقال الاوج **قوله**
والفرس يكبسون في كل مائة وعشرين سنة بشهر وذلك لانه كان لهم لكل يوم من الشهر وكذا الخمسة المسترقة وهي اسماء الملائكة ...
ولهم ... في كل يوم باسم ملك ذلك اليوم فلو لم يزد الكبيسة على هذا الوجه لم يصح ذلك ... الشهر زائد الخمسة اولا في آخر
الشهر الاول وسماه باسمه وبعد ذلك في آخر الشهر الثاني وهكذا في كل مائة وعشرين سنة يزيدون شهرا على الوجه المذكور حتى ذهبت دولة
الفرس على يزدجرد ابن شهريار ... الكبيسة ... هذا التاريخ واستعمل الى هذا الزمان بلا كسر **قوله** واما
الشمسي الحقيقي فمن حلولها برجا من البروج الى ... البروج اعلم انه اذا اخذ مبادي الشهور من انتقال الشمس الى اوائل البروج فالمنجمون يشترطون
ان يكون الشمس في نصف ... اليوم من الشهر في الدرجة الاولى من ذلك البرج سواء انتقلت اليه عند انتصاف النهار او قبله في الليلة
المتقدمة عليها او في امسه بعد نصف نهار الامس ولو بدقيقة واما العامة فلا يشترطون ذلك وياخذون مبادي الشهور من الايام
التي يكون الشمس فيها في اوائل البروج سواء انتقلت اليها عند انتصاف النهار او قبله او بعده او في الليلة المتقدمة عليه ثم
ان في سنة المولود يؤخذ ابتداء كل شهر من عند حلول الشمس جزءا من كل برج بعده من اول ذلك البرج كبعد جزء من البرج الذي كانت فيه
عند الولادة من اول ذلك البرج **قوله** واظهر الاقوال ... الهلال ... يطلق على ... من ... الى ... من
الشهر ... وما عند اهل الهيئة ... [illegible]
... [illegible]
قوله ... [illegible]

المجهولة احد الوسطين ... على الوسط المعلوم ... الوسط المجهول ... فالمجهول هو الثالث ... الاول في الرابع ...
... **قوله** فالشهر الاصطلاحي المحض هو ما اصطلح عليه ... هو الاصطلاح الاول الذي شهر ...
الا انه اذا اريد التعبير عن الشهر بالايام اضطروا الى اخذه كذا ... وكان الكسر اذا جاوز النصف ياخذونه واحدا وكان الكسر ...
على الايام ... الشهر الواحد ... دقيقة ... واذا ضرب ذلك في اربعة وعشرين ...
[illegible]



من الضروب سبعة آلاف وثلث مائة وعشرون ثم اذا ضربنا ستين فرسخا في ثمانمائة وستين يحصل من الضرب ثمانون وستة الآف مقدار الثمن
ثمانمائة وستين لان سبعا اربعون كما لا يخفى فتبعا يكون ثمانين كما يظهر بادنى تامل فاذا ضمنا الثمانين الى سبعة آلاف
وتسعمائة وعشرين يحصل ثمانية الاف بالتمام ثم اذا علمت ان مقدار المحيط ثمانية آلاف فرسخ علم انه يلزم ان يكون مقدار القطر
على قاعدة ان المحيط لكل دائرة هو ثلثة امثال قطر وسبع القطر وخمسة مائة وخمسة واربعون فرسخا لان ثلثة
امثال الفين وخمسمائة وخمسة واربعين سبعة الاف وست مائة وخمسة وثلثون فاذا ضمنا اليها سبع عدد المذكور
اعني الفين وخمسمائة وخمسة واربعين يحصل ثمانية الاف تقريبا لان سبعها ثلثمائة وثلث وستين ونصف وسبع
نصف فاذا ضممنا هذا السبع الى العدد المذكور اعني سبعة الاف وست مائة وخمسة وثلثين يحصل سبعة آلاف
وتسعمائة وثمانية وتسعون فرسخا ونصف فرسخ وسبع نصف فرسخ فيتم ثمانية الاف تقريبا قوله وخمسة واربعون تقريبا
وانما قال تقريبا لانه اكثر مما ذكرنا بستة اجزاء من احد عشر جزء اذا قسم الفرسخ باحد عشر جزء قوله وهو خمسة امثال
نصف فرسخ تقريبا وانما قال تقريبا لانه لم يكن خمسة امثال النصف فرسخ حقيقة بل خمسة امثال انه على المقدار
المذكور بسدس فرسخ مع انا اخذنا هذا التقريب ليحصل المطلوب وادخله في المقصود لانه ما كانت نسبة خمسة الامثال
وهو فرسخان ونصف الى اثني عشر فطر الارض كنسبة سبع عرض شعيرة الى ذراع فنسبة الفرسخين ونصف الى القطر
اصغر من النسبة المذكورة قوله كنسبة خمس سبع عرض شعيرة الى كنسبة جزء واحد من خمسة وثلثين الى الشعيرات في ذراع قوله
بان قسموا عدد نصف فراسخ القطر وهو خمسة الاف وتسعون على عدد شعيرات الذراع وهو مائة واربعة واربعون
ومعنى القسمة طلب عدد يكون جزء من المقسوم في معايرة واحد من احاد المقسوم عليه عند تجزية المقسوم بعدة احاد المقسوم
عليه وذلك العدد الخارج من المقسوم هو خمسة وثلثون وجزء اخر من الكسور الغير المنطق على ما سيظهر وجه ذكره فيما بعد
وذلك لانا اذا ضربنا خمسة وثلثين في مائة واربعة واربعين يبقى الحاصل من الضرب الى عدد المقسوم وهو خمسة الاف
وتسعون تقريبا لان الضرب ثلثين في مائة يحصل ثلث آلاف ومن ضربها في اربعين يحصل الف ومائتان ثم اذا ضربنا
ثلثين في اربعة يحصل منه مائة وعشرون فمجموع الحاصل من الضروب المذكورة اربعة الاف وثلثمائة وعشرون
ثم من ضرب خمسة في مائة يحصل خمسمائة ثم من ضربها في اربعين يحصل مائتان ثم من ضربها في اربعة يحصل عشرون فمجموع الحاصل

من الضروب كلها خمسة آلاف واربعون واما الخمسون الباقية من تمام خمسة الاف وتسعين فيحصل من ضم الكسور الى ما بلغ التقريب
في قوله في خمسة وثلثون بالتقريب قوله في خمسة وثلثون بالتقريب يحتمل ان يكون المقصود من الخارج هو العدد المطلوب
من المقسوم لواحد واحد من احاد المقسوم عليه اي العدد المطلوب منه كما ذكرنا هو خمسة وثلثون تقريبا فعلى هذا قوله
تقريبا اشارة الى ان عدد المطلوب للقسمة زائد على خمسة وثلثين بكسر من الكسور ثمانون اربعون او غير ذلك
من الكسور الغير المنطق كما لا يخفى على الماهر العارف بالحساب ويحتمل ان يكون المراد من الخارج هو الباقي من تقسيم خمسة
الآلاف وتسعين على عدد الشعيرات بالطريق المذكور لانا اذا اخذنا في معايرة كل واحد من افراد المقسوم وهو مائة
واربعة واربعون خمسة وثلثون من المقسوم يبقى خمسون وثلثون تقريبا من اجزاء المقسوم زائدا وخاليا عن التوزيع
المذكور خارجا عن معايرة احاد المقسوم عليه فعلى هذا يكون قوله تقريبا اشارة الى ان الخارج عن المعايرة ليس خمسة
وثلثون حقيقة بل الخارج حقيقة زائد على خمسة وثلثين بكثير وهو خمسون من اجزاء خمسة الاف وتسعين خارجا
عن معايرة احاد مائة واربعة واربعين والاحتمال الاول اقرب لتقييده بالتقريب كما لا يخفى على اهل الفن قوله نصف
بل يكون نسبة خمس سبع خمسة وثلثين بمعنى اذا كان نسبة خمسة وثلثين الى عدد ضعف الفراسخ كنسبة
الواحد الى عدد شعيرات الذراع لزم ان يكون نسبة سبع خمسة وثلثين وهو خمسة الى ضعف الفراسخ كنسبة
سبع عرض شعيرة الى شعيرات الذراع بل نسبة خمس سبعه وهو الواحد من الفراسخ كنسبة خمس سبع عرض شعيرة
الى ذراع ~~يكون نسبة نصف الفرسخ~~ الى شعيرات الذراع ولا يخفى انه اذا كان نسبة الفرسخ الواحد الى ضعف فراسخ القطر
كنسبة خمس سبع عرض شعيرة الى ذراع يكون نسبة نصف الفرسخ الى النصف ضعف عدد الفراسخ اعني الى القطر اي
كنسبة خمس سبع عرض شعيرة الى ذراع بالشكل الخامس عشر من خامسة الاصول من ان نسبة الانصاف كنسبة الاضعاف
فنسبة اعني نسبة خمسة انصاف فرسخ الى القطر كنسبة خمس سبع عرض شعيرة الى ذراع بيان لما اجمله الا انه مما ذكره
لانه تفسير وتوضيح لما اجمله بيانه دفعا للوهم قوله فنسبة ارتفاع اعظم الجبال اه بمعنى اذا ثبت ان نسبة
نصف الفرسخ الى القطر كنسبة خمس سبع عرض شعيرة الى الذراع فنسبة ارتفاع اعظم الجبال الذي هو خمسة امثال
نصف الى قطر الارض كنسبة سبع عرض شعيرة الذي هو خمسة امثال خمس سبع عرض الى الذراع قوله وهو نسبة الواحد

ثلث الف وثمانية وهو الحاصل من ضرب السبع الذي هو مخرج السبعة في عدد شعيرات الذراع الذي هو مائة واربعة واربعون
لانا اذا اردنا معرفة نسبة سبع عرض شعيرة الى شعيرات الذراع فذلك لا يحصل الا بجعل الشعيرات كلها اسباعا ومعرفة
مبلغها حتى قيس سبع واحد الى تمام المبلغ وطريق المعرفة ما ذكر بالضرب المذكور قوله ويلزم من ذلك ان يكون نسبة كرة قطرها
مقدار ذلك الارتفاع الى كرة الارض يعني ما كان المقصود هنا بيان نسبة ارتفاع اعظم الجبال الى كرة الارض ولم يحصل
مما ذكر الا معرفة نسبة ارتفاع اعظم الجبال الى قطر الارض لا الى الكرة اعقبه بقوله ويلزم اه تتميما لبيان المقصود
وتقريبه انه لما علم مما ذكر في بيان ان نسبة ارتفاع اعظم الجبال الى القطر ان نسبته الى القطر كنسبة سبع عرض شعيرة الى الذراع
لزم ان يكون نسبة كرة قطرها مقدار ذلك الارتفاع الى كرة الارض كنسبة كرة قطرها سبع عرض شعيرة الى كرة قطرها
ذراع بناء على ما ذكره اقليدس في الشكل الاخير من ثانية عشر الاصول من ان نسبة الكرة الى الكرة كنسبة القطر الى القطر
مثلثة بالتكرير فاذا كانت قطرها نصف قطر كرة اخرى كانت الكرة الصغرى نصف نصف نصف الكرة العظمى يعني
يكون ثمنا فالكرة التي يكون قطرها مقدار ذلك الارتفاع اذا عرفت ان قطرها وهو ارتفاع اعظم الجبال بالنسبة الى قطر
الارض كنسبة سبع عرض شعيرة الى الذراع علم ان نسبتها الى كرة الارض كنسبة كرة قطرها سبع عرض شعيرة الى كرة قطرها
ذراع لما عرفت من ان نسبة الارتفاع الذي هو قطر هذه الكرة الى قطر كرة الارض كنسبة سبع عرض شعيرة الذي هو قطر هذه
فكرة الثانية الى الذراع الذي هو قطر الكرة الثالثة مع ما ذكره اقليدس في الشكل الاخير من ثانية الاصول قوله وهي نسبة
الواحد الى الف الف الف توضيح المقام يتوقف على تمهيد مقدمتين الاولى ما ذكره من ان اقليدس بين في الشكل الاخير
من ثانية الاصول ان نسبة الكرة الى الكرة كنسبة القطر الى القطر مثلثة فاذا كان قطرها نصف قطر كرة اخرى كانت الكرة
الصغرى نصف نصف نصف الكرة العظمى يكون ثمنا وظاهر من هذا ان معنى تثليث النسبة المذكورة يجوز كنسبة القطر
الى القطر مثلثة هو ان يضرب ما به النسبة من الكسور في نفسه ثم يضرب في الحاصل من الضرب مرة اخرى فما بلغ اليه من الكسور
فهو نسبة الكرة الى الكرة الثانية انه بين اقليدس ايضا في الحادي عشر من ثامنة الاصول ان نسبة مكعب الى مكعب عدد
اخر كنسبة عدد الاول الى الثاني مثلثة مثلا الاثنان ثلث الستة ومكعب الاول ثمانية ومكعب الثانية مائتان وستة عشر
فالمكعب الاول ثلث ثلث ثلث المكعب الثاني فان الثمانية ثلث الاربعة والعشرين وهي ثلث الاثنين والسبعين وهي ثلث

مائتين وستة عشر والمكعب في اصطلاح اهل الحساب هو الحاصل من ضرب عدد في مربعه والمربع عندهم هو الحاصل من ضرب
العدد في نفسه وهذا الى السطح ايضا واذا انقرر هاتان المقدمتان فاعلم انه لما عرفت ان نسبة ارتفاع الجبل الى القطر
كنسبة سبع عرض شعيرة الى الذراع يعني نسبة واحد الى الف وثمانية يكون نسبة الكرة التي يكون قطرها مقدار ارتفاع اعظم
الجبال التي هي من قطرها بمنزلة المكعب من العدد الى كرة الارض التي هي من قطرها ايضا بمنزلة المكعب من عدد قطرها بناء على
ان القطر يكون خطا ببعد واحد والكرة تكون جسما له ابعاد ثلثة متقاطعة على سبيل التقاطع شبيه المكعب الى صحيح
ضرب العدد في المربع هو ضرب العدد اولا في نفسه كنسبة مكعب الواحد الى مكعب الف وثمانية والظاهر ان مكعب الواحد
لا يكون الا واحدا واما مكعب الف وثمانية هو العدد المرقوم في الشرح لان مربع الف وثمانية هو الف الف وستة عشر الفا
واربعة وستون حاصلان من ضرب الف وثمانية في الف وثمانية لانا اذا ضربنا الفا وثمانية في نفسه نضرب اولا الفا في الف
يحصل الف الف ثم نضرب ثمانية في الف يحصل ثمانية الاف ثم نضرب الالف في ثمانية ايضا فيحصل ثمانية آلاف ايضا و
بمجموع الحاصل يكون الف الف وستة عشر الفا ثم نضرب ثمانية في ثمانية فيحصل اربعة وستون فيكون الحاصل من الضروب
الف الف وستة عشر الفا واربعة وستون فاذا ضربنا اصل العدد وهو الف وثمانية في هذه المربع كما هو طريق تحصيل
المكعب حصل العدد المرقوم في الشرح اذ من ضرب الف في الف الف يحصل الف الف الف ومن ضرب الف في عشر آلاف
يحصل عشرة الف الف ومن ضرب الف في ستة الاف ستة الف الف فالحاصل من هذا الضرب ستة عشر الف الف ثم
من ضرب الف في ستين يحصل ستون الفا ثم من ضرب الف في اربعة يحصل اربعة الاف فالحاصل من هذين الضربين اربعة
اربعة وستون الفا والحاصل من هذه الضروب الف الف الف وستة عشر الف الف واربعة وستون الفا ثم من ضرب
ثمانية في الف الف يحصل ثمانية الف الف ثم من ضرب ثمانية في ستة عشر الفا يحصل مائة وثمانية وعشرون الفا ثم اذا
ضممنا هذا الحاصل الى الحاصل الاول يكون المجموع الف الف الف واربعة وعشرون الف الف ومائة واثنين وتسعون
الفا ثم اذا ضربنا ثمانية في اربعة وستين يحصل خمسمائة واثني عشر فيتم عدد المرقوم وهو المطلوب فيكون نسبة
الكرة التي قطرها مقدار الارتفاع الى الكرة الارض كنسبة كرة قطرها سبع عرض شعيرة الى كرة قطرها ذراع اي نسبة
الواحد الى العدد المرقوم وهو المطلوب من المقدمات المبسوطة قوله كما لا يخفى على من له دربة في علم الهندسة والحساب

تاظر الى قوله ويلزم ان يكون نسبة كرة قطرها مقداره واالقول وهو نسبة الواحد الى الف الف الف اه على طريق النشر **قوله**
ما ذانه لنا كلاهما الجبل والبيضة بمنزلة الكرة شروع في بيان اصل المدعى وهو بيان نسبة الجبل الى كرة الارض بطريق التوزيع
على ما ذكر من المقدمات فيزيد مثل تقريب النتيجة على مقدمات الدليل **قوله** ما بين ارتباط على ما فيه
كلمة ذكرها في ما سبق من قوله ويلزم ان يكون نسبة كرة اه ولا يبعد ان يكون الجبل في الى ما في جزء قوله وما ذانه
لنا الجبل والبيضة اه اعني كون نسبة اعظم الجبال الى كرة الارض كنسبة سبع عرض شعيرة الى كرة قطرها ذراع **قوله**
مع انهم لم يثبتوا الا نسبة ما في النسبتين الكائنين ذكرناهما اولا اعني نسبة الجبل الى القطر ونسبة سبع عرض
شعيرة الى الذراع ولم يثبتوا النسبة بين الكرات ولا بين الجبل وكرة الارض ولكن انه رجح بين النسبة بين الكرات
وفرع عليه النسبة بين الجبل وكرة الارض تتميما لبيان المدعى وتوضيحا للاصل المراد اعني النسبة بين اعظم
الجبال وكرة الارض **قوله** لكان نسبة الارتفاع اعظم بكثير اي الذراع عندهم اثنان وثلثون اصبعا فيكون عدد
الشعيرات على هذا التقدير مائة واثنان وتسعون فعلى هذا نسبة ارتفاع اعظم الجبال الى القطر وان كانت نسبة
واحد الى الف وثمانية ولكن نسبة سبع عرض شعيرة الى ذراع حج يكون نسبة واحد الى الف وثلثمائة واربعة واربعين
حاصلا من ضرب مخرج السبع في عدد شعيرات الذراع اعني مائة واثنين وتسعين فيكون السبع بالنسبة الى
الذراع اصغر من نسبة ارتفاع اعظم الجبال الى القطر بثلثمائة وستة وثلثين **قوله** اذ القطر عندهم على ما ذكر
في التحفة الفان ومائة واربعة وستون فرسخا تقريبا حيث ذكر ان اميال المحيط في المعظمة الارضية على راي
المحدثين عشرون الفا واربعمائة ميل وقطرها ستة الاف واربعمائة واحد وتسعون ميلا تقريبا والميل
ثلث فرسخ فعلى ما ذكره يكون عدد فراسخ القطر ما ذكر ان اعني الفان ومائة واربعة وستون فرسخا تقريبا
وانما قال تقريبا لان العدد المذكور للفراسخ ناقص على الاميال المذكورة بميل على ان يكون الميل ثلث فرسخ كما لا يخفى
على المتامل العارف باسلوب الحساب فالتفاوت بين المذهبين في القطر بثلثمائة واحد وثمانين فرسخا
فعلى هذا التقدير وهو راي المتاخرين نسبة سبع عرض الشعيرة الى الذراع وان كانت نسبة واحد الى الف وثمانية
ولكن نسبة ارتفاع اعظم الجبال الى قطر الارض كنسبة واحد الى ثمانمائة وخمسة وستين ونصف وعشر لا جرم

يكون

يكون نسبة اعظم الجبال الى قطر الارض اعظم من نسبة سبع عرض شعيرة الى الذراع كما سنطلع عليه بعد البيان وطريق بيانه
انا بينا عدد ضعف فراسخ القطر على هذا التقدير وهو اربعة آلاف وثلث مائة وثمانية وعشرون على عدد
شعيرات الذراع وهو مائة واربعة واربعون فيكون الخارج ثلثين تقريبا وانما قلنا تقريبا لانه يبقى
المقسوم بعد تقسيم بعدد الثلثين على عدد شعيرات ثمانية فاذا يكون الخارج اكثر من ثلثين اكثر غير بسيط
ولان نسبة الخارج الى المقسوم كنسبة الواحد الى المقسوم عليه يلزم ان يكون نسبة ثلثين الى عدد ضعف الفراسخ
كنسبة الواحد الى عدد شعيرات الذراع بل يكون نسبة خمسة اسداس ثلثين الى عدد ضعف فراسخ القطر اعني
نسبة نصف فرسخ الى القطر كنسبة خمسة اسداس عرض شعيرة الى الذراع فنسبة ارتفاع اعظم الجبال الذي
هو خمسة امثال نصف فرسخ الى القطر كنسبة سدس عرض شعيرة الى الذراع وهو نسبة الواحد الى ثمانمائة
وخمسة وستين ونصف وعشر وهو الحاصل من ضرب مخرج السدس في عدد شعيرات الذراع مع ضم
الكسورات لان الحاصل من ضرب مخرج السدس في عدد شعيرات ذراع ثمان مائة واربعة وستون
ومع اعتبار الثمانية الباقية من تقسيم المقسوم على المقسوم عليه بثلثين يكون نسبة ارتفاع اعظم الجبال
الى قطر الارض نسبة الواحد الى ثمانمائة وخمسة وستين ونصف وعشر لان الحاصلة من الثمانية بواحد واحد
ضرورة جعل الجبل الذي هو خمسة امثال نصف فرسخ واحد من العدد المذكور والثلثة الباقية من الثمانية
اثنان ونصف وثلث نصف في النصف الآخر عشر **قوله** الا ان التفاوت على هذا الراي يكون اقل منه على راي
القدماء اذ الذراع على راي القدماء ازيد بربعه مما هو على راي المتاخرين والقطر على راي القدماء ليس بازيد
بسدسه مما هو على راي المتاخرين لان زيادة الذراع عند القدماء على ما هو راي المتاخرين بثمانية واربعين وهو
ربع مائة واثنين وتسعين تقريبا وما زيادة القطر عند القدماء على ما هو مقداره على راي المتاخرين فانما هو
بثلثمائة وواحد وثمانين وهو ليس بسدس الالفين وخمسمائة وخمسة واربعين كما لا يخفى على المتامل **قوله** ولو
عكسنا لصار التفاوت فاحشا اه اي اذا اخذنا الذراع على راي القدماء وهو على ما ذكر ان اربع على رأيهم
اثنان وثلثون اصبعا ويكون عدد الشعيرات على هذا التقدير كما اشرنا اليه مائة واثنان وتسعون فيكون زيادة

الذراع عند القدماء على ما هو عند المتاخرين بثمانية واربعين واخذنا القطر على راي المتاخرين على عكس المذكور والقطر
على راي المتاخرين كما ذكره ان ربع البيضة فلا اعني التحفة الفان ومائة واربعة وستون فرسخا تقريبا ناقصا
عما هو على راي القدماء بثلثمائة واحد وثمانين كما ذكرنا لصارت نسبة السبع الى الذراع نسبة الواحد الى الف
وثلثمائة واربعة واربعين حاصلا من ضرب مخرج السبع وهو السبع في عدد شعيرات الذراع على راي القدماء
اعني مائة واثنين وتسعين ونسبة ارتفاع اعظم الجبال الى القطر على راي المتاخرين الى ثلثين بان مقدار
الفان ومائة واربعة وستون فرسخا تقريبا ناقصا عما هو على راي القدماء بثلثمائة وواحد وثمانين نسبة
الواحد الى ثمانمائة وخمسة وستين ونصف وعشر على ما فصلناه عند بيان قوله اذ القطر عندهم
على ما ذكر في التحفة اه فيكون التفاوت بين النسبتين فاحشا فلا يكون نسبة سبع عرض شعيرة الى الذراع
بالمعنى المذكور مثلا كنسبة ارتفاع اعظم الجبال الى القطر على الراي المذكور وذلك ظاهر لمن له ادنى
ملاحظة ومعرفة باساليب الحساب والكتاب فتامل تدبر **قوله** لكن هذا لا يورث تقريبا فيما ذكره يعني ان هذا
التفاوت وان كان فاحشا لكن مع ذلك لا يورث تقريبا فيما ذكر من ان نسبة المقدار الى الارض اصغر بكثير من
شعيرة الى البيضة اذ لا شبهة انه مع ذلك التفاوت يصدق ان نسبة المقدار الى الارض اصغر بكثير من
نسبة شعيرة التي هي سبعة طباع الى البيضة التي لا يكون قطرها نصف ذراع يعني اذا عكس الامر في الذراع
والقطر فالتفاوت الفاحش وان كان ظاهرا لكن مع ذلك لا يورث فيما ذكرنا من الدعوى وهو كون نسبة اعظم الجبال
والمقدار الى الارض اصغر بكثير من نسبة الشعيرة الى البيضة تقريبا بل يكون كلاما كتبتها بافي على كتبه
وانا نقيد الدليل المذكور بالشكل الرابع فاذا عكس الامر في الاستدلال رجعت المطلوب ابقه على التحقيق
ولا يخفى الى التقريب كما لا يخفى على المتامل الصائب هذا ما وفقنا لتسليم المقام فعليك بمطالعته وملازمته
فانه مما يخفى على كثير من ذوي الافهام تمت الحاشية الوافية على المشكل الشريح الشريف
للجغمينية من مصنفات ملا احمد بن ملا سيد احمد الشهير باستاذ ملا احمد بن ملا حيدر
في علم الهيئة وهو طبع طلب الطلبة الاقربا والاسط كما انه علم
علم افوال العلماء ... عبد الله ... فرية ... حاله
وجه البطحاء اسم ... الوصال
... الابآء والاخوان ... محمد
صلى الله عليه وسلم
آمين

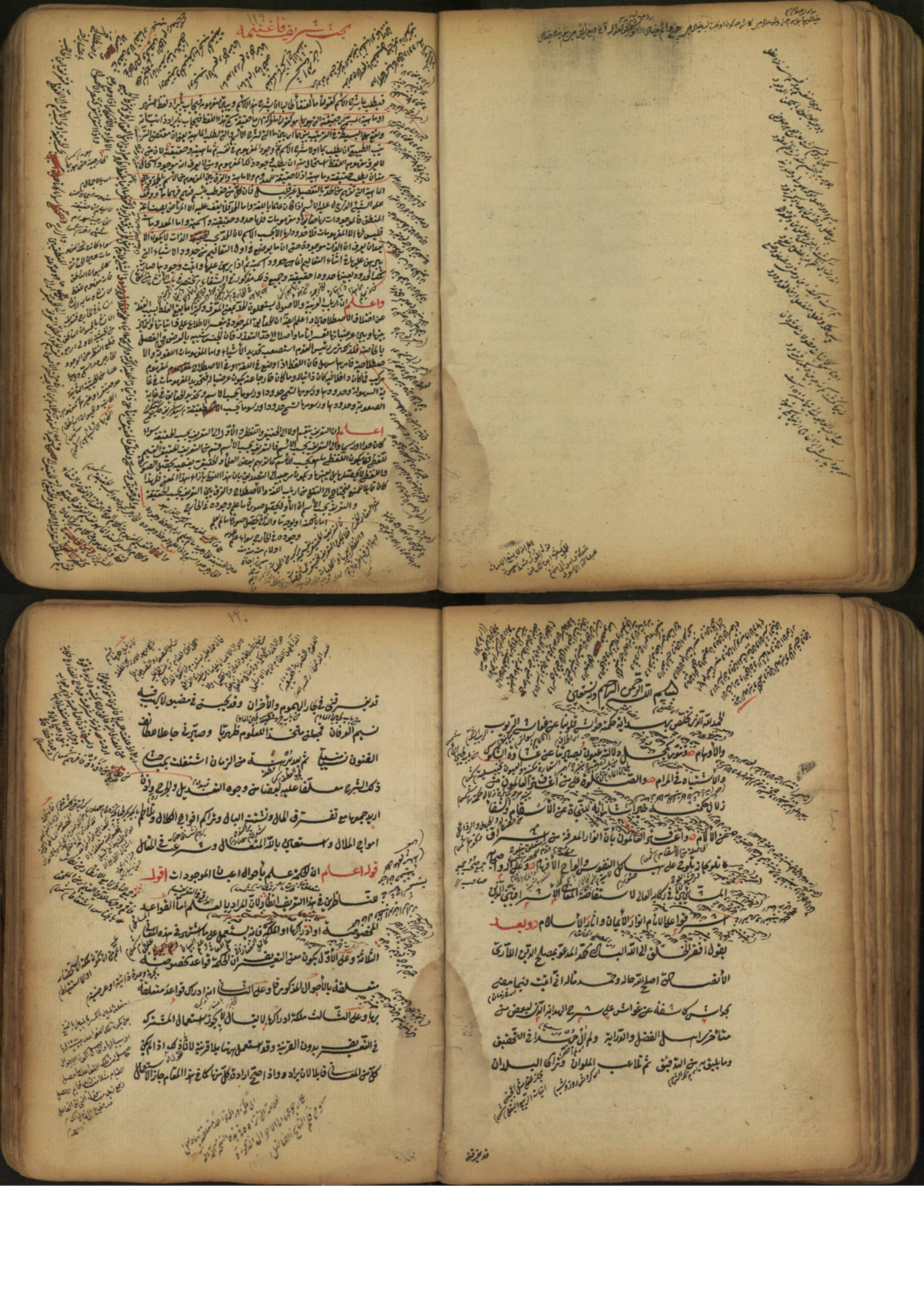
شَرِبنا على ذاتٍ وجنكٍ وعيدانِ والحانهم تتلى بآياتِ قرآنِ ٥٥

بِمكنونِ علمٍ في الحشا لو ابحتهُ | ابحتُ دمي عن وصفِ واحدٍ بلا ثاني
ولكنما صادوا اتصالي تحجبت | بحاميم ما اودعت في عين عرفاني
وصدقت مناءً في بقاءٍ بلا فناءٍ | تشاهد ذات الحق روحي وجثماني
بغير حلول لنسبتي قد تخصصت | وضاقت باسراري لطائف كتماني
واصبحت مشهودا وسري مشاهد | وسر معاني الحب في نصف ديواني
وعندي وما عندي ومالي ولي على | مذاهب اهل الحب كشفي وبرهاني
وكل علوم الخلق نقلوا انما | علومي من علم اللدني وفرقاني
قرأت منابع الغرام نفقهها | باسرارها ذاتي وكوني واكواني
وسري سرى من قبل نشأة ربه | بيوم الست ما اطلعت على جاني
وجنت وزهبان المحيا لم بي | وشاهدت كاسي ثم بايعت دياني
وفكيت عن دن الغرام ختامها | بها قبل قبل القبل قد كنت نشواني
فيا ايها العشاق طوفوا بكعبتي | وحجوا الى بيتي ولودوا باركاني
وغوصوا بحاري تظفروا بجواهري | وتبري وياقوتي ودري ومرجاني
انا كنز ذات الذات والبرزخ الذي | به مرج البحرين من غير طغيان
تسير الجواري في بحار متيق | تذل بها في السر سري واعلاني
سلوني عن العليا سلوني عن الثرى | وعن تحت تحت التحت والانس والجان
سلوني عن المسرى الى حضرة الرضا | ومن ذا هو العاشي ومن ذا هو الداني
وعن ذاتك الدرداء يجلو عروسها | سلوني عن الباقي سلوني عن الفاني
انا الكوكب الدري انا شمس حانها | ولي همة تعلو على كل انسان

في علوم العلوم والورى شغلي أنا شيخ القطب وكل إمامي كل صب وكل قطب وغوث تحت حكمي يصغي لطيب كلامي
قالت الأولياء جميعا بعزم أنت قطب على جميع الأنام قلت كنت ثم اسمع نص قولي إنما القطب خادمي وغلامي
كل قطب يطوف بالبيت سبعا وأنا البيت طائف بخيامي فهو العبد تحت سرج وجودي وبكاسي عالي وعزمي لجامي
وإذا ما جنت في مرامي كأن نار الجحيم فيه سهامي خرق الحجب والستور لعيني ودعاني للحضرة التي ومقامي
خرقت الستور حجبا بحجب عند عرش الإله كان مقامي سائر الأرض كلها تحت حكمي وبحالي قبضته كفرخ حمام
فيسعدني إذا ذكرني بشرق أو بغرب أو نازل بحر طامي فأغثه لو كان فوق هواء أنا سيف القضاء لكل خصامي
أنا قطب الوجود من غير شك وإمام الهدى لكل إمام وحبيب بدى لكل محب قلبي أنس له وبدر تمامي
جميع النفوس في ظل رايتي وجميع القلوب طوع مرامي وله أيضا ادخل الحاني في ظرف وإلى شطح تعالا فالوقت وقتي يعيد لي
فكل شيخ وقطب كان من قدم سعى وطاف ولبى تحت حاكمها فالوقت وقتي ودمي في الكون تشهيني على رأسي قد سقى كأس معاني
وقيت للفقر في الأعلى فقر بيني مع الموالي وحياني بأوطاني وقال لي قم فهاجميل الليالي بدي أنت المقرب في أعلى المقامات
رأيت الجن شيلت والملائك من حولي قياما أنا في حسن طلعتي إن قلت للميت قم بإذن الإله يقم من في الرجال علي مثلي وادعائي
الشمس عند شروق الأفق تذكرني والبدر يعرفني والنجم آيات الشرق والغرب والدنيا بأجمعها من تحت حكمي جميعا بالإشارات
أنا على قدم المختار جئت وفي سير السائرين تذكارهم ولذا الأولياء سعاة كلهم خدمي تدق كوسات عزمي في السماوات
كل السحاب لحكمي دائما خضعت والأولياء كلهم أسموا إشارات إن الرفاعي على قد تحرى لما سلكته في طريق القادريات
أنا ذكرت لمريدي ومن ذكر تحت الأرض أغيثهم مثل علاة لكل الهنا يا مريدي لا تخف أبدا عش باليقين سالما من كل آفات
وعبد قادر اسمي نلت منزلة بجنة الخلد في أعلى الكرامات
وله أيضا
على الأولياء ألقيت سري وبهجتي فهاموا به في سرتي وجلالي
فأسكرتهم كأسي فباتوا بخمرة سكارى حيارى من شهود جمالي أنا كنت قبل القبل قطبا مبجلا تطوف بي الأملاك والرب سامعي
خرقت جميع الحجب حتى وصلت مقام له قد كان جدي به دالي وقد كشف الأستار عن نور وجهه وخمرة التوحيد بالكاس سقاني
أنا الدرة البيضاء على كل حالة ونادمني ربي حقيقا فحياني وصلت إلى العرش المجيد بحضرة وتوجني تاج الرضا بنظرة
ومن مطلع التشريف والقرب حلني فلو ألقي الغيث سري بدجلة لغاصت وصار الماء في غمر طوفان فلاحت لي الأنوار والحق أعطاني
ولو ألقى الغيث سري على لظى لأخمدت النيران من عظم سلطاني ولو ألقى الغيث سري لميت لقام بإذن الله حيا وناداني
وقفت على الإنجيل حتى شرحته وأقرأت التوراة سرا لأسعد جيراني كذا السبعة الألواح حقا حفظتها فلانت سنوات كالملائك قرآني
وفكيت رمزا كان عيسى يحله به كان يحيي الموتى والنفس بالمعنى وغصت بحار العلم من قبل نشأتي أخي صاحبي كان الشيخ عبد الله فني

فمن في رجال الله نال مكاني وحقي رسول الله في الأصل بايعني أنا قادر الوقت عبد القادر شيخ محيي الدين والأصل جيلاني
وله أيضا
سقى القلوب لمن تهواه ساقيها وغيب النفس فاشتاقت لهاديها وخصها بمعان منه أظهرها وحير الكل في معنى معانيها
يا عاشقين تعالوا في محبتها فالذ التفاني في تلاقيها لما تجلى لنا ليل الوصال سرى في سرها أنس للنفس يحييها
من مثلها إن تجلت أو لها رفعت حجب لذاتي فقل لي من يباريها جلت لنا خمرة قدسية مزجت بسرها فاستلذ القلب باديها
قال وقد سمعت إن كنت ذائقها فاخرج عن الكل تجلى معانيها واشرب بروحك في حبي تشاهدها يا عاشقي وتفانى في تفانيها
شربه بسر قلوب فهو يسكرها طورا وطورا عن الأكوان يغنيها يا ممسك النفس أنت الكل أجمعه تجد بوصلك للأرواح يحييها
وله أيضا
أكشف حجاب التجلي وحييني بالتملي وإن بعدك قتلي فأنت في الكون حلي
مالي بغيرك شغل فأنت غاية شغلي مالي سوى الروح خذها والروح جهد المقل
أخذت مني بعضي صدقت مني قلبي سلبت مني عقلي وقفت بالباب عبدا
عسى أفوز بوصلي من لي بأن ترتضيني عبيد بابك من لي فجاءني الأنس منه
لما وقفت بذلي عليكم رفعت حجابي نادوا التجلي فإنما كنت عبدا
وإنما كنت كل لي يا أيها الجاهد من ذا قد أصبح اليوم مثلي أنا وحبي نديمي
وألبست تاجي ونعلي فعبد قادر اسمي على الورى شاع فضلي رفعت رايتي وحلت بنودا
وله أيضا
وطبولي دقت وأرعدت رعودي وخيولي طارت بقوة عزمي صار كلا ما بين بيض وسودي أنا شاوش دولة في الأراضي
كان يسعى أنا إسماعيل المسعودي سيف للعرش مشهر عامر في خاني خالق الخلق الواحد المعبودي
قال لي خالق قرب إلينا أنت منا قل ما تشاء في الوجود أنا شيخ الشيوخ ترى بدت الحب
كل من يدعي الغرام مريدي والذي مات في الغرام شهيد ذاك في شرعة الهوى
من شهودي يا أصول الحضرة الكل هلموا أنا سلطانكم وأنتم جنودي سكر الحب
ليس منه خلاصي ليس عن سكرة الهوى من محيدي وإذا أنكر العذول غرامي
فالهوى سائقي ودمعي شهيدي مذ كنا أخذ عهد سرنا بعهدي فجميع الأملاك كانوا شهودي
يا مريدي عش آمنا بسرور يا مريدي لك السعادة عيدي شهرة عبد القادر الجيلاني
جدي الهاشمي خير الجدود
وله أيضا
في حب من نهوى خلعنا العذار لما تجلى وسقانا جهار ما الحب عار عند أهل الهوى
وتركه عند المحبين عار
اشرب وعربد إن كنت عاشقا فشيمة العاشق خلع العذار ولا تبالي أن تعول غدا مولها ذا صيحة وافتكار متولها
واخرج عن الكل من حسرة وقد أيدي الذل والانكسار واشرب شراب الأنس من كاسنا والبس ثياب العز والافتخار

واحرص على الوصل وكن طالبا لوصله واخلع رداء الوقار إذا بدا من نوره ذرة هام لها موسى التجلي وحار
وقال هيموا واشربوا واطربوا فاعلا النسوان في الحب عار معاه من ذاقها إذ هبت عنه الأذى والهم والافتكار
ما يدخل الحضرة إلا فتى مبلبل العقل خليع العذار ولا يرى وجهها إلا الذي بذلك في ثوب الحيا والوقار
وله أيضا
يا صاح فاح من النسيم عبير فالكاس يجلى والحبيب سمير كم بالحضرة الأنس من سكرها أنا من بقاياها شربها مخمور
أنسية قدسية بكر لها فلك محيط بالجلال يدور نورية نارية مخفية مشمولة ما مسها التكوير
محبوبة معشوقة مخطوبة من منهجها يتصاعد الكافور موصوفة ممنوعة مخفية بستا جلالها مالها التغيير
موجودة معدومة معدودة محمودة منها أضاء النور مسكية مجلية مسكية عتقت وراقت في الكؤوس دهوره
ويعيد لساقي تعالى وصفه وإذا تجلى للقلوب يجير وإذا سقانا ماءه من صفوه يمسي الكئيب بشربها مخمور
وله أيضا
وجهت وجهي نحو قبلة ذاته فسعيت إذا صليت لي بصلاته وأحطت علما بالهوى وأحاطني موضوع ذاته في جميع جهاته
وربطت في الحيات هدب نواظري حتى اتصلت بصاحب الحيات وبكل نغمة منطق لي سكرة من ذا الذي يحيي بها سكراته
وفضائل العشق المنزه خمرة فليشرب العشاق من فضلاته رقت معاني خمرة في سكرها فاشرب على الصفا القديم وهاته
أنا بلبل الأفراح إلا أنني كم بلبلت من عاشق نغماته أنا أشتهيها أن لا أول لا اشتهي وحياة نفسها الكل في الشهوات
أظهرتني وظهرت بي وظهرت لي في حكم الأسماء والآيات وفككت رمز الكنز عن ذاته أجد انفكا كان عن لزوم أداة
ما حل عندي الكون إلا آلة غلبت عليه الآلات
وله أيضا
عن كلهم حجبا فاشوق واتلفا فالهم سطوة عنه ولا ملكوا دعهم فإنهم في حسنه ذبلوا وكلهم في هوى محبوبهم قتلوا
فالوجد غيبهم عنهم وأخرجهم منهم وأحياهم بالشهد تكحله ولو جال تجليهم تواخلهم سكر الهوى وعن الأكوان قد شغلوا
وقد تجلى لكم جهرا ونادمكم والوصل متصل والهجر منفصل يهنئكم يا سكارى الحب قد رفعت عن حسن ساقيكم الأستار والكلل
وله أيضا
يا رأس لي لو كان وصلك يشترى بالروح ما كان الثوا لي غالي طرق الخيال المبشر بوصاله من بعد طول قطيعة وملالي
لما تجلى للقلوب تحيرت بجمال معنى لطفه المتعالي وتوهمت لما رأت من سره ومال إلي إلا فرط ملالي
استجل كأسات الوصال فإنه أيعنى عروسه لا لقا الجلالي ناولتني كأس الهوى يا ساقي يا من بعد لي نلت منه دلالي
وله أيضا
خاطب بروحك في الهوى فإنا الذي شربت سكر والغرام مولي قم يا نديمي فباب الوصل قد فتحا وقد تجلى لنا الساقي وقد لمحا
يهناك يا قلبي الحب قد رفعت قبضه واشطح بفرحا سقاك من خمرة ما مسها كدر فلا تلم في الهوى من لام وافتضحا
اسكر واطرح ما في الوجود فمن وأما الحبيب على الكل مطرحا لما تعينت سر الحب تهت جوى والحب في مهجتي نار الهوى قدحا



مبحث شريف فاغتنمه

بسم الله الرحمن الرحيم وبه نستعين

الحمد لله الذي خلّص بهداية حكمة حواشي قلوبنا عن غياهب الريوب
والأوهام ونوّر بجلائل دلائله عيون بصائرنا عن غواشي الشكوك
والاشتباه في المرام والصلوة على من اغترف العالمون من
زلال الحكمة خير آياته لنجاة عن الأسقام والشفاء
عن الآلام واعترف العالمون بأن أنوار المعرفة من إشراق
تلويحاته تلوح على هياكل النفوس وألواح الأفهام وعلى آله وأصحابه
المتأليين في ركابه العالي لاستفاضة المعاني الإشراقية التي
أشرقوا على الأنام أنوار الإيمان وآثار الإسلام وبعد
فيقول أفقر الخلق إلى الله الباري محمد المدعو بمصلح الدين اللاري
الأنصاري أصلح الله حاله وحسّن ماله إني لما اعتنيت بما فيه
بحواشي كاشفة عن غواشي شرح الهداية التي لبعض من
متأخري أهل الفضل والدراية ولم آل جهداً في التحقيق
وما يليق به من التدقيق ثم تلاعب الملوان وتراكم البلدان

قد تفرقني

قد تفرقني في بحار الهموم والأحزان وقد يجنّني في مضيق لا يكتب فيه
نسيم العرفان فجعلني متخذ العلوم ظهريا وصيرني جاعلا لطائف
الفنون نسيا منسيا ثم بعد برهة من الزمان اشتغلت بجمع
ذلك الشرح معلّقا عليه بعضا من وجوه التعديل والجرح وأنا
أريد جمعها مع تفرق المال وتشتت البال وتراكم أفواج الكلال وتلاطم
أمواج الملال واستعين بالله المتعال وشرعت في المقال
قوله اعلم أن الحكمة علم بأحوال أعيان الموجودات أقول
للناظرين في هذا التعريف أنظار لأن المراد بالعلم إما القواعد
المخصوصة أو إدراكها أو الملكة فإنه يستعمل على ما اشتهر في هذه المعاني
الثلاثة وعلى الأول يكون معنى التعريف أن الحكمة قواعد مخصوصة
متعلقة بالأحوال المذكورة وعلى الثاني أنه إدراك قواعد متعلقة
بها وعلى الثالث ملكة إدراكها لا يقال لا يجوز استعمال المشترك
في التعريف بدون القرينة وقد استعمل ههنا بلا قرينة لأنا نقول إذا أمكن
كل من المعاني قابلا لأن يراد وأراد صح إرادة كل منها كان في هذا المقام جاز الاستعمال



العلوم هذا اسمها فالمعاني خمسة اذ ان كان ذلك الكلي هو الموضوع له اما اذا كان

انه لو وضع لفظ العلم بازاء كل واحد من تلك الاربعة فالمعاني ثمانية اربع منها

لوحظ كل منها بالذات ووضع بازائه لفظ العلم وكل من الاربع الاخر وضع

بازائه العلم ملحوظا في ضمن الامر الاجمالي الكلي ويحتمل ايضا ان

يكون ذلك الامر الكلي الاجمالي موضوعا له واطلاقه على كل من الاربع لوجود

في ضمنه كما يقال لزيد انه انسان وعلى هذا فلا تعدد في معناه وقد يطلق

لفظ الحكمة خاصة على التصديقات والتصورات كما صرح به الرئيس

في مفتتح الشفاء وعلى مجموعهما ايضا وعلى هذا الاخير من بين العلوم

واذا عرفت ما فصلناه لك نقول يمكن ان يقال لا يبعد ان يراد بالعلم

الوارد في التعريف الادراك اعم من ان يكون تصورا او تصديقا

فالمراد ان الحكمة هي الادراك المتعلق باحوال الاعيان تصورا او تصديقا

وعلى هذا كان اطلاق العلم على المعقولات دون المختص بالحكمة ولا يخرج شيء

من التصورات التي ليس لها فرد في الخارج فان كلا تصور له فرد في الخارج يصدق

عليه انه من احوال الاعيان ولا باس من خروج ما ليس له فرد في الخارج من

التصورات اذ لا كمال يعتد به في ادراكه وكذا يخرج الامور العامة لا يخرج عنها اذ في

تلك البحث ادراكات تتعلق بالامور العامة تصديقا وهي من احوال الاعيان

كما لا يخفى وكذا علم الحساب ادراكات تتعلق بالعدد تصديقا وهو من احوال

فلا يلزم خروج ايضا واما مباحث الدوائر فمن الامور التي يبحث عنها استطرادا

لتوقف معرفة احوال الفلك عليها واما مباحث الوجود الذهني والبحث عن المعدومات

فعلى سبيل التبعية وما قال السيد المحقق من ان البحث عن الوجود الذهني

بحث عن الموجود الخارجي من حيث انه هل له نوع آخر من الوجود او لا ففيه

بحث لانه انما يتم اذا كان الوجود الذهني مخصوصا بالاعيان ولا يعرض للمعدومات

مع انه ليس كذلك وانما يعرض الماهية نفسها سواء كانت موجودة في

الخارج او لا فلا يكون من الاعراض الذاتية للموجود الخارجي لانه اعم منه بل نقول

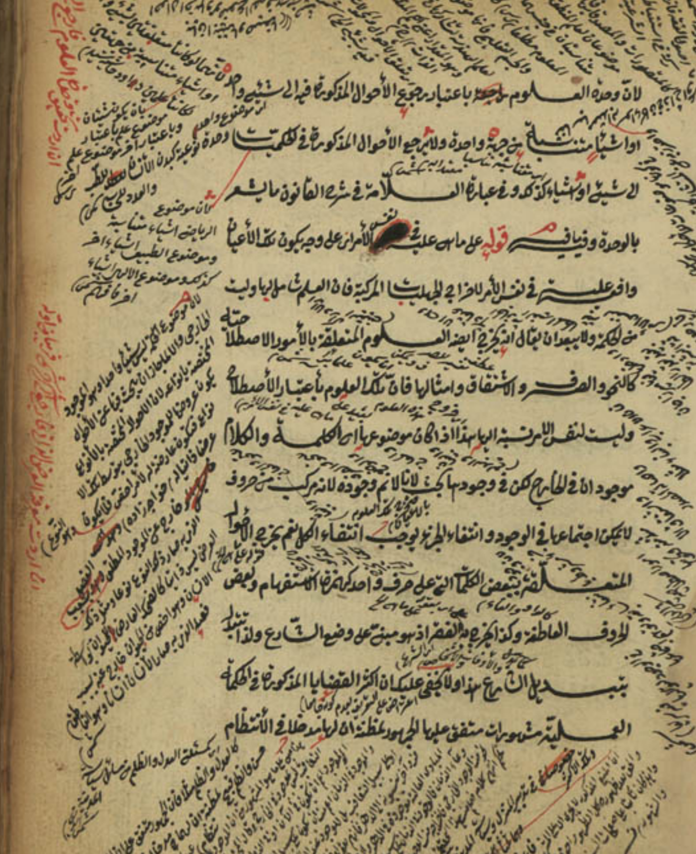
الوجود الخارجي ايضا ليس من اعراضه الذاتية والا كان عارضا في الخارج

وموقوفا على الوجود الخارجي كسائر اعراضه فيلزم توقف الشيء

على نفسه ولذلك قالوا موضوع العلم لا بد ان يكون مسلم الثبوت قبله

ولا يكون اثبات الوجود من مسائل هذا العلم فانه في الشبهة الست الاولى

واما السابع فيجيء جوابه ويمكن ان يراد بما قررنا العلم به في التعريف فسر
العلوم في قول صاحب المطالع فهذا المختصر في المعارف الالهية والعلوم الحقيقية
اعلم ان الجواب عن الثلثة الاول مبني على حمل العلم
بمعنى الادراك الاعم او على المعنى الرابع او الخامس والجواب عن البواقي على تقدير
كل من المعاني ويمكن ان يقال لا بأس بخروج التصورات اذ تصورات
الوجوه يحصل في ضمن الاحكام والاطلاع على الحقايق وان كان كما لا كنه
متعذر او متعسر فلذا لا ينظر في التعريف اليها ويمكن الجواب
عن الثاني بان المراد بالعلم الملكة بمعنى التهيؤ او المعنى الخامس وصدقه
باعتبار الملكة وعلى هذا اخترنا ان المراد جميع الاحوال المدونة اولا وقوله
يلزم ان لا يكون شخص حكيما ممنوع بل يجوز اتصاف كثير بهذا المعنى وقوله وان لا يكون
المدون حكمة بل بعضها فالمحذور فيه بل لا حصر في مسائل علم من العلوم
هذا مع ان توجه هذا السؤال على تقدير ان يكون قوله بقدر الطاقة البشرية متعلقا
بقوله على ما هي عليه في نفس الامر ولو كان متعلقا بالعلم لا يتوجه واعلم
انهم اختلفوا في ان الحكمة علم واحد او علوم متعددة والحق الثاني

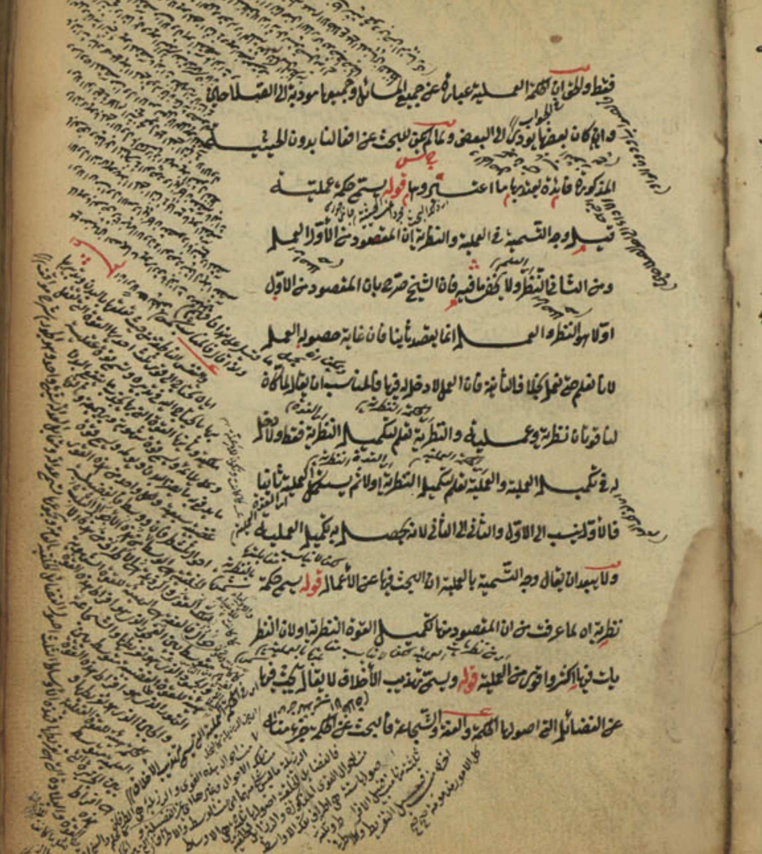


لان وحدة العلوم انما هي باعتبار جميع الاحوال المذكورة فيه الى شيء واحد
او اشياء متناسبة من جهة واحدة ولا يرجع الاحوال المذكورة في الحكمة
الى شيء او اشياء كذلك وفي عبارة العلامة في شرح القانون ما يشعر
بالوحدة وفيها نظر قوله على ما هي عليه في نفس الامر على وجه يكون تلك الاعيان
واقعة عليه في نفس الامر لا الاخراج الجهليات المركبة فان العلم شامل لها ولا يبعد
من الحكمة ولا يبعد ان يقال انه يخرج ايضا العلوم المتعلقة بالامور الاصطلاحية
كالنحو والصرف والاشتقاق وامثالها فان تلك العلوم باعتبار الاصطلاح
وليست لنفس الامر فيها مدخل اذا كان موضوع باب الكلمة والكلام
موجودا في الخارج لكن في وجودها بحث لانا لا نم وجوده لانه مركب من حروف
لا يمكن اجتماعها في الوجود وانتفاء الجزء يوجب انتفاء الكل لانه جزء الاحوال
المتعلقة ببعض الكلمات التي على حرف واحد كالهمزة الاستفهام وبعض
الحروف العاطفة وكذا الجزء في الفقه اذ هو مبني على وضع الشارع ولذا يتبدل
بتبدل الشرائع هذا ولا يخفى عليك ان اكثر القضايا المذكورة في الحكمة
العملية مشهورات متفق عليها الجمهور لمظنة ان لا خلاف في الانتظام

فليس البحث فيها بحثا عن الاعيان على ما هي عليه قوله بقدر الطاقة
البشرية ان اراد طاقة الانسان في غاية الكمال كالكمل الانبياء عليهم السلام
يلزم ان لا يكون ما عداه حكيما وان اريد الناقص المنتهى في البلادة
ففساده ظاهر وان اريد ثالث فلا حد له بحيث يمتاز في نظرنا والجواب ان المراد
هو الانسان المتوسط بين البلادة المتناهية وبين النفس القدسية
فهو من يحصل له الانتقال من المقدمات الى النتيجة في الشكل الاول قوله
اما الافعال والاعمال التي وجودها بقدرتنا واختيارنا لا يتوهم انه على
مذهب المتكلم يوجد افعالنا باختيارنا كما هو مذهب المعتزلة بل الحكماء
براء من هذه العقيدة بل هم مصرحون باسناد جميع الاشياء الى الله تعالى بلا واسطة
كما هو مذهب اهل الحق والوسائط التي يتوهم اثباتها من بعض العبارات انما هي شروط
والات وفي مقام التعليم فذهب يطلقون ويطلقون عليها الوسائط
فالمراد بقولنا وجودها بقدرتنا واختيارنا ان لقدرتنا واختيارنا مدخلا
في وجودها لكونه شرطا له او الة او مثل ذلك لا ان قدرتنا مؤثرة في وجودها
وفاعلة لها قال المحقق في شرح الاشارات شنع عليهم ابو البركات

البغدادي بانهم نسبوا المعلولات التي في المراتب الاخيرة الى المتوسط
والمتوسط الى العالية والواجب انما نسب الكل الى المبدأ الاول وجعل المراتب
شروطا معدة لا فاضته وهذه من المواخذات اللفظية فان الكل متفقون
على ان صدور الكل منه جل جلاله وان الوجود معلول له على الاطلاق فان
نسبوا في تعاليمهم الى من نسبه الى البسوه ونبوا ... لم عليه
ولا يبعد ان يقال فيبحث في علم تهذيب الاخلاق من الحكمة العملية عن الاخلاق
والملكات الفاضلة والرديئة والحال ان الاخلاق امور جبلية غير اختيارية
فكيف يصح انه يبحث فيها عن الامور التي وجودها بقدرتنا واختيارنا
لان الاخلاق عندهم تابعة للمزاج والمزاج امر جبلي لا كسبي فكذا
ما يتبعه والجواب ان كون الاخلاق امورا جبلية غير اختيارية
مذهب لبعض من الفلاسفة والجالينوس بني على كلام غيرهم وما قيل
انها تابعة للمزاج عندهم فنقول في الجواب ان للمزاج عندهم استعدادا في كل
نوع يسمونه عرض المزاج وما لا يتغير من الاخلاق ولا يكتسب يكون تابعا
لذلك الاستعداد مطلقا واما ما يكون تابعا للمزاج الذي يتصور فيما بين طرفي ذلك

الأستعداد وكالشجاعة في امكان عروض التغيير والاكتساب قوله فالعلم باحوال الخ
لا يخفى عليك ان المفهوم من هذه العبارة ان موضوع الحكمة العملية هو
اعمالنا وافعالنا من الحيثية المذكورة والحال ان موضوعها النفس الناطقة الانسانية
باعتبار الأعمال وتمسكوا بها في اثبات شرافتها وظن ان النفس الناطقة الانسانية
ليست مما وجوده بقدرتنا واختيارنا الكلام الان يقال هذه الحكمة بناء على الخلاف بينهم
في موضوعها فمنهم من يقول بان موضوعها الافعال والاعمال ومنهم من يقول
بانها النفس الناطقة كما نقلت وما في الكتاب موافق للاول ويمكن ان يقال
ايضا مراد من قال موضوعها النفس الناطقة انما موضوعها من حيث اتصافها بتلك
الأحوال ولا شك انها من حيث اتصافها بالاعمال والاخلاق وجودها بقدرتنا واختيارنا
وقد يقال يبحث في الحكمة النظرية عن بعض الاحوال المذكورة التي وجودها بقدرتنا
واختيارنا كالمكان والحركة والفعل والوضع اجيب بان المراد بالاعيان
المذكورة الانواع والنوع انما يكون مقدورا اذا كان جميع افراده كذلك قوله من حيث
يؤدي الى الاصلاح المعاش والمعاد لا يخفى على المتتبع انه ليس كثير من مسائل الحكمة العملية
مما يؤدي الى الصلاحين بل بعضها يؤدي الى الاصلاح المعاش وبعضها الى الاصلاح المعاد


فقط والحق ان الحكمة العملية عبارة عن جميع المسائل وجميعها مؤدية الى الصلاحين
وان كان بعضها يؤدي الى البعض وعلى الحق للبحث عن افعالنا بدون الحيثية
المذكورة فائدة يعتد بها ما اعتبروها قوله يسمى حكمة عملية
قيل وجه التسمية في العملية والنظرية ان المقصود من الاول العمل
ومن الثاني النظر ولا يخفى ما فيه فان الشيخ صرح بان المقصود من الاول
اولا هو النظر والعمل انما يقصد ثانيا فان غاية حصول العمل
لانا نعلم حتى نعمل كما ان التي فان العمل لا دخل له فيها فالمناسب ان يقال الحكمة
لما قسمت الى نظرية وعملية والنظرية تعلم لتكميل النظرية فقط ولا دخل
له في تكميل العملية والعملية تعلم لتكميل النظرية اولا ثم يستكمل العملية ثانيا
فالاول نسب الى الاول والثاني الى الثاني لانه يحصل به تكميل العملية ايضا
ولا يبعد ان يقال وجه التسمية بالعملية ان البحث فيها عن الاعمال قوله يسمى حكمة
نظرية اه لما عرفت من ان المقصود منها تكميل القوة النظرية اولا ان النظر
بات فيها اكثر واقوى من العملية قوله ويسمى تهذيب الاخلاق لانه يبحث فيها
عن الفضائل التي اصولها الحكمة والعفة والشجاعة فالبحث عن الحكمة جزء منه

وهو جزء من الحكمة العملية وهي من الحكمة فيلزم ان يكون الشيء جزء لنفسه
لانا نقول المفهم غير ما علم من الملكات فان ما علم منها المتوسط بين الشيء الى
البله والجربزة لا العلم المطابق للاشياء وفي ان التوسط لا يعتبر
بل كما كان الكثرة اولى واحرى على تقدير ان يكون المراد من الحكمة
المعدودة في اصول الاخلاق ما هو مقسم النظرية والعملية لا تم المحذور الذي
ذكرتم لا نسلم انه جزء بل الجزء انما هو التصديق باحوال الاعيان الحكمة
تنقسم الى النظرية والعملية انقسام الكل الى الاجزاء وتهذيب
الاخلاق منها منقسم ايضا كذلك الى معرفة الاخلاق التي منها الحكمة
مما وقع جزءا من تهذيب الاخلاق ليس نفس الحكمة بل التصديق باحوالها
ويرد على الاول انه يستلزم ان لا ينحصر الفضائل في الثلاثة لخروج
العلم باعيان الموجودات عنها بل انما ينحصر الفضائل الثلاثة
بالقوة العملية فيها مع انهم حصروا مطلق الفضائل فيها وعلى الثاني
انه يلزم ان لا يصح الحكم على الحكمة بانها المتوسط بين البله والجربزة اذ
ليس العلم باحوال الاعيان الموجودات المتوسط المذكورة واعلم

انه كما يسمى ذلك العلم تهذيب الاخلاق لحصول تهذيب الاخلاق منه يسمى ايضا
بعلم الاخلاق قوله ما لا يفتقر في الوجود الخارجي والتعقل الى المادة
قيل يصدق على علم الحساب لان موضوع العدد وهو مما لا يفتقر في الوجود
الخارجي والتعقل الى المادة اجيب بانا لا نسلم ان موضوع الحساب
كذلك فان موضوعه ليس العدد من حيث هو بل العدد من حيث الجمع والتفريق
والتقسيم الى غير ذلك ولا يخفى ان هذه الحيثية تعرض في موجودات متنوعة منقسمة
مجتمعة اما في الخارج او في الخيال والبحث عن العدد من حيث هو ليس في الحساب
بل في باب الوحدة والكثرة من الامور العامة في الالهيات ولا يخفى عليك
وهن الجواب لانه لا تم ان عروض تلك الحيثية للعدد لا يكون الا في الموجودات
كذلك بل تعرض لنفس العدد مع قطع النظر عن معروضه ولو سلم ان عروضها لا يكون الا
باعتبار معدودات فلا تم الاحتياج الى المادة بل يكفي عروضها لمعدودات
متعددة والمعدودات المجردة يجري فيها الجمع والتفريق والتنصيف والتقسيم
وامثالها لانهم قد يمثلون بها في الماديات للتوضيح والتسهيل في التفهيم ولو سلم
فانما يثبت المقصود ان ثبت ان الحيثية قيد للموضوع لا بيانا للعرض الذاتي



بالمادة المادة المخصوصة والطبيعي يحتاج في الخارج والذهن الى مادة مخصوصة
وما يبحث عنه في الهيئة ليس كذلك فان الكرة مثلا تثبت في الهيئة بانها تحرك
الثوابت على دوائر متوازية تدل على انها ... بلا نقطة مادة
مخصوصة واما في الطبيعي فتثبت بالبراهين فيلزم تعلقه بمادة المخصوصة
ولا يخفى عليك انه لو كان المعتبر في الرياضي عدم الاحتياج الى مادة مخصوصة وعدم
الاحتياج اليها في التعقل يلزم ان يكون كل قسم منها كذلك والحال ان الجبر ما يبحث
عن العدد في الخارج والهندسة عن الخط والسطح والجسم التعليمي والموسيقى عن النغم
ما ان باعتبار التخلل بين النغمات والنقرات وليس شيء منها مما يحتاج
الى مادة مخصوصة فيه وايضا القول بامتيازها بالموضوع يخالف لقول الشيخ
فانه صرح بانه قد يكون المسائل مشتركة بين العلوم ككروية السماء المشتركة بين
الطبيعي والرياضي والامتياز بالبراهين لا بالموضوع ولا بالمحمول فكيف يكون معتبرا
في موضوع الرياضي ما لا يعتبر في موضوع الطبيعي فانه لو كان كذلك يلزم الامتياز
بالموضوع وانت تعلم ان اعتبار البراهين على ما قرر يستلزم لتغاير الموضوع ايضا
لكن لا على ما ذكره اولا ولعل مراد الشيخ ان منشأ تغاير البراهين ويمكن الجواب

بوجه لعله اقرب الى الصواب وهو ان هذا التعريف منقول عن قدماء
الحكماء وهم لا يبحثون في الهيئة الا عن الدوائر فانهم يعبرون عن كل فلك بدوائر
ويبحثون عنها وباعتبارها انتهى الهيئة ببسيط غير مجسمة والمتأخرون
يبحثون عن الاجسام ونسبتهم بينهم مجسمة فما يبحث القدماء عنه لا يحتاج في الذهن
الى المادة اصلا وما قال الشيخ من الاشتراك ناظر الى طريقة المتأخرين الباحثين
عن الاجسام والله اعلم بحقائق الاحكام وتمثيل الكرة بالكرة غير مناسب
لان المبحوث عنه ليس الكرة بل الكروية مما يثبت فيه قوله وتسمى بالرياضي لان الحكماء
كانوا يروضون المتعلمين بانهم يرتاضوا نفوسهم في ابتداء التعلم
بتعلم بعض منها قوله وتسمى بالطبيعي لانه يبحث فيه عن الجسم من حيث اشتماله
على الطبيعة واعلم ان لكل من الطبيعي والرياضي فروعا كما ان للالهي
وفيه نظر اما فروع الالهي فمبحث النبوة والامامة والمعاد واما فروع الطبيعي
فعلم الطب واحكام النجوم والفلاحة والتشريح وجر الاثقال
واما الرياضي فاصولها اربعة وهي الحساب والهندسة والهيئة والموسيقى
وفروعها علم المرايا وعلم المناظر وعلم الموازين ونقل المياه والجبر والمقابلة

بوجه

وعلم الحيل كصنعة جر الاثقال والتحريك وعلم الزيجات والتقاويم والفرق بين
الجزء والفرع ان موضوع الفرع اخص من موضوع الاصل ماخوذا
معه قيد عرضي كبدن الانسان للطب فانه اخص من الجسم الطبيعي ماخوذا معه
حيثية الصحة او المرض التي هي عرضية بالنسبة اليه والجزء ليس كذلك
قوله فسمي العلم باحوال الاول الرب والعلم الثاني علما كليا
وفلسفة اولى وجه التسمية ما مر قوله واختلفوا في ان المنطق من الحكمة ام
الشفاء دال على انه ليس منها حيث قال في اخر المنطق هذا اخر ما قصدناه ذكره من المنطق
على سبيل الاختصار ولننتقل بعده الى العلوم الحكمية فانه لو كان المنطق
من الحكمة فلا معنى للتنقل منه اليها بل يكون النقل من بعض المسائل الى البعض
وينبه من كلام الاشارات خلافه فانه قال ايها الحريص على تحقيق الحق اني مهد
اليك اصولا وجملا من الحكمة ان اخذت الفطانة بيدك سهل عليك تفريعها وتفصيلها
مبتديا من علم المنطق كما يجوز ان يقال معنى قوله اني مهد اليك اصولا من الحكمة
مبتديا من علم المنطق الذي هو من مقدماتها فلا يلزم ان يكون المنطق من الحكمة
قوله بخروج النفس لا يخفى ان ما فيه ذلك ليس نفس الخروج بل علم يخرج به النفس

وليس كذلك م

النفس وهي مبدء الخروج والثاني فعل هو ان يكون العمل خارجا منها
جزما ولو كان المراد ما به يخرج النفس الى كمالها العلمي والعملي يحتمل
دخول العمل قوله الى كمالها الممكن اقول ان اريد الامكان الذاتي
يلزم ان لا يكون الحكيم الا الكمل الا الانبياء لان النفوس الناطقة
متفقة في الماهية وما امكن لفرد نظرا الى ذاته امكن للاخر وان اريد الامكان
بحسب نفس الامر يلزم ان يكون كل شخص حكيما لان نفسه خرجت الى ما امكن
لها في نفس الامر والجواب ان المراد ما امكن لها من حيث التعلق بالبدن مع مزاجها
بالمزاج المخصوص فان الاستعداد يختلف بحسب الامزجة وعلى هذا
يرد بعض ما يتلو عليك ورجوع الجواب اليك قوله بل جعل
العمل الى الحكمة منها فيه انه لا يفهم من هذا التعريف ان العمل جزء الحكمة
كما يدل عليه الكلمة منها بل يجوز ان يكون شرطا لحصولها قوله وكذا
من ترك الاعيان فيه انه من ترك هذا العيد من التعريف يجوز
ان يكون تركه بواسطة ان المتبادر من الموجود هو الموجود في الخارج والتعريفات
يجب حملها على معانيها المتبادرة فتركه يكون احترازا عن الاستدراك

لا يكون الموجودات اعم فلا يجعل المنطق قسما من الحكمة النظرية قوله عن
المعقولات الثانية قال في الحاشية المعقولات الثانية ما لا يعقل الا عارضا
لمعقول اخر ولم يكن في الاعيان ما يطابقه وقيل هي العوارض المخصوصة
بالوجود الذهني ويصدق التفسير الاول على الوجود والوجوب ودون الثاني
وقد يقال التعريفان متساويان فان بعضهم لما رأوا الوازم الماهيات لم تعقل
الا عارضا لمعقول اخر مع انها عارضة بحسب الوجود الخارجي ايضا زاد وا قيد عدم
المطابقة للاحتراز عنها فاختص بعوارض الوجود الذهني لا يقال يرد على الاول المفيد
بهذا القيد ان العرض في حالة تعقلها مع تعقل المعروض فانهم لا يجوزون انفكاك تعقلها عن تعقل
المعروض وايراد الامثلة الجزئية المطابقة لما ذكر لا يفيد ولا يرد على الثاني لتجردها عن
المحال لان تعقل الحصر مراد والمنع مدفوع بالاستقراء كا في دعوى انه لا شيء اعرف
من الوجود واما قوله يصدق الاول على الوجود والوجوب دون الثاني فانه تقرر عندهم
ان الوجود والوجوب وامثالهما من العوارض العقلية فيكون عروضها في العقل
وبحسب الوجود الذهني فصدق الثاني عليها ظاهر او في صدق الاول خفاء لكنهم
يدعون البداهة في ان تصور الوجود وامثاله لا يكون بدون الاضافة الى شيء

فلا تفاوت

فلا تفاوت بين التعريفين قوله لانها غير موجودة في الخارج اه هذا اذا كان المراد
بالامور العامة مبادي المشتقات كالامكان والوجوب والوحدة والكثرة وامثالها
واما لو اريد بها المشتقات فلا نسلم عدم وجودها في الخارج بل هي موجودة في
ضمن الافراد ولا معنى للبحث عن احوال اعيان الموجودات الا جعل موضوع
المسئلة عنوانا حاكيا عن الموجود الخارجي سواء كان ذلك العنوان ذاتيا للافراد او
عرضيا لها وتحكم على ذلك العنوان ليسري الحكم عنه الى ذلك الموجود فالمحمول في
الحقيقة حال لذلك الموجود المذكور عليه فعلى هذا يكون البحث عن احوال الامور
العامة بحثا عن احوال الاعيان لان افرادها موجودات خارجية قوله بل المحمولات
لا يخفى ان عدم وجودها في الخارج انما هو على تقدير ان يكون المراد منها مبادي
المشتقات ولا شك انه لا يصح ان يجعل محمولا مواطاة لكونها مباينة لموضوعاتها
المحمول انما هو المشتق فلو كان المراد بها المبادي لا يصح القول بانها محمولات
ثم لا يخفى ان القول بانها محمولات خلاف الواقع لانها موضوعات في الواقع وقوله
المراد انه يجب ارجاعها اليه فمنقول لا وجه له لظهور ان المقصود بالافادة ليس
هو الاحكام التي تكون هذه الامور العامة محمولات فيه وايضا لو كانت محمولات

يجب ان تقيد بقيود مختصة بالموضوعات فيكون اعراضا ذاتيا فلا تكون من
العوارض العامة القريبة مع ان الدلائل المذكورة انما تفيد الاحكام التي لا تكون محمولا
تها مقيدة فتقييدها بقيود مختصة خلاف الواقع البتة واعلم
ان السؤال انما يرد لو كان البحث عنها اصالة فانه المراد بالمبحوث عنه في
الحكمة ولو قلنا بان البحث عنه تبعا سقط الايراد ويشعر به كلام المحاكمات
بعد ما علل الفلسفة الاولى بان العلم باحوال الموجودات المجردة من حيث
الوجود لا يقال العلم الالهي لا يبحث فيه عن احوال المجردات فقط بل عن احواله
جميع الموجودات من حيث الوجود فكيف خصصته باحوال المجردات
لانا نقول هذا هو المقصد الاصلي من العلم الالهي واعظم بابه واشرفها
فلهذا السمي باسم الكلي واما باب الامور العامة فكالمقدمة المبحوث عنها
بالوضع قوله لان الشريعة المصطفوية قد قضت الوطر اه اقول الشريعة
المصطفوية قد قضت الوطر البحث عن بحث المبدأ والمعاد من الطبيعي والالهي
على اكمل وجه فلا خصوصية لها بالعملية فالوجه الاوجه ان يقال اعرض عنها
لانه ليس للنظر كثير مدخل فيها بخلاف الطبيعي والالهي اذ بناء مباحثهما بالنظر

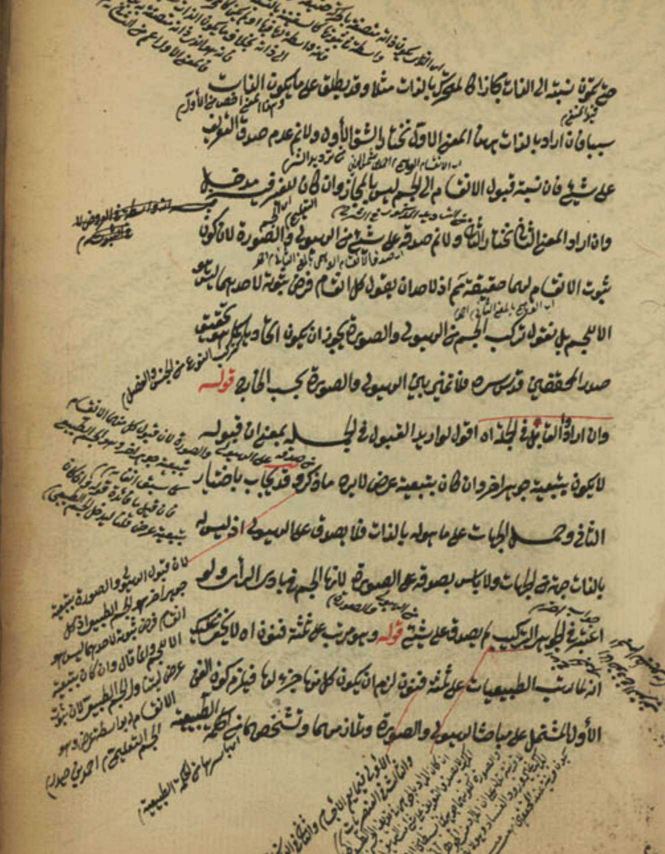
وقيل

وقيل اعرض عنها لان النظرية اشرف من العملية لبقاء اثرها ابد الاباد
بخلاف العملية فانها غير باقية واعترض بان التحلي بالصور القدسية وملاحظة
جمال الله وجلاله وقصر النظر على كماله من مراتب القوة العاملة ولا شك في بقائها
ابدا وجوابه ان المراد بالاثر هو الاثر القريب وهاتان المرتبتان ليستا
قريبتين بل الاثر القريب هو الاعمال قوله وقيل انه لو اريد
بالامور الموهومة ما يخترعه الوهم كانيناء الرياضي عليها تم وان اريد بها ما لا يكون
موجودا في الخارج وان كان ثابتا في نفس الامر كالابتناء عليها لا يصلح علة للاعراض
وانت تعلم ان مراد القائل من الموهومة الثاني واحتج بيانه بما كان الرياضي
مبنيا على ما ليس بموجود في الخارج اعرض عنه لان الاهتمام بشأن الموجودات
العينية اكثر فلا يرد ما اورد عليه والبحث الذي اورده كلام السيد الشريف
في شرح المواقف فان صاحب المواقف رحمه الله تعالى فرغ من ايراد الدوائر الموهومة
المبحوث عنها في الهيئة فالاحسن لامثال هذه المباحث واما هو من
قبيل اصوات الجمادات ونحوها فاورد عليه قدس سره هذا البحث وانت تعلم انه
ثم موجه دون هذا المقام والشارح لم يفرق بين كلام صاحب المواقف وما قال

الدليل المذكور واورد عليه بحث السيد بعبارة الشريفة قوله سواء وجد فاراه
انه ان كان المراد بالعارض العارض بالفعل فلا وجه لقوله سواء فرضها او لم يفرضها
وان كان المراد بالقوة فلا يظهر صحته اذ تحقق هذه الملازمة مع عدم العارض
بالقوة غير ظاهر فالاولى الاكتفاء بقوله وجد في الخارج او لم يوجد ويراد منه
العارض بالفعل قوله فيكون موجودة في الذهن لا في نفس الامر قد يقال ان ما هو في
الاول يصح ان يحكم عليه في نفس الامر كما يقال زوجية الخمسة شيء في نفس الامر
او مفهوم او معلوم فيه وثبوت الشيء للشيء في ظرف فرع لثبوت المثبت له في
ذلك الظرف فكان مفهوم موجود في نفس الامر والجواب ان الحكم في تلك القضية
اما على الافراد كما في القضايا المتعارفة او على المفهوم فان كان الاول فهو
غير واقع اذ ليس للموضوع فرد لا في الذهن ولا في الخارج الا على سبيل الفرض
وهو مستلزم لوجوده الفرض وعلى الثاني يستلزم وجود المفهوم لا الافراد
والحق ان امثال هذه القضايا فرضية والحكم الفرضي يستلزم وجود الموضوع
فرضا قوله ومثلها ليسمى ذهنيا فرضيا لا يقال ان وجوده كما انه ليس في
الخارج حقيقة ليس في الذهن حقيقة البتة وكما انه في الذهن يكون موجودا

يجب الفرض كذا يمكن ان يقال وجوده في الخارج ايضا بحسب الفرض فلم لا يجوز ان يسمى
ما يفرض وجوده في الخارج خارجيا فرضيا وعلى هذا وقع بين الخارجي ونفس الامر
عموم من وجه كما بين الذهني وبينه لانا نقول اطلاق وجوده الذهني عليه
ليس باعتبار انه موجود في الذهن بحسب الفرض بل باعتبار ان وجوده مطلقا
ليس الا بحسب فرض الذهن قوله فاقول لانم انه يخفى علينا ان كلام القائل في قوة المنع
اذ هو موجه لعبارة المصنف والشارح مع ادعى اولوية توجيهه والقائل
يمنع الاولوية مستندا باتحاد المال فلا يكون المنع من الشارح موجها باداب
المناظرة قوله ولا دلالة للفظ الطبيعيات اه ولا للكلام في اشعار بالطبيعيات
بمباحث الاجسام الطبيعية كما فسر القائل ووصف الطبيعية يشعر
بالطبيعة اذ الاتصاف الجسم بالطبيعي باعتبار موضوعيته للعلم الطبيعي وهو
موضوعيته باعتبار بهذا القيد فالوصف مشعر به قوله فلا شك اه بيانه ان المصنف
رتب كتابه على ثلثة اقسام الاول في المنطق والاخير الذي في الحكمة فلا شك
ان المفهوم من قوله الثاني في الطبيعيات الثاني في الحكمة الطبيعية وفيه نظر
اذ الظاهر ان مراد المصنف من الطبيعيات بلفظ الجمع ما يشعر بالتعدد فتفسير القائل

نظرا الى اللفظ اولى بان يكون مراده ان تفسير قوله ويجب ابقاؤه فيه انه لا يجب هذا الحمل
بل يجوز ان يكون المراد من الالهيات مباحث الاله والمجردات بل لا يبعد ان يقول القائل
لما كان لفظ الالهيات مشعرا بالموضوع فرعاية تطابق النظير يقتضي ان تكون
الطبيعيات ايضا كذلك مشعرة به فالاول اولى ونحن نشير الى توجيه وجيه لهذه العبارة
او جزء في هذا الوجه بوجوه قوله فلا يصدق التعريف على شيء فيه انه يجوز ان يراد
بالانقسام الانقسام الفعلي وهو ليس من خواص الكم فان قلت كان انه ليس من خواص
الكم لا تعرض الجسم بالذات بل هو من خواص الهيولى قلت المراد من قبول الانفصال
قابليته لان يطرء عليه الانفصال كما يقال لكل ماهية موجودة قابلة للعدم
ولا شك ان الجسم بالذات كذلك ثم لو اراد بقبول الانفصال ان يتصف به ويصير
الانفصال صفة له فهو من خواص الهيولى فان قلت كيف يراد الانقسام الفعلي
مع ان الفلك لا يقبل الانقسام بالفعل ولذا قرر الشارح في الحاشية بان المراد منها
الانقسام الوهمي قلت هذا وهم من الشارح اذ امتناع انقسام الفلك ليس نظرا الى ذاته بل
ان الفلك قابل للانفصال بالذات وصرح به الشيخ في تعليقاته ثم تقول لفظ
ما بالذات قد يطلق على ما يقابل ما بالعرض وحاصله ان لا يكون باعتبار المتعلق

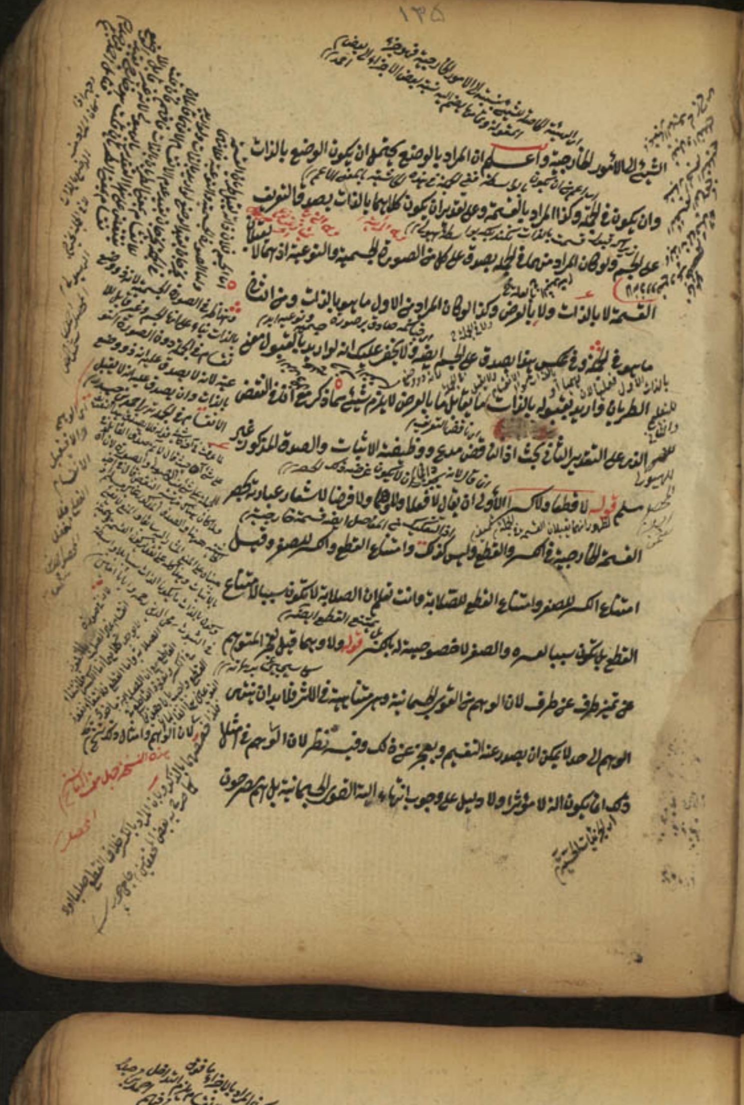


تجزيه العلم

مع ان تلك المباحث من الالهيات وصرح به الشارح فالحق ان المراد بالطبيعيات
المباحث المنسوبة الى الطبيعي سواء كانت من احكامه او من مباديه فهذا التفسير
هو الاولى لا ما قال القائل الاول ولا ما حسبه الشارح اولى قوله منحصر في الفلكيات
والعنصريات قد يناقش في الحصر بالكواكب ويدفع بان المراد بالعنصريات
العناصر وما يتركب منها وبالفلكيات الافلاك وما هو حاصل فيها اعني تخنها لا في
جوفها ليشمل الكواكب لا العنصريات لكن مع هذا لا يشمل المتممات اذ هي ليست فلكا
ولا في ثخنها فالمراد بالفلكيات الاجسام المنسوبة الى الفلك اما بكونها فلكا
او جزءا منها او حاصلا في ثخنها قوله الفن الاول فيما يعم الاجسام اه فيه ان
ما ذكر في الفن الاول المكان وهو ليس مما يعم الاجسام اذ المحدد لا مكان له
اللهم الا ان يراد بالاجسام قسما الجسم اعني الفلكي والعنصري دون اشخاصها
قوله ان الطبيعية وصف الجسم للجوهري الطبيعي باعتبار كونه موضوعا للعلم
الطبيعي الباحث عن الجسم من حيث اشتماله على الطبيعة والمادة ويقال للجسم العرضي
التعليمي لانه يبحث عنه في العلوم الرياضية المسماة بالتعليمية قوله فان كل
جوهر فطبيعي اه اقول يفهم من هذا الكلام ان التمايز بينهما على هذا التقدير

بالجوهرية

بالجوهرية والوضعية ولا يخفى ان قبول الابعاد فيهما متفاوت اذ اتصال الصورة
والمقدار ليس من نوع واحد فان اتصال الاول يمتنع التفاوت والمساوات
بخلاف الثاني قال الشيخ في الالهيات الشفاء الجسمية الحقيقية صورة الاتصال
القابل لما قلنا من فرض الابعاد الثلثة وهذا المعنى غير المقدار وغير الجسمية التعليمية
فان هذا الجسم من حيث له هذه الصورة لا يخالف جسما اخر بانه اكبر او اصغر ولا يناسبه
بانه مساو او معدود به او عاد له او مشارك او مباين له وانما ذلك له من حيث
هو مقدار وهذا الاعتبار غير اعتبار الجسمية التي ذكرنا انتهى فعلم ان قبول الابعاد فيهما
متفاوت والحاصل ان الابعاد المعتبرة في مفهوم الطبيعي مقيدة بالابهام والاطلاق
والابعاد المعتبرة في مفهوم التعليمي ماخوذة مع التعيين فليس الامتياز بمجرد الجو
هرية والوضعية كما يشعر به العبارة قوله فصل في ابطال الجزء الذي لا يتجزى اعلم انهم
اختلفوا في حقيقة الجسم البسيط اه ما لا يركب من الاجسام المختلفة الحقائق فعند
الحكماء هو متصل واحد لا يكون له اجزاء ومفاصل لكنه قابل للانقسامات الغير المتناهية
وقال الشهرستاني انه متصل واحد لكنه قابل للانقسامات المتناهية والمتكلمون على انه ليس
بمتصل واحد بل له اجزاء ومفاصل وكل من اجزائه لا يتجزى لكن الجمهور منهم على انها متناهية



والنظام على انها غير متناهية وذيمقراطيس يقول بانها اجسام صغار صلبة غير منقسمة

بالفعل فالمذاهب خمسة ومنهم من فرّق لطلاقة في الجسم المفرد اي غير المركب مطلقا في الاجسام

فلا ينافي فيه ذيمقراطيس فالمذاهب عنده كما ذكره هكذا قرّر سيد المحققين قدس سره في حاشيته

على بعض شروح الهداية ولا يخفى عليك ان في عد مذهب النظام من المذاهب نظرا اذ هي مذاهب

ليس مذهبا للنظام بل مذهب النظام تركب الاجسام من الالوان والاضواء والطعوم

وغيرها من الاعراض الا انه يلزم على مذهبه ذلك من حيث لا يدري اذ هو بعد ما اطلع على ادلة نفي

الجزء قال بقبول الجسم القسمة الى غير النهاية ومن مذهبه ان قبول الانقسام مستلزم لحصول ذوات

الاقسام فلزم القول بانها مركبة من اجزاء غير متناهية بالفعل فلزم القول بالجزء واعلم

ان اثبات مذهب الحكماء وهو اتصال الجسم المفرد وتركبه من الهيولى والصورة لما كان موقوفا

على ابطال الجزء لم يتعرض المصنف عليه وبعد ابطاله ثبت الاتصال على ما يقوله الحكيم

لان مذهب محمد الشهرستاني يستلزم اثبات الجزء ثم يستدل على تركبه من الهيولى والصورة

قوله ويقال له الجوهر الفرد والظاهر اطلاق الجوهر الفرد عليه باعتبار انه ليس قابلا للتجزئة فلا

يتوقف ولا ينافي هذا الاطلاق جزئية للجسم قوله وهو جوهر ذو وضع اه الوضع ههنا كون الشيء

مشارا اليه بالاشارة الحسية وقد يطلق على المقولة وقد يطلق على ما هو جزء لها اي نسبة

باثبات النفس المنطبعة للحال التي بها الفلك المتناهية قوله والقسمة الوهمية اه اعلم

ان العقل اذا احلل امتدادا معينا بمعونة الوهم الى اجزاء معينة يسمى هذا قسمة وهمية

واذا حكم بان هذا الامتداد وكل جزء من اجزائه يقبل التحليل على هذا الوجه كان قسما

فرضيا عقليا قوله اذ لا يتصور شيء اه عدم كونه متصورا لم غاية اه المتصور مما لا فرد

له ولا وجود له في الذهن كاجتماع النقيضين وامثاله والاولى ان يقول اذ لا يكون شيء

فافهم فان قلت كل متصور موجود في الذهن وذلك لا يوجد لا ذهنا ولا خارجا فهو غير متصور

قلت لا نم ذلك بل المتصور انما يكون موجودا في الذهن لو كان له فرد واما لو لم يكن له فرد فلا

يكون موجودا قوله لانه لو لم يمكن ما في الكلمات اه قد يقال الملازمة ممنوعة اذ يجوز ان يكون بين الاجزاء

خلاء وعلى هذا يصدق ان لا مانع من الوسط في الثلاثة مع عدم لزوم التداخل اذ الظاهر

ان الكلام في ابطال تركب الجسم منه ومن الحق ان يكون الاجزاء في الجسم كذلك فانفصال الاجزاء

في الجسم مع عدم الخلاء فرد التفرق بناء على خصوصية ونسبة تقتضيه والجواب انا

نفرض الاجزاء متصلة بدون الفرجة فيتم الكلام بهذا وان لم يكن وقوعه في الجسم كذلك

مع ان وقوع الخلاء بين الاجزاء مع الاتصال الجسم غاية البعد اعلم ان في قوله

والا لكانت الاجزاء متداخلة تسامح اذ لا يلزم من عدمها منع تداخل المجموع بل يجوز

تداخل احد الطرفين في الوسط او تداخل كل طرف في بعض الوسط فالاولى ان يقال والا

لزم انقسام وسط لو تداخل كل من الطرفين مع شيء من الوسط او تداخل الاجزاء الثلاث

المفروضة فلا يكون وسط وطرف او تداخل احد الطرفين مع تمام الوسط فيلزم

ترجيح بلا مرجح لاستواء نسبة الطرفين الى الوسط وايضا لا يكون وسط وطرف واعلم

انه يمكن الاستدلال على تقدير وجود الجزئين ولا حاجة الى الثلاثة بان يقال لو وجد جزءان

متلاقيان فملاقاته اما بالكل او بالبعض والاول تداخل والثاني يستلزم الانقسام بل نقول

لو وجد جزء يمكن ملاقاته يمتنع ويلزم اما التداخل او الانقسام قوله اذ دخول بعضها في

جزء بعض اه لا يخفى ما في هذا التغيير فالاولى دخوله بعضها بتمامه او ببعضه في جزء

بعض اخر او بعض جزء اخر بحيث يتحد الداخل والمدخول في الوضع والحجم قوله وايضا فلا يكون

وسط وطرف اقول لو سلم ذلك في بطلان التداخل يلزم خلاف المفروض يتناقض ولا

ابطال الجزء بالنقطة فان الدليل جار فيها لا في دليل ابطال وذلك بان تركب الجسم منها

اذ لا يحصل الحجم والمقدار قوله لا يا نقول حاصل السؤال منع الانقسام وحاصل الجواب اثبات

المقدمة الممنوعة وفيه بحث اذ لا يلزم من اتحاد محل الانا ثنائي يجب الانقسام

اي والنهايتين لجسم ما ان المحدب والمقعر من الفلك حالان في محل واحد وهو الجسم الفلكي



الى الانواع والطبائع نظرا الى افراد الجسم فان افراده الشخصية قد يكون لها اجزاء غير
مادة كالصورة النوعية والصورة الجسمية مثل السرير المركب من الخشب والهيئة السريرية
والمزاج بالنسبة الى المعجون كالترياق مثلا قوله مركب من جزئين اي يجب ان يكون مركبا
من جزئين لكل منهما وجود غير وجود الآخر ووجود الكل فلا يرد النقض بالاجزاء العقلية
ولو كان الكلي الطبيعي موجودا في الخارج قوله الحلول اختصاص شيء بشيء كالمذهب
عليك ان الحال ما يتصف بالحلول فلو كان معنى الحلول ذلك يلزم ان يكون المحل حالا اذ يصدق
النعت عليه والاولى ان يجعل المعرف حلول الشيء وان يجعل في التعريف اختصاصه
قوله بحيث يكون الاشارة الى احدهما عين الاشارة الى الآخر اقول لا يخفى عليك ان المراد
بالاشارة هي المتحد بمعنى ما هو بالاصالة او ما هو بالتبعية او الاول بالاصالة والثاني
بالتبعية او عكسه والاولى في الجزء والثاني بالاصالة او بالتبعية او الاول بالاصالة
او بالتبعية والثاني في الجزء او الاول في الجزء والثاني في الجزء ايضا فهذه تسع احتمالات في كل منها
بحث اما الاول فلظاهر اذ الاشارة الى الجسم بالاصالة غير الاشارة الى السواد الحال فيه بالاصالة
وكذا الثاني اذ الاشارة الى السواد بتبعية الجسم غير الاشارة الى الجسم حال كونها بتبعية الكل
اصالة السواد واما الثالث فلصدقه على كل واحد من الوضعين الحالين في محل واحد

كالكون والضوء العارض على الشمس مثلا فان الاشارة الى الضوء جرمها اصالة عين الاشارة
الى الكون تبعا مع انه لا حلول بينهما واما الرابع فلان الاشارة الى لون الجسم بتبعية الاشارة
اصالة الى الضوء غير الاشارة الى الجرم اصالة واما البحث في البواقي فليعلم مما ذكرنا فبين هذه
الاحتمالات الاربعة اللهم الا ان يراد بالاختصاص ان لا يمكن تحقق احدهما بدون ذلك وعليه
نختار الاحتمال الثالث ويمنع الحكم المذكور قوله لان الاشارة الى البياض عين الاشارة وايضا
لا يصدق على حلول حال الا بقيد الاشارة في الحسية وان قيل كما في حلول الاصوات والطعوم
في محالها وفي الاجسام واجيب بان الاشارة الحسية اعم من ان تكون بالحس او بتشبيه
ولا امتناع في النقض فقيل فيه منع ظاهر ولا يخفى ان المنع ليس يوطئه النافض
في التعريف لان المعرف مرتبة المنع هنا ويمكن الجواب بان الحلول اما سرياني وهو ما يكون
مع كل جزء من المحل جزء من الحال واما غير سرياني وهو حلول الصورة من الاول ويلحق المعرف
فلا يفرض وجها اعراض المجردات قوله بل لا تجامع في الاشارة العقلية فيه ان الاطراف
المتداخلة متحدة فيها حالا التداخل قوله الثاني انه لا يصدق على حلول الاطراف
اجيب عنه بمثل ما اجيب عن الاول اي يجعل المعرف هو الحلول السرياني قوله الثالث فانه
لا يخفى ان الوجه الاول لا يوجب نقض التعريف من حيث الجمع وهذا الوجه يوجب نقضه



في المشار اليه بالاستقلال المتحيز بالذات الى المكان دون الاعراض التي لا حجم لها
ولا مكان واعلم انه يلزم من قوله في الصورة المذكورة التي وقعت الاشارة الى النقطة
قصدا والى الخط تبعا ان يصدق الاتحاد في الاشارة الى النقطة والخط ولا يخفى عليك
الا ما يفهم من هذا التقرير ان ما يحكى في الاشارة الى الخط والنقطة التي وصل
الامتداد اليها لا النقطة التي هي نهاية الخط فلا يصدق الاتحاد في الاشارة بينهما وايضا
الخط لان الخط بتبعية الاشارة الى النقطة التي وصل الامتداد اليها يكون مشارا اليه
مع عدم الاشارة الى تلك النقطة اللهم الا ان يراد ان الاشارة بالذات الى احديهما عين
الاشارة الى الاخرى بالتبع او عينها في الجملة والتحقيق ان الاشارة الحسية المقصودة لا يكون
الا الى الاطراف فان الحق ما يفهم من اشارات الحكماء لا سيما الشيخ في الشفاء ان المتحقق
في الخارج ليس الا الجسم وهو امر واحد اذا اخذ ذاته فقط ولو لوحظ من حيث النهاية
فهو السطح وكذا حال الخط والنقطة فوجود هذه الامور تخيلي وما يشار اليه قصدا
بالاشارة الحسية يلزم ان لا يكون كذلك تأمل قوله ينطبق السطح الذي هو طرفه لا يلزم
منه ان يكون طرف امتداد الجسم سطحا بل يجوز ان يكون خطا وان يكون نقطة والنقطة
ان وصفه بما ذكرنا على انه الظاهر بل يجوز ان يكون السطح المشار اليه بحيث لا يجوز

ان يخرج

ان يخرج من المشير امتداد طرفه ينطبق على سطح الشيء وكذا قوله فيما بعد كذلك قوله او امتداد
جسم ينطبق السطح الذي هو طرفه فقد يكون طرف الامتداد الجسمي نقطة وقد يكون سطحا
لكن غير صالح للانطباق على سطح الجسم المشار اليه قوله ويمكن ان يتكلف اقول لا يخفى عليك
انه مع هذا التكلف يرد انه يصدق التعريف على مجموع المادة والصورة التي هي الكل بالنسبة
الى كل من جزئيه ويندفع بذلك التكلف انتقاض التعريف باختصاص الهيولى بالصورة
والجسم بالمكان والمكان بالجسم والنار بالجمر والماء في الورد لكن يرد انه لو كان هذا معنى الحلول
لا حاجة بعد ما ذكر من معنى الحلول الى اثبات ان الصورة لا تتجرد عن الهيولى وان العرض
لا ينتقل عن الموضوع مع انهم تحملوا مؤنة اثباتهما واثبتوا بمقدمات يشكل
اثباتها ونحن اغنيناك عن ارتكاب هذا التكلف فتذكر قوله بعينه يفيد ان عدم الاحتياج
بنوعه لا ينافي الاختصاص فان العرض لا يحتاج بنوعه الى موضوع معين بل احتياجه
بشخصه وقوله نظرا الى ذاته يفيد ان المعتبر في الحلول احتياج الحال مع قطع النظر عن
سائر القيود ويخرج المتداخلان فانهما مع قيد التداخل والحيثية يحتاج كل منهما الى الاخر
والحقيقة هذا القيد يشعر بعدم كون منشأ المعية غير خارج عن الذات حتى لا ينتقض
بسطوح الافلاك الممتنعة تحقق واحد منها بشخصه بدون ما يماسه قال الشيخ في الشفاء

بعينه ان يجب تشخصه وهذا مبني على ما ذهبوا اليه من ان تشخص الصورة بالهيولى وتشخص العرض

بالموضوع وفائدة هذا القيد اخراج سطوح الافلاك المماسة فانه لا يمكن مفارقة بعضها عن

بعض لكن لا بواسطة ان تشخصه موقوف عليه بل لامتناع الخرق والالتيام وانت

تعلم انه لا يفهم منه فائدة قوله نظرا الى ذاته ويمكن ان يقال معنى الاختصاص كونه بحيث

يمتنع ان يوجد بدون المحل فيه سواء كان جوهريا او عرضيا او تحقيقيا وليس فيه

ذلك التكلف ويخرج السطوح المنطبقة بعضها على البعض قوله وقيل معنى حلول الشيء

في الشيء اه على هذا التعريف لا يلزم ان يكون المحل خاليا قوله تحقيقا كحلول الاعراض في الاجسام

يحتمل ان يكون قوله تحقيقا او تقديرا تفصيلا للاشارة الحسية وان يكون تفصيلا للاتحاد

وعلى التقدير يرد ان المكان بمعنى البعد المجرد الموجود لا يقبل الاشارة الحسية تحقيقا

لتجرده عن المادة وعلى تقدير ان يكون مشارا اليه بالاشارة الحسية لا يتحد مع الجسم فيبطل

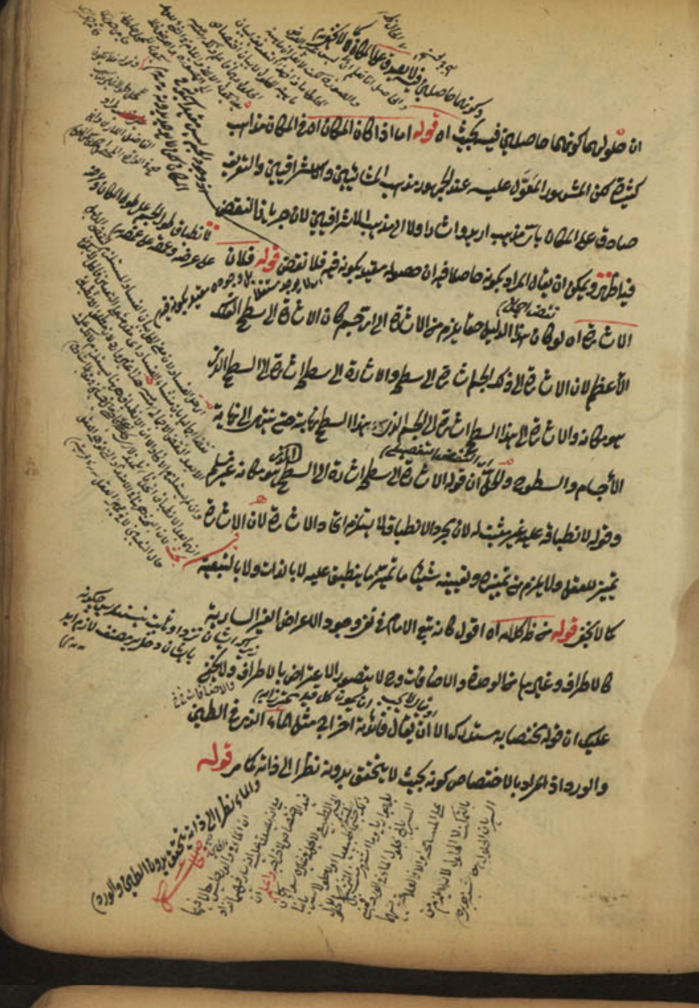
على هذا التقدير ايضا بصير مادية ولا يبقى مكانا وايضا كثير من اعراض الاجسام لا يقبل

الاشارة التحقيقية والاتحاد مع المحل فيها كالسكوت والاصوات والطعوم مثلا الا ان يكتفى

في كون الاتحاد والاشارة تحقيقا كون محلها قابلا للاشارة بالذات قوله وبهذا التعريف

صادق عليه فيه انه يجوز ان يكون التعريف المذكور لحلول الصورة والعرض والى محل

انصولها



ان حلولها كونها حاصلين فيه بحيث اه قوله اما اذا كان المكان اه في المكان مذاهب

كثيرة لكن المشهور المعول عليه عند الجمهور مذهب المشائين والاشراقيين والتعريف

صادق على المكان بالتمذهب الاشراقيين لا على مذهب المشائين لان النقض

فيظهر ويمكن ان يقال المراد بكونه حاصلا فيه ان حصوله متقيد بكونه فيه فلا نقض قوله فلان

الاشارة اه لو كان هذا الدليل صحيحا يلزم من الاشارة الى الجسم كان الاشارة الى السطح

الاعظم لان الاشارة الى ذلك الجسم اشارة الى سطحه والاشارة الى سطحه اشارة الى السطح الذي

هو مكانه والاشارة الى هذا السطح اشارة الى الجسم الذي هذا السطح مكانه حتى ينتهي الى نهاية

الاجسام والسطوح والحق ان قوله الاشارة الى سطحه اشارة الى السطح الذي هو مكانه غير مسلم

وقوله لانطباقه عليه غير مثبت له لان مجرد الانطباق لا يستلزم اتحاد الاشارة لان الاشارة في

تمييز العقل ولا يلزم من تمييزه وتعيينه شيئا ما تمييز ما ينطبق عليه لا بالذات ولا بالتبعية

كما لا يخفى قوله من ظلاله اه اقول كانه تبع الامام في نفي وجود الاعراض الغير السارية

في الاطراف وغيرها من الوحدة والاضافات وج لا يتصور الاعتراض بالاطراف ولا يخفى

عليك ان قوله تخصصا به مستدرك الا ان يقال فائدة اخراج مثل الماء الذي في الطين

والورد اذ المراد بالاختصاص كونه بحيث لا يتحقق بدونه نظرا الى ذاته كما مر قوله

ورد عليه اه وايضا يرد عليه انه لا يصدق على حلول الهيئة التي هي الزاوية القائمة في

السطح بل على حلول الصفات في المجردات وقد يستشكل في حلول الاطراف بانا نعلم بداهة ان الحال

في الشيء لا بد ان يسري مع جزء من اجزائه او المجموع من حيث هو وليست الاطراف متصفة

بشيء منها لانه ليس للمقادير جزء بالفعل والاجزاء الوهمية ليس شيء منها محلا للاطراف

لان كل جزء من السطح مثلا سطح وليس للخط شيء من السطح والا انقسم بانقسامه واما

عدم صحته بالنسبة الى المجموع فلان المجموع ينعدم بالانقسام فيلزم انعدامه وحدوث

امر اخر مع انا نعلم انه ليس كذلك والحق ان ما هي حالة في المجموع ومقابلة له وينعدم بانعدامه

والبداهة انما هي فيما يعارضها بداهة الوهم قوله بحيث يصير به احد المتعلقين نعتا للاخر

ان اراد بهذا الاختصاص انه بحيث يصح حمل مواطاة فلا يصدق على حلول البياض

بالنسبة الى الجسم مثلا وعلى حلول الاطراف وان اراد انه بحيث يصير محمولا عليه ولو بواسطة

ذو فلا يخفى انه يصدق على الهيولى بالنسبة الى الصورة فانه يصدق صورة ذو هيولى

ويصدق على المكان بالنسبة الى صاحبه بل على الموضوع بالنسبة الى العارض ثم اقول لا يخفى عليك

ان الصورة الجزئية المرتسمة في الخيال لها اختصاص ناعت بالنسبة الى النفس الناطقة

اذ لها تعلق مصحح لان يقال النفس عالم بجامع انا ليست حالة فيها ثم اقول المراد بالنعت

اما ما يوجب

اما ما يوجب نعتا بالذات او ما يوجب نعتا بالعرض وعلى الاول يلزم ان يكون اللون والضوء

بالنسبة الى الجسم سطح اتصف باللون والضوء اولا وبالذات غير حال وعلى الثاني يلزم ان يكون

الامور الخارجية التي صورها عند العقل حاصلة حالة فيه اذ يصح حلوله بالعرض وبما يتعلق

بالنفس يصح لان يقال عالم بها بالعرض قوله اقول وفيه مباحث اقول وفيه بحث لانا لا نم

تحقق بين التعلق الذي بين البياض والجسم بين النفس والكوكب والجسم ومكانه فانا ولئن

لم نعلم ماهية الاختصاص البياض بالجسم لكنا نعلم بداهة عدم تحقق مثل التعلق الحاصل له بالجسم

بين الجسم ومكانه والنفس وكوكبه والحاصل ان تصور الاختصاص الذي يكون للنعت

بالنسبة الى المنعوت بديهي بوجه يمتاز عن غيره فان العقل يحكم لا وجدانا فاختصاصا

خاصا بموصوفاتها لا يشاركها فيه غيرها ونفرق بالبداهة بينه وبين الاختصاص والاتحاد

الاخر من الاختصاصات قوله لانها قد يطلق على الجسم الذي اه الاولى ان يقال على الاجسام

التي تركب منها البطائق المادة وقد يطلق ايضا على الهيئة النوعية من جسم تركب منها افراد

جسم اخر كالخشب مثلا بالنسبة الى السرير قوله فان قلت اه يحتمل ان يكون السوال اعتراضا

على المصنف بان ذكر هذه المباحث هاهنا غير مناسب لانها من الامور ويمكن ان لا يكون ايرادا بل

طلبا للنكتة على ايرادها هاهنا وقد يقال على الاول كونها من الامور لا يوجب ان يكون ايرادها



الا ما قيل ان القدر الضروري ان المركب لابد له من اجزاء يتقوم بها واما انتهاؤه الى ما ليس بمركب فليس

بضروري والكثرة لابد فيها من الواحد العددي لا من الواحد الحقيقي لجواز اشتمالها على احاد اخر وهكذا

فانه مطابق غير مستحيل قوله لانه يستلزم اه وايضا يستلزم عدم جواز قطعه في الزمان المتناهي ولا يخفى

ايضا ان لهما ان يقال لا يجوز ان يكون الزمان ايضا غير متناه الاجزاء فيجوز ان يقطع في زمان متناه الامتداد

غير متناهي الاجزاء هذا الجسم الغير المتناهي الاجزاء المتناهي الامتداد لان ذلك الزمان المتناهي الامتداد

مركب من اجزاء غير متناهية ولا يخفى عليك انه يرد على الوجه الاول ان ذلك الاستلزام ممنوع لانه على تقدير

كون الاجزاء الغير المتناهية متناقصة والمركب من الاجزاء الغير المتناهية المتناقصة لا يستلزم

ما ذكر قوله اذ ليس معنى كلامهم اه بحث اذ لو لم يمكن خروج تلك الانقسامات الغير المتناهية

الى الفعل فالانقسامات الممكنة للزوج تكون متناهية فلا بد ان تنتهي الانقسامات الى مرتبة

لا يمكن الانقسام بعدها مع انا فرضنا انها غير متناهية والجواب ان خروج كل واحد من تلك الا

نقسامات ممكن ولا يلزم المحذور بل المحذور انما يلزم من خروج جميع الانقسامات فتوضيح ولا يلزم منه

خلاف المفروض على ان المفروض قبوله للانقسامات الغير المتناهية الفرضية لا الخارجية والوهمية

فان الانقسامات الخارجية والوهمية حاصلة من تقسيمات متناهية فيمكن خروج جميعها الى الفعل

واما الفرضية فهي غير متناهية لان العقل يقدر على فرض الانقسامات الغير المتناهية وملاحظة

جميعها اجمالا

جميعها اجمالا وفيه ان الحكم بانه قابل للانقسامات الفرضية يستلزم ان يكون ذوات الانقسام موجودة

في نفس الامر وما كانت اي المفروضة غير متناهية ودخلت موجودة فيحصل منها مقدار

غير متناه ضرورة ان مجموع المقادير الغير المتناهية غير متناه فيبطل المقادير الغير المتناهية

اذا كانت متساوية او متزايدة فان مجموعها غير متناه بالضرورة اما اذا كانت متناقصة

فلا الا يرى ان انصاف الذراع المتداخلة الغير المتناهية بمعنى نصفه ونصف نصفه وهكذا

لو فرضت موجودة لم يحصل منها الا الذراع والجسم انما يقبل الانقسام الى اجزاء غير متناهية

متناقصة بمعنى انه لا ينتهي تجزيته الى حد لا يمكن للعقل تجزيته فتلك الاجزاء متناقصة

على الولاء واما فرض انقسامه الى اجزاء غير متناهية متساوية فممتنع بداهة فضلا عن التزايد

قال استاذي وسيدي لكن لا نسلم انه في نفس الحق منقوض بانه وقع هذا البحث بيني وبين هذا القائل

في مجلس بعض من السلاطين فاحق القائل بذلك الجواب فقلت الامتداد المنقسم الى الاجزاء المتناقصة

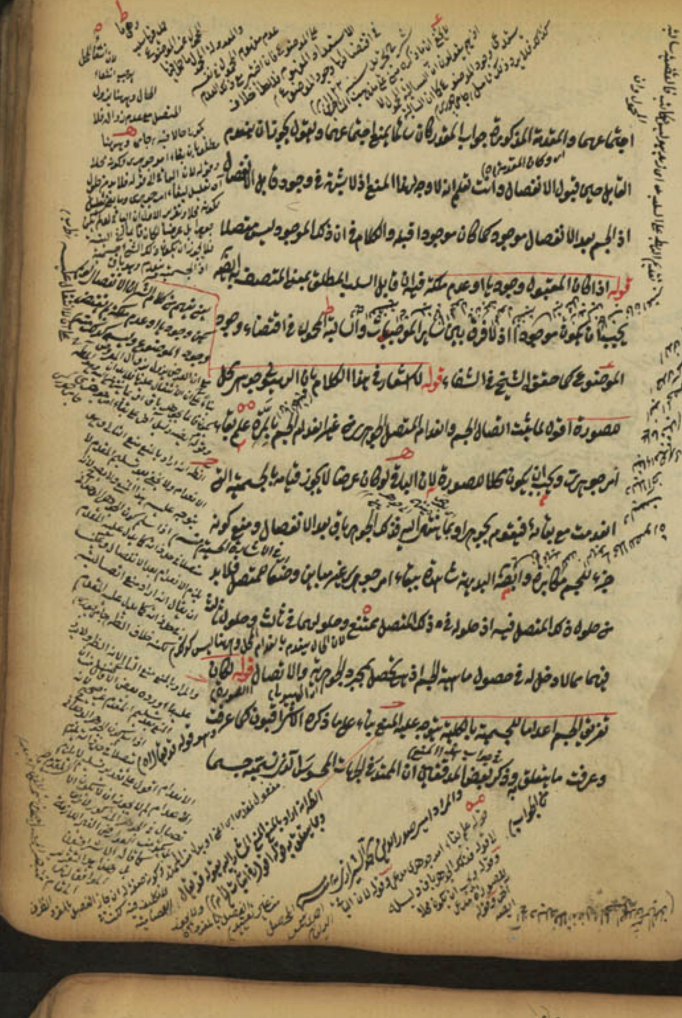
الى غير النهاية بعينه منقسم الى الاجزاء المتزايدة من الطرف الاخر فالزم وسكت واقول

لا شك انه يلزم الانقسام الى الاجزاء المتزايدة لو كان منها كل جزء هو ازيد من الاجزاء

ثم ازيد منه وهكذا الى غير النهاية ولا يخفى انه لا يوجد انقص الاجزاء بل كل جزء يلاحظ يوجد جزء اخر

انقص منه فلم يلزم وجود الاجزاء الغير المتناهية المتزايدة لان التناقص والتزايد ايضا





ثم فانه يجوز ان لا يكون الجسم في حد ذاته متصلا ولا منفصلا كما ذكره الاشراقيون فلا يلزم من الانفصال

عدم ذات ذلك المتصل بل يلزم زوال وصف الاتصال واقول في اثبات اتصال الجسم بنحو يتم

المذهب المشائي انا اذا فرضنا الجوهر الفرد مستغنية عن الموضوع لان العقل اذا لاحظها بذاتها

من غير اعتبار امر خارج عنها يحكم بانها ليست من احوال شيء والمجردات مشاركة للاجسام في هذا المعنى

والاجسام بالذات مباينة لذوات المجردات فلا بد في الجسم من مميز ذاتي يميزها وليس فيها الا قبول

الابعاد اذ التحيز والتمكن وامثالهما موقوف على الخارج لا يصلح للتمييز الذاتي فالمميز الذاتي هو

قبول الابعاد فالقابل للابعاد فصل للجسم والاتصال من لوازمه فبزوال الاتصال عن الجسم يزول ملزومه

وهو الصورة يبقى بحث وهو ان غاية ما ذكرنا لزوم الاتصال لذات الجسم لكن التفريق لا يوجب زوال

مطلق الاتصال بل يزول وحدته وهي وصف له في ابطال الجسم المتصل الواحد حال الانفصال

متصف بوحدة الوجود والذات والتشخص واجزاؤه ليست الا فرضية كيف ولو كانت

الحاصلة بعد التفريق لا يجوز كونهما موجودتين حال الاتصال مع تعينهما ولا بدونه اذ الوجود

لا يكون بلا تعين فتعين صورتهما بطل التفريق وحدوثهما حكم العدم خلاف البداهة

فلا بد من امر آخر قوله والقابل يلزم ان يجب وجوده مع المقبول فيه انه لا حاجة الى اثبات

تلك المقدمة في المقصود لكفاية ان يقال الاتصال لازم فلو قبل الانفصال ان اتصف به لزم

اجتماعهما

ما لم ينقلب الا امرا او لم ينفصل منه شيء كان ثابتا والثبوت مقدم اما اذا انقلب او انفصل

فلم يبق بديهة فانه واحد قبل الانفصال وبعده كثير فيحكم العقل بان ما كان ماء صار هواء وما كان

متصلا صار منفصلا ولا يحكم بان المدرك المعين بعد الانقلاب والانفصال باق بل يحكم بعدم

بقائه بعدهما فالقول ببقاء الجسم بعد الانفصال غير صواب نعم يصلح القول ببقاء الهيولى في

كل الحالين لا لابد منها وصيرورتها بالصورة الجسمية الى ثبتها ماء وبالصورة الواحدة والمتعددة

واحدة ومتعددة ولكن بقاؤها بعد الانقلاب والانفصال ليس في حد ذاتها شيئا معاينا بالفعل

بل امر غير مسموع وجوهريتها لا توجب التعين اذ ذكر الشيخ في الهيات الشفاء ان معنى

كونها امرا في موضوع كالاثبات هوانا ابرو الباقية سلب ولا يلزم منه التعين لانه عام وفيه

بحث اذ المنع المذكور لا يسقط بما ذكره ودعوى البديهة في محل النزاع غير مسموع اذ النزاع

في ان الجسم هل هو متصل في حد ذاته ام لا بل هو في ذاته قابل للاتصال والانفصال فيبقى بعد

التفريق ذاته قوله ولم يكن هناك الشيء الذي موجود بما فيه من كلام بعض من اجاب عن الانفصال

ان اجزاء المتصل الواحد ليست معدومة صرفة بل لها نحو من الوجود الا انه ليس لها وجود منفرد

عن الكل بل هي موجودة بوجوده اقول فيه بحث اذ جزء المنفصل لو كان موجودا بوجود

الكل لزم صورة ... قوله لكن ذلك الباقي بعينه موجبا ... فان قلت البداهة

شاهدة بان الماء الذي في الحب اذا تفرق في الكيزان مثلا كان هو ذلك الماء الذي كان اولا ولولم

يكن شخصه باقيا بل الباقي هيولاه كيف يحكم بذلك قلت الهيولى مع الصورة المائية الكلية

ماء واحد بالوحدة ومع الصور المتعددة حال كونه في الكيزان صارت مياها متعددة

بالوحدة فلا جرم يصدق انه ماء كان في الحب فهو في الكيزان لكنه كان واحدا فيه وهو في الكيزان

مياه متعددة واعلم ان المتبادر من قوله فيكون ذلك الباقي بعينه المادة في حالتي

الاتصال والانفصال شخصا واحدا وليس كذلك لان تشخص المادة بواسطة الصورة

ويتبدل بتبدلها عندهم فان قلت فعلى هذا يكون المادة المتشخصة حادثة مع حدوث

الصورة فلا بد لها من مادة اخرى فيتسلسل قلت المادة المتشخصة حادثة بسبب حدوث

تشخصها وذات المادة يتوارد عليها التشخصات بحسب الصورة والمادة تشخصها

وهو ان المادة لها فلا يحتاج الى المادة اخرى قوله تختص بها بما عدا غايته ما لزم من ذلك ان

يصير المادة في المتصل الواحد متصلا واحدا ومع المتعدد متعددة ولا يلزم من ذلك

كون المادة محلا اذ قد يصير المحل حالا بالعرض وبالعكس مثلا موضوع العدد يصير في الكل العدد

بالعرض قوله اقول فيه بحث خلاصته منع الملازمة المستفادة من قوله اذ الكان ذلك الشيء
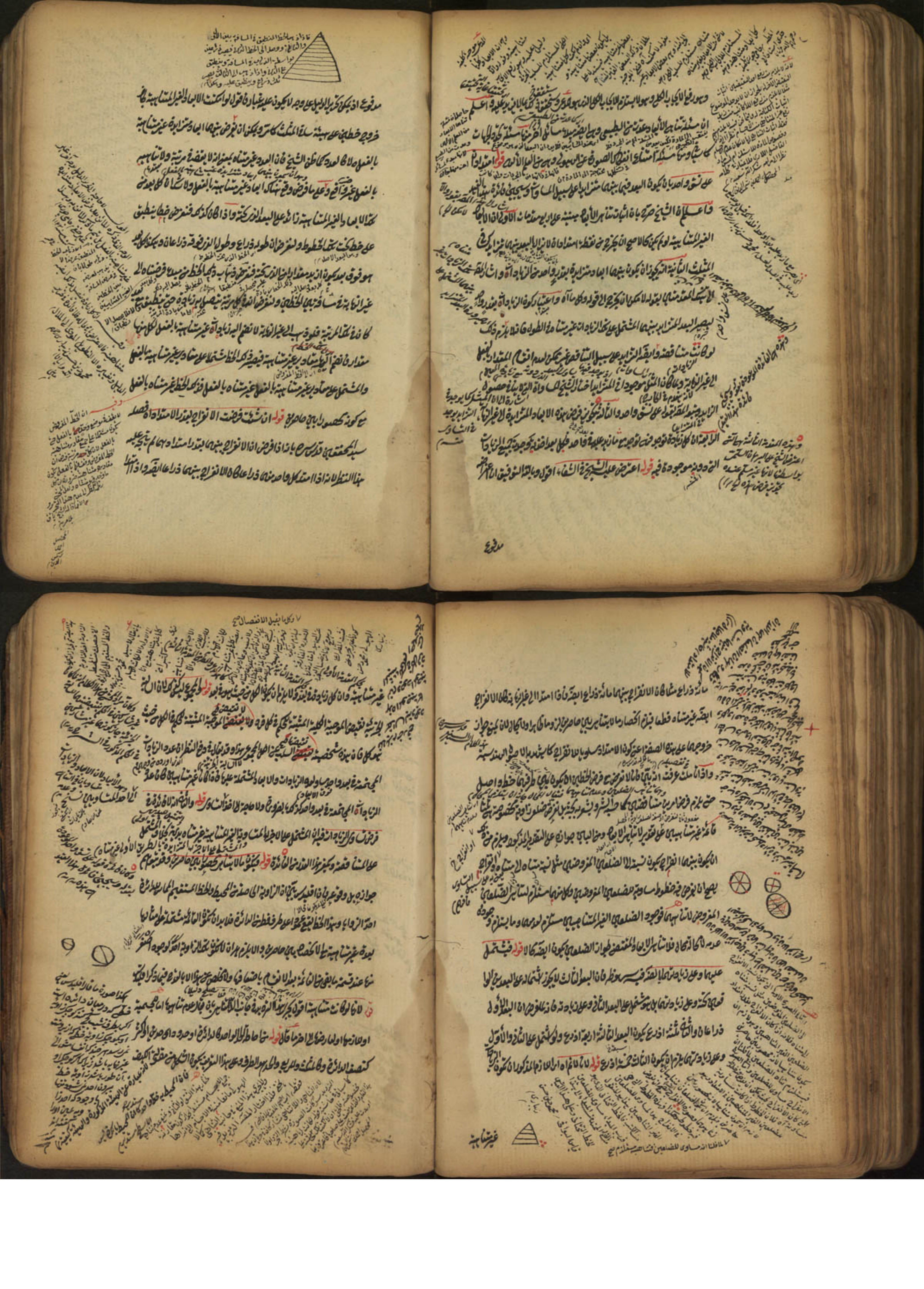
مع المتصل الواحد واحدا مستندا بانه انما يلزم منه كونه ناعتا اذا كان هو بعينه يتصف اذ منع



فلا بد من ان تكون متغايرة في الخارج مما يعتد بها بان يكون كل منهما جزءا من الجسم لان الجسم ذاته تقبل
وهو الهيولى قوله لان الطبيعة المتغايرة اه هذا الدليل مشتمل على حملية مرددة المحمول
شبيهة بالمنفصلة ثم على حملية تبطل احد شقيها ثم يرد ويثبت الشق الآخر المستلزم للمطلوب ولا
يخفى عليك ان كلام الغنى والافتقار الذاتيين يحتمل معنيين الاول كون الذات علة
والثاني عدم عليتها لما ينافيه ولا يتم القضية الثانية على التقدير الثاني ولا تستلزم المطلوب
آخر تأمل قوله لا واسطة بين الحاجة والغنى الذاتيين اقول لو لم يكن الذات علة للافتقار
لا يمكن نظرا الى ما مع قطع النظر عن غيرها عدم الافتقار ويجب ان يكون هذا العدم مستندا الى الذات
اذ قطعنا النظر عن الغير ولا نعني بالغنى في صورة الا هذا وبما اقتضى الذات الغنى استحال
الحلول فهذا الكلام صادر من مصدر التحقيق وملحق في بالا الشارح ما هو من الاوهام الى
سوء والآراء الكاسدة ثم اقول المراد بالافتقار الذاتي ما يكون علة الافتقار غير خارجة
عن الذات سواء كانت الذات وحدها علة او مع لازمها والمراد بالمستغني في صورة ما لم
يكن كذلك ولكن في عدم الواسطة بينهما ولا ان المستغني بهذا المعنى يستحيل حلوله على وجه
الاستمرار والدوام او على سبيل الوجوب دائما اذ على هذا تكون علة الافتقار عارضة
لاستواء نسبة الفاعل الخارجي على الطرفين والعارض يمكن الزوال فيمكن عدم الحلول مع ان

الاجسام الثابتة لها فلذلك يستحيل كونها بلا مادة قوله فثبت ان ... اقول يريد بالمستغنية فانه ما لم
يكن علة عدم الافتقار خارجة عن الذات ومنه يسقط ما قربنا قوله لا احتمال ان يكون غير
الصورة علة للاحتياج لا يخفى بطلان هذا الاحتمال فان احتياج الصورة مما يمتنع ان
يكون غيرها علة له قوله ماهية نوعية لم يقل على ما ثبت انها نوع لان النوع هو تمام الماهية
بشرط العموم والكلام في نفس الماهية بدون انضمام معنى العموم اليها والموجود في الخارج
الماهية وحدها اذ هي بشرط العموم غير متحققة ... ماهية وحدها نوعية لا نوعية قوله
اذ يحتمل ان يكون جنسا او عرضا عاما فان قلت مقتضى الطبيعة الواحدة لا يختلف
سواء كانت جنسا او نوعا او غيرهما قلنا لو كانت الطبيعة نوعا فاختلاف افرادها
انما هو بالعوارض وحقيقتها واحدة فلو ثبت احتياج فرد لذاته ثبت احتياج
سائر الافراد لان حال الذات فيها ... اما لو كانت جنسا فحال الافراد يختلف بالفصول فحينئذ
احتياج فرد لذاته غير مستلزم لاحتياج سائر الافراد لذواتها اذ يجوز ان يكون ذات فرد
مقتضية للاحتياج بسبب فصل وذات فرد آخر الطبيعة الجنسية مقتضية للغنى بسبب
فصل آخر قوله استدل الشيخ في الشفاء وخلاصة استدلاله على ما يفهم من الشفاء ان الطبيعة
الجسمية طبيعة موجودة محصلة لا يتوقف تحصلها على امر ينضم اليها كما هو شأن الطبائع







بالواحد في وكان الانه لا يجوز ان يكون امر واحد فاعلا ومنفعلا الواحد الحقيقي الذي لا كثرة فيه جهة كثرة فهو
مسلم لكن لا نسلم كون الجسم كذلك وان اردت الجهة لكن فلا نسلم ذلك الكلي لا يجوز ان يكون فيه جهتان الفعل والجهة
وينفعل باخرى قوله المصحح لا احتمال الا يكون اه اقول لو استند الشكل الى غير الصورة لزم اما ان يكون
الشكل نظرا الى ذاتها فيكون هي في صفاتها قابلة للانفصال او للانفعال فيلزم مقارنة المادة
قوله الا الرابطة خاصة اقول لو كان هذا الحكم صحيحا لزم ان لا يصدر المعلول الاول الذي هو العقل الاول اذ
نقول ان صدوره يحتاج الى الرابطة فصدور الرابطة يكون قبله وهو خلاف المفروض مع انا ننقل
الكلام اليها وننشر قوله ننقل الترديد بين الامور المذكورة الى الرابطة اي ننقل الترديد الذي في
الشكل بالنسبة الى الامور المذكورة الى الرابطة بان يقال هذه الرابطة اما مستندة الى ذات الصورة
او الى لازمها او الى عارضها او الى مباين وكل ذلك اما بالانفراد او مع الغير ويحتمل الا يرد
الرابطة بانها مستندة الى ذات المباين اه ويحتمل ان يكون الترديد بان يقال الرابطة اما
نفسها او لازمها او عارضها او مباينها قوله والا فيلزم المحذور الثاني فقط وقد يقال يمكن ان
يقال بعد ذلك ننقل الترديد الى الرابطة ويتم الكلام فلا حاجة الى الترديد ولا فائدة له الا ان يقال
في المؤنة على تقدير هذا الشق تعرض للترديد لو كان هذا الشق هو الواقع لتم الكلام بسهولة
لكن الواقع هو الشق الاول فيما تقرر قوله ردد الرابطة بين هذه الامور بالنظر الى الكل او بالنظر

اليها قوله والا فيلزم المحذور المذكور الثاني اقول فيه بحث اذ يجوز ان يكون المعاون او المباين او كلاهما
ممكن الزوال لكن يجوز عند زوال الآخر فيه مثل ما افاده ولا يمكن ان يقال هنا مثل ما قال في العارض من
يلزم ان يكون النوع لازما قوله فلان المباين ان كان مجردا فاما ان اقول لم يثبت ابدية كل مجرد وهلا يجوز
ان يكون تاثيره متوقفا على عدم حادث كوضع فلكي مثلا فعند حدوثه ينعدم الصورة وشكلها
مع ذلك المجرد قوله التزم هذا الكلام ضعيف لظهور بطلانه تخصيص الشمسة المبتدئة والحق ان المخصص
نحو الوجود الخاص قوله وكان مبناه اه اقول هذا الكلام مبني على ما هو التحقيق عندهم من استناد
الاشياء اليه تعالى بلا واسطة والوسائط بمنزلة الآلات قوله لم يرد
ما هو المتبادر فيه ان المتبادر من الوضع ما هو بالذات ويصدق ان كل ماله وضع بالذات
فهو منقسم فالمراد ما هو المتبادر قوله الا اذا ثبت ان الهيولى جوهر فرضا جوهرنا فتذكر قوله
وقد اشير الى ما عليه قد اشار اليه بوجه لا يرد عليه شيء قوله وتارة بانها جزء للجسم لم يثبت
جزئيتها للجسم الا باعتبار كونها محلا للصورة فاذا لم يثبت هذا لم يثبت كونها قوله اذ لا شبهة في
ان الشق الثاني من الترديد الاول هو عديم الوضع مطلقا اقول هذا ممنوع بل المراد عديم الوضع بالذات
والشق الاول ذات الوضع بالذات ويتم الانحصار ولعل ظن ان ارادة عديم الوضع بالذات
يوجب ارادة الوضع بالذات في قوله اذ لو فرض الصورة فيه صرفات وضع ولا يلزم هذا بل المراد

مطلقا الوضع ويتم الكلام به وقد وجب حمل الجسم على الصورة الجسمية ثم لا يجب حمله على الجوهر الممتد القابل فيه واحد
للابعاد المذكورة بادي النظر وقوله غير مسلم عند المحققين ثم لا بد هذا الامر الممتد بحيث تركيبه قوله لانه اذا
انتهى السطح طرف السطح قد يقال المقصود انه يمكن ان ينتهي ويصل الطرف السطحي الى الوضعي
فاما ان يجب اه فان هذا الخط حيث وقع لا بد ان يكون بين السطحين لامتناع الخلاء فلا بد ان
يتحقق في كل واحد منها خط عرضي وقع مماسا له بحيث لا بد ان يكون هذا الخط الجوهري متوسطا
بين عرضيين تامل قوله فيه ما بعضهم يستقبح الاضلاع اقول العبارة المستقيمة ان يقال
اضلاعهما او ضلعاهما قوله اقول هذا القيد مضر لنا اقول النسخ غير مضر لانه يبطل مع القيد
مطلق الخط الجوهري لكن لا فائدة في ارادته الا ان يقال الا اجراء فيه نظر ولم يرد بما ذكره استغناء
جميع الاضلاع بل اراد بالقسمين الثلاث الجمع على ما فوق الواحد والمراد بما ضلع هنا
السطح واخر في آخر قوله وان اراد في جهة الوضع فهم هذا المنع مكابرة في الانحياز بالذات
وقوله اذ لا عظم اه بطل بل لا بد من عظم في كل جهة وهذا حاصل نظر الشارح فلا تغفل قوله البداهة
تحكم بان تداخل الجواهر محال مطلقا فالمراد تداخل الجواهر التي هي جواهر ذاتا في شغل الا مطلقا كيف
والبعد المجرد الذي هو المكان عند الاشراقيين جوهر متداخل الجسم فيه قوله وذلك قد يجاب
عن اصل الاعتراض هذا توجيه بعيد جدا بعد ما ذكر ان ثلاث الكلام ليس في اجتماعهما

في الطول

في الطول بل في الوجه قوله فلا يكن قوله امتناع التداخل بهذا حسن لكنه لا يمنع القائل بانه على ان
ما يمتنع فيه التداخل في الواقع يجب ان يكون من المقدار فلا يكن قوله فلا يكن قوله واجب بانها
بالنظر الى ذاتها ان لم تقبل الصورة اه قد يتوجه تمام الدليل بجواز ان يكون الهيولى المجردة ان لم
يمكن اقتران الصورة بها كانت من المجردات فلا يكون هيولى وان امكن فاما ان يحصل في حيز آه
ويرد عليه منع انها اذا لم يمكن اقتران الصورة بها كانت من المجردات اذ يجوز كونها ذات وضع قوله
لم يكن هيولى بل من المفارقات اقول لا يخفى عليك انه يبطل بهذا احتمال كون الهيولى خطا او سطحا
جوهريين اذ على التقديرين لا يمكن مقارنة الصورة الجسمية لها فلا يكون هيولى وفيه ما
المقام نظر لان الهيولى لا يلزم ان يكون قابلة للصورة على كل تقدير ومع كل فرض بل يكفي كونها
قابلة لها في الجملة ان لا يكون محلا لها على تقدير مقارنتها لها في الوضع اما اذا لم يتحقق الصورة
فيها المانع مثلا يجوز ان لا يكون لها قابلية حدوث صورة فيها وهذا لا يوجب ان يكون هيولى بل يكفي في
كونها هيولى كونها قابلة للجسم قوله لكن عروض الصورة لها يستلزم المحال فيه نظر لان
المحال لا يلزم بمجرد النظر الى ذات الهيولى بل لان المقارنة مستلزمة لحصول الجسم الطالب لمكان
والحاصل ان هذه المقارنة بالنظر الى ذات الهيولى لم تقتض ان لا تاثير في ذات الهيولى عن نحو
المقارنة فيجوز ان يستلزم المقارنة المحال قوله لا يقال الممتنع بالغير يمكن ان لا يستلزم ممتنعا بالذات



بينهم من كلامه ان الوحدة لا يكون جزء ماهية النوعية للجوهر لانها ان جاز جزئيته للاشياء مع الاصناف

فلا يتوجه النقض بالسراقية بحوليس نوعا حقيقيا وقيل وجوهيته السرير قيم لان الجوهر من الاجناس

العالية وقد اختلف في تقسيم الجنس العالي الى المقولات الوحدة فيعتبر الوحدة في حد كل واحد منها او المركب

من الجوهر والعرض ليس جنسا ما ما بل مركبا من جنسين وفيه نظر اذ المركب من الجنسين لا يوجب

ان لا يكون جنسا واحدا لانه لا يصدق عليه الجوهر الذي هو جنس واحد وعرض فيعتبر الوحدة في

حد كل منها غير مسلم كيف والوحدة اعرض وكيف يعتبر في الحدود واعتبارها في المقسم يفيد ان

الجنس العالي الواحد اما جوهر او عرض وذلك لا يستلزم كون الحيز من الاقسام خارجا عن طبيعة المقسم

بل هي داخلة في طبيعة خارجة بقيد الوحدة قوله اعلم ان الكل من الاجسام صورة اخرى

غير الصورة الجسمية اي كما ان لكل فرد من الجسم فرد من الصورة الجسمية كذلك له فرد من الصورة النوعية

ويثبتها في العنصريات في غاية الظهور نظرا الى القاعدة التي بنى عليها من اشتراك هيولى العناصر والصورة

الجسمية لا فانا اختلاف الحقايق واقع بين الاجسام بديهة فلا بد من مميز فلا يمكن الاشراقية ان يجزم

بتماثل الاجسام فيمنعون بديهة اختلافها بالحقيقة واما الاشراقيون فيقولون

باختلاف حقايق الاجسام وينفون الصورة النوعية وينفون وجوب كون جزء الجوهر جوهرا

بل المنوع ليس هو الا العوارض والحق ان توقف تحصل الجوهر على الاعراض مستبعد جدا

قوله

قوله اما بالسكون عند حصوله فيه والحركة اه هذا مشعر بان الحيز الطبيعي ما يوجد فيه الموصوف

ولم يثبت ذلك بل يجوز كونه بحيث لو خلاه الجسم فلا يطلب الا الرجوع اما كونه بحيث لو كان خارجا يطلبه فلا

يستبين الحقيقة قوله ودونه خرط القتاد اما متعلق ببعض الاجسام او ببعض الاحيان قوله بل لا بد لكل

اثر من كالاحراق والبيوسة للنار مثلا لا يخفى ان ما ذكره المصنف انما يتم بعد ثبوت ان لكل جسم حيزا

طبيعيا فالمناسب على ما ذكره ان يكون ذكره بعد فصل الحيز قوله ليس لامر خارج عن الجسم بالضرورة

دعوى الضرورة في ان اختصاص الاثار ليس لامر خارج غير مسموعة ولو كانت الدعوى ضرورية

لا يتوجه المنع الذي سيذكره بل الضرورة ان نفس الاثار الظاهرة من الجسم ليست مستندة الى امر خارج

لا اختصاصها واعلم ان الحكماء اتفقوا في هذا الحكم المتقدم فيسندون جميع الاثار الى ارادة الفاعل

المختار والقدماء يثبتون لكل نوع ربا يجرده في عالم النور يسندون اليه الاثار ويزعمون انه فيه وبه

النفس بان النفس تتالم وتتلذذ بحالات الالات بخلافه وليس في هذا الاستناد استناد

الى ملكات شغلتهم وبما نبهت على ضرورة ما ادعى من ضرورية انا نجد تروقه ضرورية بان الحركة الصاعدة

للحجر قسرا والحركة الهابطة طبعا ولو كانت الاثار مستندة الى امر خارج يلزم عدم الفرق بينهما وقوله

النفوس الشريفة كما ان الجسم لا يستند جميعا الا الى امر خارج كما ذكرنا كذا او الى استناده الى

الصورة الخالية عن القصد والشعور على سبيل الاستقلال ولا يبعد ان يقال

مخصوصة الى تلك الطبايع وبتلك الطبايع لها استعداد تلك الاثار فيترتب الفياض المطلق بحفظ الجهة

ما يناسب لكل طبيعة عليها كاليبوسة والاحراقة في النار ومن هذا يظهر الى استرسال العنق

في الموجودات المنقول عن الاقدمين قوله لانا قابلة فلا تكون فاعلة قيل عليه بانه ان اريد الشيء

مع القابل بالامكان ومع الفاعل بالايجاب هو الوجوب ففيه انه لا وجوب مع الفاعل الغير المستقل

واذا قيد الفاعل بالاستقلال والقابل بالفعل اذا قيد يكون مثلا في العلة التامة او جزء اخيرا لها

لكان الشيء منه بالفعل قوله وايضا هيولى العناصر مشتركة المدعى عام والدليل مخصوص لعنصر

لا يفيده ولا يخفى ان قوله فلا يكون مبدأ لامور مختلفة انما يلائم لو كان الكلام في نفس

الاثار لا في اسناد اختصاصها اذ لا يلزم الاختصاص امور مختلفة فالكلام لا يخلو عن اضطراب

قوله لا يخفى عليك انه لا بد اه يجوز ان يكون هذا الكلام نقضا للدليل الذي ذكروا فيكون حاصله

ان دليلكم لو تم لجرى في اختصاص الصورة النوعية بالجسم فيلزم الاحتياج الى صورة اخرى

ويتسلسل واما يتوجه النقض بناء على كون الكلام في اختصاص مبدأ الاثار ولو كان الكلام

مبنيا على انه لا بد لكل الاثار من مبدأ لم يتوجه نقض قوله لان المادة في العنصريات لما اشتركت فيها

القول بعدم الصورة النوعية باجناسها فلكل فرد من كل نوع ولكل نوع من كل جنس جاه ذا فيكون

كل صورة نوعية فرد اخر اما من نوعها ومن نوع اخر وان كان كل ما يوجد حادث قوله لا جرم

وقدم الجنس لا يستلزم قدم نوع ما كما توهم بناء على ان تحقق الجنس في ضمن فيلزم من قدم

قدم فرد ما فلا يكون قبل ذلك الفرد فرد اخر اذ ذاك الاستلزام غير مسلم لان معنى

قدم الجنس والنوع انه يوجد في كل وقت نوع او فرد صح

استعدت فان قلت الاستعداد من لوازم الهيولى وهو ليس مما يغيا الصورة السابقة ولما كان الهيولى

العناصر مشتركة مع ابهامها في ذاتها وتعينها بالصورة فكيف يكون لها استعداد واحد لصورة دون

البواقي قلت اولى انما قبلت الصورة السابقة لها مناسبة للاحقة وتلك المناسبة تقتضي

اي في الصورة اللاحقة على السابقة المبدأ قلنا اصل الاستعداد من لوازمها دون الاستعداد

القريب اي تعيين الصورة المعينة المستعدة لها قرب استعداد صورة معينة قوله لان ما من

قبل الاتصاف قد يقال لما ثبت عندهم قدم الحادثات لا بعقل مقارنة اياها مع كيفية حادثة اذ

القديم يجوز ان يكون سابقا على كل واحد منها بصدق عليه الحادث والمقارنة معه بانه في السبق على الكل

بديهة وفيه بحث اذ سبق القديم على كل فرد يقتضي تحققه في زمان سابق على كل فرد وان كان

مقارنا لفرد اخر فيها انما لم يكن فرد الا والقديم موجود قبله تحقق تقدمه على كل فرد منها مع دوام

المقارنة لفرد منها واما ما يلزم ما ذكره لو لزم سبق القديم على الجميع بما يصدق عليه الحادث في زمان

واحد وليس كذلك بل انما يلزم ذلك في الحوادث المتناهية ولما في غير المتناهية فيتحقق تقدم القديم

على كل فرد مع دوام المقارنة لفرد منها وذلك ظاهر وقد يقال عليه انما يتم ما ذكره لو استلزم حدوث

كل فرد حدوث الكل المجموع وليس كذلك اذ اعترض عليه بانه لا شبهة في الاستلزام فان كل فرد جزء

من المجموع وحدوث الجزء يستلزم حدوث الكل بديهة ولانه توهم ان حدوث الكل المجموع انما يتحقق







على عكس ما ذكره الشيخ هنا وعلى ما ذكره السيد قدس سره يلزم ان يكون صاحب هذا المذهب قائلا بعرضية هذا
البعد وقد يستدل على بطلانه ايضا بان ذلك البعد يلزم ان يكون متشكلا فيلزم ان الشكل من عوارض
المادة وفيه نظر اذ لم يثبت ان الشكل من عوارض المادة بل الثابت ان الاتصال والانفصال
من لوازمها قوله كل جسم فله حيز طبيعي فسر بعضهم الحيز الطبيعي بقوله ما يقتضي طبيعة الجسم حصوله فيه وفيه
نظر اذ الحيز الطبيعي على ما يفهم من كلام الشيخ في الشفاء وستعرفه لا يلزم ان يكون مقتضى الطبع
ولا يبعد ان يقال ان المراد بالجسم اعم من البسيط والمركب والمراد بالحيز اما شخصه او نوعه وعلى كل
تقدير يشكل بمركب تساوى بسائطه فانه ليس له مكان طبيعي لا شخصه ولا بنوعه بل انما حصل الا كونه في حيز
ولا يمكن دعوى ان كل مكان حصل فيه هو طبيعي له لما مر من عدم جواز تعدد المكان الطبيعي قوله فيلي
هذا ينتقض بالجسم المحيط وقد نقل اعدم الحيز له اي بالشكل لا بالنسبة الى الدور ان لكل جسم حيزا
اذ يجوز ان يكون له حيز طبيعي ولم يحصل فيه لامتناع خلوه عن المواقع الا ان يقال انهم لم يقولوا
بذلك ايضا فيلي هذا لا يناسب تعليله بقوله اذ ليس له قوله وقد يقال يشكل بعدم مطابقته هذا
الجواب للسؤال اذ السؤال انما هو على تقديره كما صرح به وان لم يرد في كلامه ما ذكره حيث
قال انه لو فرضناه وحاصل السؤال ان المعرف للمكان بالسطح الموهوم والحيز والمكان واحد
على ما هو المشهور بينهم ولذا حكم شارح حكمة العين بان ما عند الحكماء مترادفان ولذا الحيز

هنا وعلى هذا ينتقض بالمجرد وتوجيه الجواب في الحاشية وجها عند المقرر بل الحيز ايضا فلا ينتقض لكن على
هذا لا يناسب تعليله بقوله انه ليس له حيز قوله بان الحيز عند جماعة يصدق هذا المعنى على الجهة والحيز
والجواب بان يريد بتفسيره بمعنى الحيز في السطح فلا باس به اعتمادا على ما سيظهر قوله وان لم يكن
شيء منها او صاعدة فقد يقال يجري مثله ايضا في اثبات الحيز بان يقال لو خلي وطبعه لكان له وضع
بالنسبة الى ما تحته فلا يكون ذلك الا من طبعه ولكن انما الاعتراض في حمل الحيز على ما عنه الوضع
ان يكون بحث الى انه وضعا خاصا قوله لان المكان عندهم قريب من مفهومه المتعارف فيلي نسبه
الشريف المحقق في حواشي شرح التجريد الى العامة فان الظاهر ان هذا المعنى من اصطلاحات العوام لا من
اصطلاحات القوم اذ قال قدس سره ان العامة يطلقون المكان على ما يعتمد عليه الجسم ويمنعه
من النزول فلذلك يجعلون الارض مكانا للحيوان ولا يجعلون الهواء المحيط به مكانا له واذا وضع
ترس على رأس قبة بمقدار درهم لم يجعل مكانه الا ذلك القدر الذي يمنعه من النزول وعندهم انتهى وفيه
ان السيد قدس سره ذكر في حاشية حكمة العين موافقا لما نقله الشارح المحقق الطوسي اذ ذكر هناك
واما عند المتكلمين فالحيز هو الفراغ المتوهم الذي من شأنه ان يشغله الجسم والمكان هو ما استقر
عليه الجسم كالارض للسرير وقال في حاشية التجريد من نسبة المعنى المذكور الى العامة لا ينافي وقوع
الاصطلاح عليه اذ كثيرا ما يكون الاطلاق موافقا للاصطلاحات قوله اقول المتوهم

من كلام الشيخ في الشفاء البين ان لكل جسم حيزا ومكانا طبيعيا لانه اما ان يكون كل مكان له طبيعيا
او يكون كل مكان له منافيا للطبيعة او يكون كل مكان له لا طبيعيا ولا منافيا للطبيعة واعني بالمكان
هنا المكان والحيز جميعا فظهر ان هناك اصطلاحا وما يفهم من الشفاء هو الاصطلاح وقول
المحقق لا اخر قوله عدم تاثير القواسر الملازمة ممنوع لانه يجوز ان يكون القواسر جميع الاجسام وعلى
تقدير انتفائها لا يكون سطح ولا تام وجود ما يمكن قوله اي الامور الخارجية المتقومة من الشفاء
ان الطبيعي اعم من ان يقتضي الشيء لذاته او لجزئه او للوازمه المستندة اليه او لجميع ذلك فان ذكره
طبيعيا لانه الواقع بالقهر والقسر عارض بسبب امر خارج ووجوده لشيء فقد يمكن ان يجعل
ولا يعرض لها الاشياء التي لوجوده منها بدل لما كان لازما للطبائع ولبس واجبا مخروط او مكعب
الجسم لا يعقل الا وله حيز فنقول ان سر فيه فاذا كان كذلك فطبيعة الجسم قد يمكن ان تعرض وهو على ما عليه
في نفسه لا من غير قاسر غريب وطباعه فلم يمكن بد من ان يكون له اين وشكل ثم قال فالجسم يلزم في طبيعته
التي له ان يكون له حيز وذلك لولا القاسر لم يجز ان يكون له وكذلك الشكل والكيفية وغير ذلك
فائدة اما ان نحتاج الطبيعة لئلا يمتنع هذا اذ يجوز ان يكون وجوده فيكون لجهة التي هي هذا الحيز
فيها طبيعية له لا لكونه طبيعيا له واذا فرضنا تغيير المكان والجهة بحالها يكون الجسم على الوضع
الطبيعي واذا انعكس الامر لا يقبل ذلك الحيز بالطبع ويميل الى الجهة الاولى والكائن للجهات مطلوبة

بالذات والامكنة مطلوبة بالعرض ثم لو انحصر الحيز في الوضع لكان الكلام قريبا من التمام قوله تاثير الفاعل
فيما كان من الامور الخارجية يمكن ان يقال تاثير الفاعل في حصوله في الحيز من الامور الخارجية التي
يفرض خلوه عنها للتاثير في ايجاده فنقول لا نم انه عند تخليته مع طبعه يكون موجودا لا حيز له
اذ نقول ان الجسم الموجود بتاثير الفاعل وايجاده مع قطع النظر عن كل ما يعتبر في مكان لابد
من مكان فلابد عليه منع قوله فلان يمنع لا يجوز ان هذا المنع منع للسند الاخص فان القائل يمنع و
جود الجسم وحصوله في الحيز على تقدير ويمنع كون الحصول في الحيز من الطبيعة على اخر بالسند المذكور
ومنه لا يفيد اذ يرد انه يجوز ان يكون بتاثير الفاعل في حصوله من الامور الخارجية فلا
يثبت انه من طبيعته مع ان المراد من الابين هنا الحيز اذ الكلام فيه ومنه ما يرد مع ان هذا المنع
يرد قبول ما قال من ان الجسم عند رفع القواسر يكون في حيز ويمكن المقدمة لبث اجلى من هذه بمنع
حصوله في حيز ثم تلاه ايضا المنع هنا والبحث في قوله هنا وارد ثم نظر اذ يجوز ان يكون البعد بحال
لا يتجاوز عن سطح الفلك الثاني اذ ليس وجوده فوقه بديهيا ويمكن ان يجاب بان خلو الجسم عن جميع
العوارض الشخصية بحكم الاصطلاح فالظاهر ان عارضا يكون لازما لجسم فيكون المكان مستندا
الى لازمه فيكون طبيعيا كما عرفت من ان الطبيعي يمكن ان يكون من مقتضيات لوازمه
ولقائل ان يقول لا يجوز اختلاف تلك العوارض في الاقتضاء يقتضي كل عارض حصوله في حيز

غيرها اقتضاه الآخر فلا يثبت وصح الحيز الطبيعي للجسم قوله جاز ان يكون مستحيلة بحسب نفس الامر ظهرها حيثيته

ذكرناه مما استفدناه من الشارح ان الحيز الطبيعي ما يقتضيه الجسم نفسه او بواسطة ما هو معاد وما اورده

لابد فيه الا العوارض ولا نجزان تخلية الجسم عنها ممكن بحسب نفس الامر ثم يمكن ان يبان ان التخلية عن عارض ما

ممتنع وان امكنت عن كل عارض شخصي فعلى هذا يمكن ان لا يكون الحيز الطبيعي واحدا بل يجوز ان يكون لكل

عارض مقتضيا لحيز آخر قوله فلا ينبغي الاستدلال فانه الجسم بالنظر الى ذاته مع قطع النظر عن الامور التي

اما الخاصة بطلب حيز آخر ودفع وذلك لما علم فهو طبيعي ولا يضر كون التخلية غير ممكن بحسب نفس الامر اذ

الحيز الطبيعي بحسب نفس الامر ليس الا ما يقتضيه الجسم لو خلا وطبعه وذلك ثابت وكون التقدير غير مطابق للواقع

لا يستلزم ان يكون الحيز المطلوب على ذلك التقدير غير طبيعي في نفس الامر قوله فان طلب الشيخ زاده لا نجز انه

لو فرض الحيز الطبيعي بان لو حصل الجسم فيه لم يطلب غيره صدق على كل شيء كما يصدق على الاول ولا يتم

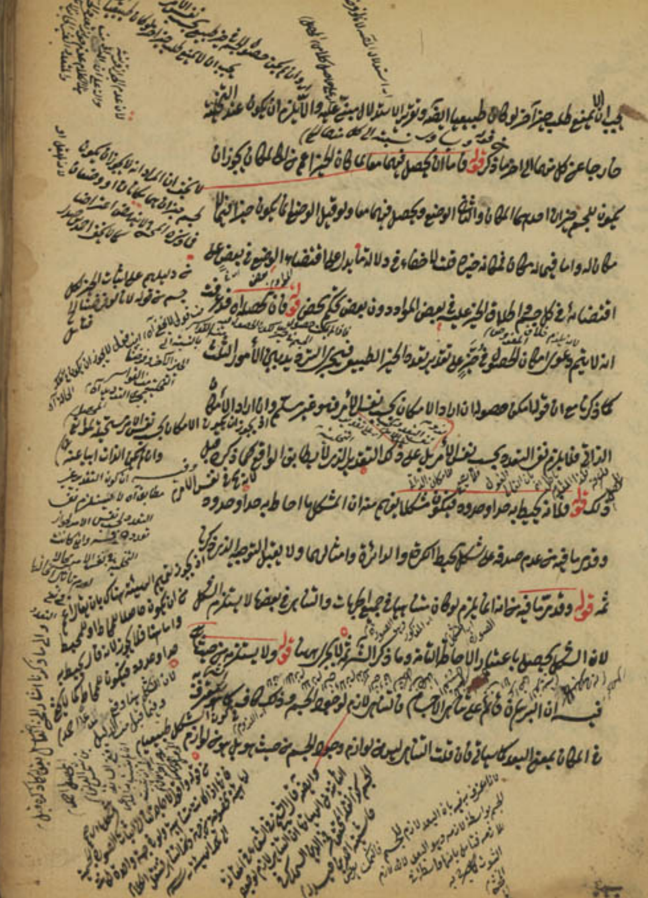
ما ذكر وما يتم لو فسر بان يطلبه الجسم لو لم يكن فيه او نحوه على الامرين قوله اورد عليه لا يخفى عليك ان

المراد من فرض خلو الجسم عن العوارض فرض خلوه عما يكون قاسرا بالنسبة الى ما يفرض كونه حيزا طبيعيا

ملوثا ليس الجسم بالنظر الى فرض تخليته لا يجوز ان يكون في تلك الحالة حاصلا في حيز طبيعي آخر لانه خلاف

المفروض فيلزم ان يكون خارجا عنهما وبتاو نسبة الى كل منهما وعلى هذا يحصل فيهما او لا يحصل

في شيء منهما او في واحد دون الآخر وكلا ذلك باطل وحاصل الكلام في حصول الجسم في حيز طبيعي بحسب نفس الامر



المقدار شبوته للجسم بواسطة قلت حصول الجسم في المكان وهو التمكن ثابت للجسم بواسطة المكان واما كان

المكان بعدا او الحيز ان المكان وسطه في الثبوت لا في العروض بخلاف الشكل فانه يعرض اولا وبالذات

للمتناهي ثم للجسم والمتناهي اعم من الجسم فكون الشكل من الاعراض الغريبة بالنسبة الى الجسم قوله فالحركة

والسكون السكون هنا لا يراد به عدم الحركة مطلقا بمعنى ان لا يكون نوع من انواعها في شيء من الاوقات

بل المراد اعم منه لان يكون الحركة مطلقا وما هو رفع تحرك ما اي بخصوصه ورفعها وقت دون

آخر اذ النظر ان المراد بالسكون هنا ما يبحث عنه في الطبيعي وهو من العوارض الذاتية للجسم وهو

بمعنى الاول لا يعرض شيئا من الاجسام واما الفلكية فظاهر لعدم خلوها عن الحركة عند المحققين واما

العنصرية فلان حركاتها في الكيفيات المحسوسة كالضوء والظلمة والحرارة والبرودة وغيرها ظاهر

مع انهم يبحثون عن السكون الغير الدائم المقابل لبعض انواع الحركة كما في قولهم لا بد من تخلل السكون بين

كل حركتين مستقيمتين قوله اما الحركة فهي الخروج من القوة اه هذا رسم لقدماء الحكماء واعترض

عليه بعض الاول بان التدريج ومافي معناه كقولنا يسيرا يسيرا او لا دفعة لا يمكن تعريفها الا بالآن والآن

طرف الزمان والزمان مقدار الحركة فيلزم الدور واجيب بان تصور ما ذكر بديهي ويمكن ان يقال على تقدير

تسليم انه يمكن تعقل الزمان مثلا بوجه آخر غير موقوف على الحركة وان الزمان هو ما به تتصل الكل

فالآن الآن يكون سيالا وعنوانا للملاحظة قوله لا يجوز ان يكون بالقوة من جميع الوجوه المراد بالوجوه

اما الوجوه

اما الوجوه الحقيقية اوامر منها ودون الاعتبارية وعلى الاول الاياب قوله والا لكان وجوده بالقوة

اذ الوجود ليس من الوجوه الحقيقية بالفعل وان اراد الشارح لا يتم قوله كواجب الوجود والعقول

لان كثيرا من الوجوه الاعتبارية لهم بالقوة وقد يقال لو كان بالقوة من جميع الوجوه لكان كونه

بالقوة ايضا كذلك فلا يكون بالقوة وقد يعارض بانه لو كان بالفعل مطلقا لكان كونه بالفعل

كذلك وكذا فيلزم وجوب واجب بانه يتسلسل في الاعتبارات ثم انه لو كان بالفعل من جميع

الوجوه لكان كونه بالقوة ايضا بالفعل فيكون بالقوة مع كونه فرض كونه بالفعل فيكون موجودا

ومعدوما قوله وهو الكون والفساد والاجزاء الموجودة من الحركة هو المتوسط كما سيظهر وخروج

من القوة الى الفعل فخرج انه لا يستقيم بالكون اذ لهم الآن الا ان يقال المراد ما يتم المتنازع فيه قوله وهو الكون

ليظهر ويمكن ان يكون الكون والفساد هنا بمعنى الاعم من المخصوص بالانقلاب ويؤيده ما نقل

في حواشي حكمة العين من ان المجردات لا يعرض لهم الحركة البتة لانها موقتة الكون وصرح في شرح

حكمة العين بان الكون للجسم ما حدث دفعة والفساد ما زال دفعة قوله ولا يبعد ذلك الخروج من

ثم بناء على ما نقلنا من شرح حكمة العين وايضا ان اراد بتلك الصفات الاخلاق والملكات

فوجوبها تدريجي والتأثير كيفيات وعدم اطلاق الحركة عليها تم وان اراد بها الصفات الحادثة

الحال الفعل دفعة كالعلوم والمعارف احيانا فيجوز ان يقال بعد تسليم ارادة الخطابة يجوز ان يراد



بها الشيء هو هو ومادته هي المعنى الحامل لماهيته وطبيعة الشيء قد يكون صورته كطبيعة الماء فانها بعينها
الماهية التي بها الماء هو هو لكنها طبيعة باعتبار صدور الآثار وان كانت بعينها صورته باعتبار تقويمها النوع
ثم قطع النظر عن صدور الآثار عنها وان الثانية انه يجوز كون ابي فرد الامور مختلفة ويجوز بقاؤه من حيث كونه
فرد البعض وعدم بقائه من حيث فرديته لبعض آخر فنقول الشيخ المعاني الصورة هو ما هو وماد
شتمله على الاجزاء المنحصرة جامعة لصورته وقد علمت ان حقيقة الشيء صورته والمادة معتبرة فيه
بالعرض فلا يتغير شخص الشيء من حيث هو الشيخ المعاني بتغير المادة بل الشيء من حيث انه شيء معين كنقص
باق حال الصغر والكبر وغيرها من حيث انه مركب مخصوص ومن حيث المادة اذ المادة متحدة مع الصورة
وجود المقدارها مقدارها لكن موضوع الحركة هو الشخص المعاني من حيث انه ذلك الشخص وهو باق
في زمان وجوده والمعادي المختلفة هو وارد عليه هذا تحقيق المقام لان الموضوع من مزال الاقدام
ومزلات الاعلام قوله واحرث في البلاد لما هذا ما فيجوز ان يدخل الهواء من مسام القارورة
كيف وقد صرح الشيخ المعتول في بعض تصانيفه بانه جرب خروج الهواء من مسام القارورة
الزمان وكلما كان يخرج من مسام فوق الهواء سيما في الخلاء غير بعيد لكن الظاهر ان الجسم المتخلخل
طالب للصعود الى مكانه ولا كذلك كلما لا يجذب ابو شيء بعض المكان فيجذب الماء ويحكم على الجذب
وضعاته في عدم اسالة الماء ان كان منتشر بالانجذاب يرد على الدليل انه لم يثبت انه من المعلول

على ان الشيء المعلول المعاني لا يرد على العلة المعينة اذ هو مستلزم لعدمها ويمكن التقرير على وجه لا يرد عليه المنع
المذكور ولا بان فيقال يجوز ان يكون القارورة من حديد المغلظ فلا يخرج الماء بالمص ولا يدخل الهواء
لعدم المسام وعلى كل تقدير يكفيه لا يدخل فيه فورما يخرج بالمص ولو دخل العبرة كما حسنا بحركة الماء عند وضع
اليد عليها وابعضه يخرج بابتداء المص كثير ثم يخرج من الهواء اقل منه ويحد الى ان ينتهي الى حد
لا يخرج شيء فلو كان الهواء يدخل في المسام لما بقي الحال كذلك بل يخرج الهواء ويتخلخل الباقي
والباقي لا يقبل الحركة قسرا بسهولة قوله اقول الظاهر اقول الا يلزم من ذلك ان لا يكون انطفاء
الماء اذا كان الماء باردا اذ يجوز ان يكون البرودة علة لذلك وغيرها عند فقدانها يصير علة قوله
وحركة في الكيف لم يظهر علينا ان انتقال الجسم من كيفية الى كيفية تدريجي حتى يثبت الحركة الكيف
مثلا انتقال الماء البارد الى الحارة يجوز ان يكون دفعيا بان يتوارد الاستعدادات المختلفة على الماء
حتى يتم استعداده لقبول كيفية الحارة وكون النفس المنطبعة الفلكية متحركة في الارادة
وهي الكيفيات النفسانية غير ظاهر وكذا لا يتم ما قيل ان الحركة لا تقع في جميع الكيفيات بل انما تقع
فيما يقبل الاشتداد والضعف والكيفية نفسها لا تشتد فان السواد مثلا لو اشتد فاذ من ما لا
فيضم اليه سواد آخر فيلزم اجتماع السوادين في محل واحد في الحقيقة يشتد سواد المحل بان يبطل
سواد ويحصل اخر اشد منه وكذا في جانب الضعف فيكون ورود افراد الكيفيات المتشابهة

على محل واحد من غير اختلاف بينها بالشدة والضعف وقد يقال لا حركة في الكيف لان زوال كيف
وحصول آخر لا يكون في آن والا لم يكن حركة فيجب كونهما في آنين فان لم يكن بينهما زمان يلزم
تتالي الآنات وان كان فان لم يكن في ذلك الزمان للجسم كيفية غيرهما فينقطع الحركة اذ لا حركة في الكيف
عند عدم الكيف وان كان له كيف فان كانت مستمرة في ذلك الزمان فينقطع الحركة اذ لا حركة مع بقاء الجسم
على حالة واحدة في زمان واحد وان كان له كيفيات متعددة فان لم يوجد شيء منها في اكثر من آن ينقطع
الحركة وان وجد كل منها في آن فقط بلا تخلل زمان يلزم تتالي الآنات وان تخلل الزمان فلا حركة في تلك
الازمنة وكذا يقال في المقولات الباقية وقد يجاب بان الثابت للجسم بين المبدأ والمنتهى كيفية
واحدة مستمرة يمكن ان يفرض فيها انواع بحيث يكون في كل آن يفرض في ذلك الزمان واحد منها وبين
الانواع كالآنات يكون بالقوة وبين كل آنين زمان وفي شيء من تلك الكيفية المستمرة القابلة
فرض في آنين يفرض فيه انواع وهكذا فتلك الكيفية كما في متصلة بذاتها يمكن ان يفرض فيها حدود
غير متناهية وهكذا في البواقي ويرد عليه انه يلزم ان يفرض في الزمان المتناهي آنات غير متناهية
مترتبة يكون حصولها بين حاصرين فيلزم امتناع الحركة او الجزء الذي لا يتجزى وذهب بعض من ان
الحال المتحرك حال الحركة لا يتصف الا بما هو بالقوة من افراد المقولة وما ذكر يقول الشيخ ويلزم منه كون
المتحرك الاين مثلا حال الحركة غير حاصل في حيز فيلزم الخلاء والعقل يلزم خلو الفلك عن وضع بالفعل في وقت
من الاوقات

في الاوقات او لم تحرك وللا وجد لذلك واقول كل مقولة تقع الحركة فيها لها افراد زمانية مشتملة
على ما يفرض للمتحرك في آنات زمانه فيه من الحدود ولا انفصال لها بحسب الحدود بل هي متصلة لا تخلط الا
بفرض فيه النقط وتلك الافراد الثابتة في الآنات حاصلة مع الاتصال واتصاف الجسم بها والمعقول لا
يقتضي الا وجوده مطلقا سواء كان على سبيل الانفصال والاستقلال اولا بل على وجه الاتصال
الا ترى ان السفينة المتحركة على الماء متصفة بالتحرك ولها مكان بالفعل مع ان بعض مكانها من
سطح الماء المتصل وهو موجود في ضمنه كما يرد بها الآنات المتفاوتة كيف يكون متصلة ولنا في
هذا البحث رسالة فارجع اليها ان اردت تفصيل الكلام قوله وحركة في الوضع قبل الحركة
فيه لانه اذا انتقل الشيء من قيام الى قعود فانه لا يزال في كمال القائم الى ان يصير قاعدا دفعة وكذا
عكسه هذا فاسد لانه لا حاجة الى النقصان الحقيقي في طرفي الحركة وما ذكر من ان الانتقال من القيام الى
القعود دفعي على ان الانتقال من البياض الى السواد الذي هو الطرف كذلك وكذا في الاين
لكن الحركة ثبت باعتبار الانتقال الى الطرف بل يحصل الانتقال في افراد الوضع قبل الانتقال الى الطرف
الى الطرف قوله اقول هكذا هذا البحث متوجه بالنظر الى ظاهر العبارة المشعر بالتوقف لكن لا يبعد ان يكون
مراده بما ذكر التشبيه التوقف وهذا كما ذكره الشيخ في قوله واما كيفية وجود الحركة في الوضع فهو ان كل
متبدل الوضع من غير ان يفارق بجملته المكان بل يتبدل نسبة اجزائه الى اجزاء مكانه وجهاته فهو متحرك في الوضع

لان مكانه لم يتبدل بل تبدل وضعه ثم ذكرت اعتذرت ان كل متحرك في الوضع فهو ثابت في مكانه بل لا امتناع
ان يكون الشيء لا يتغير وضعه الا بتغير مكانه كما لا امتناع ان يكون شيء لا يتغير مكانه الا وقد يتغير مكانه
بل الغرض منه ان ثبت وجود متحرك في الوضع باثبات متحرك في الوضع واما انه هل يمكن ان يكون الشيء
يتبدل وضعه وحده ولا يتبدل مكانه فليعلم مكانه من الفلك الاعلى قال الشيخ ان قال قائل ان الفلك
كل جزء منه متحرك في المكان وكل ما كان كذلك فالكل منه متحرك في المكان فان قوله لاجزاء الفلك ولو كان
فلان فارق الكل منها بل يفارق كل جزء منه جزءا من مكان الكل ان كان الكل في مكان ونسبة مكان الجزء جزء
مكان الكل بل على ان يكون جزء مكان الكل جزء مكان الجزء وبعد هذا فليس انما فارق كل جزء مكانه
فقد فارق الكل مكانه اذ الكل الافرادي والمجموعي قد يختلفان ثم ذكر ان كلام هذا المتصف يعتقد بعينه
ان الوضع فيه حركة ولعل قائلا يقول ان الحركة في المكان لا يجب ان يكون بتبدل المكان بل يجب ان يكون في الوضع فقط
بحركة ويبدو فيه مكان وايام يفارقه ويقال الحركة ان يكون حاله يكون متحركا كل مستقر ان كان نقيض
لا يتعلق بامر يفارقه وامر يوجد له فهو غير متحرك حقيقة ولا مستقر وان تعلق بامر يتغير سوى
المكان فهناك امر يتغير ويتبدل والحركة حاصلة فيه هذا ولقائل ان يقول دعوى كون حركة الفلك
مكانية مردود لو كان المكان هو السطح الباطن اما اذا كان عبارة عن البعد فلا وهو قوله
بما ذكر اذا المقولة التي يقع الحركة فيها ثابت فنقل المكان والكيف يسهو في حقوق الكم والحركة متقومة

الاين اي الهيئة الحاصلة للجسم بسبب حصوله في المكان او نسبته اليه ولا يخفى ان الفلك المتحرك على مركزه يتبدل
نسبته الى مكانه والهيئة التي حصلت بسبب نسبته فلا يبعد القول بان حركته اينية فكون الوضع متبدلا لا
ينفك لا يوجب نفي الحركة الاينية بل يجوز ان يقال الحركة المذكورة اينية بالذات ووضعية بالعرض واعلم
ان نسبة اجزاء الفلك بعضها الى بعض ثابتة دائما فيكون حركتها الوضعية باعتبار تبدل نسبتها الى الامور
الخارجة ولا يخفى انه لو فرض تحرك جميع كرة العالم جملة تكون الحركة بعينها الحركة التي كلامنا فيها مع انه لا يتبدل
بالنسبة الى الامور الخارجة وظهر ان المقولة التي تقع الحركة فيها لا بد لها
من الامور الخارجة قوله والاظهر ان الحركة واقعة في بواقي مقولات الاعراض
بانحصار وقوع الحركة في المقولات الاربعة وقوعها بالذات فان الحركة قد تقع في مقولة بالذات
وهي بالنظر الى مقولة اخرى بالعرض ووقوعها في المقولات بالذات لا يظهر من التقرير المذكور
قوله اما الاضافة فانه اذا فرضناه قال الشيخ في الشفاء اما مقولة الاضافة فيشبه ان يكون الا
انتقال فيها من حال الى حال اخرى دفعة واحدة وان اختلفت في بعض المواضع فيكون التغير بالحقيقة
واولا بالذات في مقولة اخرى عرضت لها الاضافة اما المعنى مقولة
اخرى ولا يتحقق ثباتها فاذا كانت المقولة مما يقبل الاشد والاضعف عرض الاضافة فانه كان
السخونة يقبل الاشد والاضعف كان الاخر يقبل الاشد والاضعف فيكون موضوع الاضافة

يقبل ويلزم ذلك قبولا اوليا فيكون الحركة في الامر العارض لما الاضافة بالذات واولا والاضافة بالعرض وثانيا
ويعلم من هذا النقل ان الحركة الواقعة فيها بالعرض والكلام في المقولات التي تقع الحركة فيها بالذات قوله
واما الكم فلانه فالعلة اه قال الشيخ واما مقولة الجوهر فاني لا اجد هذه الغاية لم احققها والذي يقال ان
هذه المقولة يدل على نسبة الجسم الى ما يشتمله ويلزمه في الانتقال فيكون ذلك بعينه التبدل على الوجه الاول
الملحوظ في السطح اولا وفي المكان فلا يكون فيها على ما اظن لذاتها واولا حركة قوله واما الفعل
والانفعال فلانه اذا تحرك الجسم اه فيه نظر لان التسخن انتقال الى السخونة فهو حركة فكل حركة
منقسمة فالتسخن الاقوى ان حصل في آن فلا يكون تسخنا بل سخونة وان انقسم الى اجزاء فالجزء
المتقدم منه اضعف فلا يكون اقوى فالكلام في الاقوى قوله اذ الانتقال من سنة الى سنة الا قوله فيه
ثم يذكر الشيخ في الشفاء ان هذا المقدار وانما قوله وكذا فليس من كلام الشيخ ويرد على ما ذكره الشيخ
ان دفعية هذا الانتقال لا يوجب كون الانتقال في متى مطلقا دفعيا وقال الشيخ في النجاة
ان وجود متى للجسم بواسطة الحركة يكون الحركة فيه فان الحركة في متى فلو كانت في متى حركة
لكان لمتى متى آخر فيكون للزمان زمان ويرد عليه ان متى نسبة الى الزمان او الهيئة التي حصلت
بسببها وعلى التقديرين لا تغير فيه للموضوع ولا انتقال الا بانتقال اجزاء الزمان وتدريج
فيها كما يظهر في الشرح قوله يتغير للموضوع ماله بالعكس لا الزمان الاول فرضنا اجزاءه فيكون

له في كل جزء متى ويكون انتقاله من بعض الى بعض على ما ذكر وهكذا ولا تنتقض على الجب في وقوف
الزمن فكما ان الانتقال في اجزاء الزمان دفعي فكذلك في النسبة اليها والهيئة التي بسببها واللازم
من هذا ان يكون للزمان آن ولا محذور فيه واما التدريج فيقتضي الزمان زمانا قوله وكذا
الى آخر الانتقال من زمان الى زمان فيه نظر لان الزمان مقدار حركة الفلك والموجود
من الحركة التوسط وهو امر متشخص بعينه غير منقسم ولو لم يكن كذلك لكون هناك حركة
والظاهر انه متوارد على الحركة الكمية الباقية المعينة بابانات قبلها حركة في الزمان قوله
ونقول ابقه ما يوصف بالحركة اما ان يكون الحركة حاصلة فيه بالحقيقة اولا اقول لا يخفى عليك ان
توصيف الحركة صادقة على ما قام بالمتحرك بالعرض كجالس السفينة في كل آن
الذي في الان السابق والآن اللاحق لكن ليس فيه كيفية بالموافقة بالميل وكيف
يكون نسبة الحركة الى جالس السفينة كنسبة الحركة الى حركة اعراض
الجسم كذلك قوله من خارج اي امر متمايز عن المتحرك في الاثر من الطبيعة لوقوعه في
الخارج لان النفس الناطقة مبدا الميل في بعض الحركات الارادية وهي خارجة عن المتحرك
لكنه ليس في الاثر من الطبيعة المراد بالقوة المحركة المبدا مطلقا فيها
او بعيدا فاعلا والثاني المبدا الفاعل القريب ومطلقا اولا والاول لا يصدق على

من اقسام الحركة وعلى الثاني لا يصدق على النفس اذ المبدأ الفاعل القريب او مطلقا ليس الا الطبيعة

والميل آلة لها والنفس تستخدم الطبيعة وعلى الثالث ايضا لا يصدق على النفس فلا حاجة

الى تخصيص الطاري قوله وان اراد بالميل فلا يلائم اه القول بوجود الميل في الحركة الكيفية

غريب قوله كيفية يكون الجسم بها مدافعا فظاهر هذه العبارة تقتضي كون الميل منشأ للمدافعة

ويجوز ان يفهم كونه نفسها اذ يصدق على المدافعة انها كيفية بها يكون الجسم مدافعا قوله بلى اذا

كان لها شعور وارادة اقول المربوط بحبل اذا نزل من علو الى السفل مع ارادة السفل كشعور

وارادة مع ان حركته ليست ارادية قوله بان مبدأ الميل هناك هو الطبيعة اقول اذا اريد بالمبدأ الفاعل

القريب فنقول الحركة الارادية ايضا كذلك الفاعل القريب ولا شعور لها وان اريد بالفاعل مطلقا

لا يندفع قول القائل قوله وان كانت مستفادة من خارج في فعل الحركة القسرية اعلم

انه قد يكون حركة واحدة طبيعية وقسرية باعتبارين كحركة النباتات فان المركب من العناصر

المختلفة الطبائع ليس له ميل الى الجهات المختلفة الا ان طبيعته سارية في الكل مستدعية لما حصل

لحركة الاجزاء متوجهة ذواتها وطبائعها قسرية وحركة الكل باعتبار الطبيعة النوعية التي له طبيعية

وقد ينتقض حصر الحركة بحركة النبض فانها خارجة من الاقسام المذكورة اذ الطبيعية

اما صاعدة او هابطة والارادية صادرة عن شعور وارادة والقسرية صادرة عن خارج

وما جعت تسميتها وقد يدفع بمنع حصر الطبيعية في الصاعدة والهابطة وجعلها طبيعية

وقيل هي قسرية والقاسر هو الروح كجذبه الدم وفيه ما فصل عنه في بعض الانقباض والانبساط

وقد يدفع بان المنحصر هو الحركة البسيطة وهذه مركبة وسيما حركة سخرية قوله فصل في الزمان

انه بيان وجوده يعني على ما هو الظاهر من كلامه وفيه اختلافات فمنهم من ظن عدمه مطلقا

وقيل ثبوته وهمي لا غير وقيل انه واجب الوجود وقيل هو الفلك

الاعظم وقيل هو حركته وهو عند محققي الحكماء مقدار حركته قوله على مقياس التشكيك

قد يفرض الحركتان على مقدار من السرعة مع الترتيب في الابتداء والمعية في الترك وتشهد

هذا الترتيب والمعية تفضي عن اعتبار مقدار من السرعة بل يلزمه كون الزمان الشاغل

اقل من الاول مطلقا وفيه انه لو اختلفا بسرعة يجوز ان يتوافقا زمانا فيكون مع قطع

الثانية اكثر قوله كان يأبى اخذات السرعة وتركها اه لا يلزم من هذا البيان وجود ذلك الامكان

عينا بل يجوز ان يكون ثبوته في الوهم كما رسم الخطوط المفروضة المارة ولعلهم يريدون ثبوته

عينا الا عينيته منشأ انه وان اريد ما يليق من مخترعات الوهم قوله المراد احد عن الامكان قد فاته

قد يقال لانم وحدة كل الامور وفيه انه لا خفاء في ان الحركتين المتفقتين اخذا وتركا

متحدة مقدار زمان ما لم يختلف مقدارهما فيهما وقد يقال لانم مغايرته للحركتين لم لا يجوز

انه يكون متحققا بالحركة بان يكون ذات واحدة زمانا باعتبار وحركة باعتبار وسيتكشف الحال اه كل

في بيان كونه مقدار الحركة فلا تغفل قوله اقول يمكن ان يجاب ايضا اه اقول لا يعلم من يعلم شيئا ان العلم

باعدمية شيء هذا الدليل يتوقف على العلم بثبوت المعية الزمانية المتوقف على العلم بوجود الزمان

اذ من لم يعلم وجوده لا يعلم ان معيته زمانية فلو كان العلم بوجوده مستفادا من العلم بتلك

المعية يلزم الدور قوله وغرابة اقلا يوجد اجزاؤه معا بالضرورة بل هو من قبيل الاستدلال

بالحد على المحدود فلا يتوهم انه غير مصادرة وبيانه ان العلم بامتناع اجتماع

كاليوم والامس مثلا ليست بمجرد اعتبار بل بحسب امر مطابق لما في نفس الامر وتقدم الطوفان

على الحادث اليومي ليس باعتبار كتقدم صفوف المسجد قوله وقدروه بالساعات والايام

والشهور والاعوام فانه ظاهر ان هذه الامور ليست مما يخترعه الوهم وليس تحققها بمجرد الاعتبار

فان قيل اعتبار الشيء العام كطفل لا يميز الحال كذلك فلا يفهم ان يكون الزمان امرا اعتباريا

على مقادير متناهية كالمقادير والمعدوم المحض ليس كذلك قوله اقول فيه نظر

اذ لم يثبت انه لا يتوقف بيانه على سبق ثبوته بل يكون ثبوته بوجه غير متوقف عليه قوله وانت تعلم

انه لا يلزم اه انت تعلم انه لا يلزم من كلامه دعوى ما منعه بل المفهوم انه يلزم من اجتماع اجزائه

الزمان ان يكون الموجود منه متصفا بالوجود في سائر الاجزاء ولا يخفى انه لازم قوله

وفي المباحث المشرقية ان الزمان كالحركة له معنيان اقول كما ان المفهوم من كلام الشيخ بقصد كونه فيهما

ذكره في الحركة والزمان نظرا الى الحركة فان ما قيل فيه يستلزم بقاء وضع معاي للفلك ازلا

وابدا مع صيرورة بعينه في كل وقت على وضع آخر بحيث الى الابد وعلى هذا يكون وضع الفلك

بحالا لا نعلم في سمت الرأس والقدم بعينه وضعه حالا الا ان في التمثيل في الافق معاني

وهل هذا الا سفسطة ويلزم ان يكون المقادير المختلفة المتمايزة بالصغر والكبر الواقعة على الحركة

في الكم عينا من مقدار واحد وهو سفسطة ايضا ولما في الزمان فلانه متجدد لذاته فانه على

ان تجدد الحركة ليس لذاتها على انه لا بد من متجدد لذاته وهو الزمان فلو كان الموجود في الخارج

منه الآن السيال ويكون باقيا لذاته وتجدد الاضافات لم يكن الزمان متجددا لذاته

فلا حاجة في اثباته وعلى هذا لا يثبت مغايرة الزمان للحركة لانه يجوز ان لا يكون الامر الباقي في الحركة

الا الحركة السيالة المتجددة نسبتها واضافتها الى الشيء كحصول في الوهم منها الامر الممتد الوهمي

وان اردت تحقيق المقام على وجه يكشف عن المرام فعليك بالرجوع الى رسالتنا المعمولة في تحقيق

الحركة قوله وهو مقدار الحركة اه اعلم ان الزمان في نفسه امر غير قار فلا يكون قائما

بذاته لوجوب احد هما اذ القائم بذاته وجوده دفعي او تدريجي والزمان ما لو قام بذاته كان

الى حد منه دفعة غير منقسم اصلا فلا يكون انقضاؤه تدريجيا لانه غير منقسم فيكون عدمه

في آنٍ فيلزم تتالي الآنات ولما قيل ان الفلك يمتنع حصوله في حالة عدمية والعدم حال الوجود الحق بجي منشأ

بجواز كون عدمه في نفس الزمان وان يتصور انه لو قام بذاته فالحاضر منه دفعة لا يكون انقسامه لانه منقسم

الى ماض ومستقبل واجتماعهما محال ولا يجوز عدم الفلك عبارة لو كان متصلا يلزم اتصال الموجود

بالمعدوم ولو كان منفصلا كان بعد الآن لاحق وان بعض متلاحقه مركب الزمان من الآنات وقد مر

والعالم بتمامه عرض اوصورة فلو كان صورة يكون مادته متحركة فيلزم ان الزمان متجدد غير قار

والحركة لا تقع في الجوهر كما يبين في محله فيكون عرضا وموضوعه لا يكون امرا ثابتا لانه متجدد فهو

متجدد ابقيه يجده منفصلا بالا وهو الحركة فعلم من هذا البحث ان الزمان قائم بالحركة ولما

انه مقدار لها فلا نطباقه عليها حتى ان الحركة في نصف الزمان نصف الحركة في كله والتقدم والتأخر

في الحركة تابعان للتقدم والتأخر في الزمان حتى ان المتقدم والمتأخر من الحركة هو ما حصل في

المتقدم والمتأخر من الزمان **قوله** لقبوله الزيادة والنقصان فانه قيل من زيد الى نوح اطول

وانه يومئذ الى محمد وقبوله الزيادة والنقصان من خواص الكم **قوله** وهو موقوف

على انه قابل للزيادة والنقصان بالذات وهو ممنوع لا يخفى عليك ان الحركة غير قابلة بالذات

للزيادة والنقصان اذ لا يقال لحركة الطول ابطأ من الحركة في زمان الطول والحرف طول

بخلاف الزمان فانه متصف بالطول او القصر من غير ملاحظة امر آخر ويعلم من هذا انه متصف

بهما بالذات **قوله** فالزمان مقدار الحركة فقد صرحوا بانه مقدار حركة الفلك الاعظم المحيط ولم يبينوا له

بالبرهان ولكن الحق انه كذلك لان الزمان يعرف باجزائه كالشهور والاعوام والساعات

والايام ولهذا الا بمقادير حركة وقد تبين ان الحركة لا تكون الا في المقولات الاربع ولا يكون

ان يكون متعلقه الحركة الاينية لانه ان استدعت جهة يجب ان ينتهي الى الابعاد فلا تنقطع انقطعت

الحركة لا فادتها من الحركة الى السكون ولا يجوز ان يكون كمية لانها مستلزمة للاينية لان تواردها المقادير

المختلفة علاجسم يستلزم حركة في الاين ولم يبطلوا كونها كيفية لكونها غير مستقيم الثبوت

فذكروا انها وضعية ويجب ان يكون اسرعها لان الزمان الذي يقدر به الحركات بسبب سرعتها الحركة

وغير الاسرع مقداره اعظم من الاسرع وكان ما مقداره اعظم لا يكون مقدارا لما مقداره اقل

والاسرع ليس الا حركة الفلك الاعظم ويتوجه على هذا انا نعلم انه لو لم يكن فلك اعظم لكن له حركة لا تقدر

الزمان بل يكون حركة الاجسام ولها زمان واجاب الشيخ بان هذا الحكم من خاصة طلوعهم وذكر انه لو

يكن حركة مستديرة لجسم مستدير لم يعرض للمستقيم جهات فلم تكن حركات مستقيمة طبيعية

فلم تكن قسرية لان كل حركة جسم وضع من غير حركة اجسام اخرى مستحيلة وانها لم يكن بانها الا محالة

ولا يخفى عليك ان ما ذكر يدل على انه لو لم يكن حركة الفلك لم توجد حركة طبيعية واحدة ولا

ينفي المتعدد منها ولا ينفي سائر الحركات ايضا ولعل ما ذكر من ترتيب في تمام وتبعيد للاوهام لا انه الزام

وقع تمام للكلام ثم يرد على ما سبق انا لا نسلم ان الحركة الاينية تنتهي وتنقطع بل يجوز ان يكون على خط مستدير

كمحيط الدائرة مثلا ثم ما ذكر في بيان انه يجب ان يكون الاسرع ليس الا تخييل شعري فان الزمان امر ممتد

متصل يقدر الحركات بما يناسبه الاتصالي المفروض فيها منه ولا فاوت بان يجعل مقدار الحركة بطيئة

ويقدر بها سريعة وبالعكس ثم لو وجد حركة اسرع من اليومية كحركة الخطوط الشعاعية البصرية

على ما ذكر بعضهم بان الابصار بخروج الشعاع يجوز ان يقدر بالحركة اليومية ولا محذور فيه ثم انهم

ذكروا ان الوضع السابق في العالم معد للوضع اللاحق فلا يتشكل منها وضعان العالم بعينهما عندهم

والغير لا يدوم فكل وضع مسبوق بوضع آخر الى غير النهاية فلها حركة مستمرة في الوضع ويجوز ان يكون

الزمان مقدارها **قوله** لكان عدمه قبل وجوده ان قوله هذا من ان هذا حكم وهمي فان الوهم لا يشتبه

بالزمان فالزمانيات والحوادث المتجددة والوقائع المتعاقبة يحكم بانتفاء الزمان زمان

وكون الامر ليس كذلك بل ثبوت الزمان عند العقل باتصال المتجددات وعلى تقدير انتفائها قاطع

لا يحكم العقل بوجود الزمان وكذا الحال على تقدير عدم الزمان فقبل وجود الاشياء ليس زمان

ولا نسلم انه لو سلم ان هذا المتقدم يقتضي زمانا فلا نسلم انه يقتضي زمانا موجودا بالفعل بل يطلب

فرض زمان فان من لاحظ سابق العدم يفرض عند ملاحظة زمانا ما **قوله** وكل قبلية

لا توجد مع البعدية زمانية يرد عليه انه ان اريد ان مثل هذه القبلية تستلزم زمانية اصطلاحا

فلا

فلا شك فيه لكن لا يلزم من كون تقدم العدم على الوجود زمانية بهذا المعنى كونه في زمان متقدم

وان اريد ان مثلها زمانية بمعنى انه ثابت في زمان سابق فهو ممنوع وانما يكون كذلك لو ثبت انحصار

التقدم في الخمسة المشهورة **قوله** لان القبلية المذكورة عارضة لاجزاء الزمان اولا وبالذات

فقد يقال ان اجزاء الزمان متساوية في الذات والحقيقة فلا يجوز ان يتقدم بعضها على البعض بالذات

لاستلزامه الترجيح من غير مرجح وفيه ان حقيقة الزمان ليس الا التجدد وتخرج وتفرده

بتعينات وتميزات بلحقه ونفي اجزاء الزمان المتساوية في الحقيقة بالتقدم والتأخر

فان الجزء المتقدم متقدم بذاته التقدم الذي حصل له والجزء المتأخر متأخر بذاته التأخر الذي حصل

فلو فرضنا تأخر المتقدم وتقدم المتأخر يصير المتقدم على ما فرضناه اولا متأخرا والمتأخر

على ما فرضناه اولا متقدما وبما ذكرنا يندفع ما قال الامام الرازي انه اذا ثبت حقيقة

اجزاء الزمان استحال تخصيص بعضها بالتقدم وبعضها بالتأخر لذاته ~~...~~

وان لم تثبت وكان انفصال كل جزء عن الآخر بالماهية فيكون الزمان غير متصل بل ملتئم من

الآنات لان كل جزء من الزمان موجود بالفعل ولو قبل القسمة لكانت للاجزاء تقدم وتأخر

لانه غير قار الذات ويلزم ان يستلزم ما للاختلاف في الماهية فيكون ذلك الجزء مشتملا على اجزاء

الزمان بالفعل والمقدر وجدته فلا يقبل القسمة فيكون آنا ولا يندفع بما اجاب به المحقق





